ISSN: 2710-3390

مجلة جامعة اليمن

مجلة علمية محكمة - نصف سنوية تصدرها الجامعة

مجلة جامعة اليمن

العدد الثامن

Issue No (8)

ISSN: 2710-3390

YEMEN UNIVERSITY JOURNAL

Scientific Arbitrate Journal – Issued by the University

December 2022

Issue No (8)

- Underage marriage in Islamic law and Yemeni law
- Abu Ali al-Randi (d. 616 AH): His life and grammatical impact (2)
- Jerusalem in the contents of the deal of the century "contents and analysis"
- the process of making foreign policy (political study)
- An effective proposal plan therapy for the treatment of schistosomiasis in Taiz Governorate
- Suspicions of Orientalism about the Holy Quran.
- Urgent Notification Of High Temperature Induced Mortality of Patients with Diabetes and Hypertension in Hodeidah Governorate, Yemen
- Factors influencing the development of Ottoman construction in Levant during the period from 1550-1800 Aleppo and Damascus as a Model

Phone: 01538287 / Fax: 01530255 E-mail: Info@yemenuniversity.com

ديسمبر 2022م

العدد الثامن

- زواج القاصرات في الشريعة الإسلاميةوالقانون اليمني
- أبُو عليّ الرُّنْدِيُّ(ت616هـ): حَيَاتُهُ وأَثَرُهُ النَّحْوِيّ (2)
- القدس في مضامين صفقة القرن "مضامين وتحليل"
- عملية صنع السياسة الخارجية (دراسة سياسية)
- An effective proposal plan therapy for the treatment of schistosomiasis in Taiz Governorate
- شـبـهـات الاستـشـراق حَـولَ الـقُـرآن الـكـريم .
- Urgent Notification Of High Temperature Induced Mortality of Patients with Diabetes and Hypertension in Hodeidah Governorate, Yemen
- العوامل المؤثرة في تطور العمارة العثمانية في بلاد الشام خلال الفترة من 1550-1800م (حلب ودمشق أنموذجاً)

المركز الرئيسي : صنعاء _شارع الستين الغربي أمام سور جامعة صنعاء- ت: ٥٣٨٢٨٧ ٠١ فاكس: ٥٣٠٢٥٥ ٠١

مجلة جامعة اليمن

مجلة علمية محكمة – نصف سنوية تصدرها الجامعة

العدد الثامن- السنة السادسة - ديسمبر 2022

توجه جميع المراسلات الي رئيس التحرير على العنوان الآتي:-

المركز الرئيسي صنعاء _شارع الستين الغربي أمام سور جامعة صنعاء

ت: **01/538287**- فاكس: **01/530255**

الايميل: **Info@yemenuniversity.com**

ISSN: 2710-3390

مجلة جامعة اليمن

مجلة علمية محكمة – نصف سنوية تصدرها الجامعة

رئيس التحرير

أ.د حسين عمر قاضـــي

هيئـــة التحريـــر

د. علي الحاوري　　د. سليمان قوسي سحاري　　د. عادل الشرعـبي

د. محمد حسين قاضي　　د عبدالله الشديدة

الهيئـــة الاستشاريـــة

أ.د. عبدالعزيز بن حبتور　　أ.د. نـاصـــر زاويـــة

أ.د. عبدالرحمن بامطرف　　أ.د. أبـو العلاء علـي النمر

أ.د. علـــي المصـــري　　أ.د. خـــالـد الخطيـب

أ.د. ممـــدوح غـــراب　　د. محمد حسين خـاقـو

رقم الإيداع بدار الكتب الوطنية - صنعاء (1) (2016)

(جميع حقوق الطبع محفوظة للمجلة)

مجلة جامعة اليمن-مجلة علمية محكمة- تهدف إلى إتاحة الفرصة للباحثين لنشر أبحاثهم، وإنجازاتهم العلمية باللغتين العربية والإنجليزية في مختلف العلوم الإنسانية والتطبيقية.

المركز الرئيسي : صنعاء _شارع الستين الغربي أمام سور جامعة صنعاء- ت: ٥٣٨٢٨٧ ٠١ فاكس: ٥٣٠٢٥٥ ٠١

E-mail: Info@yemenuniversity.com

ISSN: 2710-3390

❖ قواعد النشر في المجلة:

- تقبل مجلة جامعة اليمن الأبحاث باللغتين العربية والإنجليزية، على أن تكون مكتوبة بلغة سليمة خالية من الأخطاء الإملائية والنحوية.
- أن يتسم البحث بالأصالة، ويمثل إضافة جديدة إلى المعرفة.
- أن لا يكون البحث قد نشر أو قدم للنشر في دورية أخرى، أو جزءاً من كتاب منشور.
- أن لا يزيد عدد كلمات البحث عن 12000 كلمة، بما في ذلك الأشكال والرسوم والجداول والهوامش والمراجع .علماً بأن الملاحق لا تنشر، وإنما توضع لغرض التحكيم فحسب.
- أن يكون البحث مطبوعاً على الحاسوب وبمسافة مزدوجة بين السطور، وتقدم ثلاث نسخ منه (نسختين منها بدون أسماء، ونسخة واحدة يكتب فيها اسم الباحث / الباحثين وعناوينهم) مع(CD) متوافق مع أنظمة التشغيل المختلفة.
- أن يرفق الباحث خلاصة مركزة لبحثه في حدود "100 -150 "كلمة.
- يكتب البحث بخط Simplified Arabic حجم 14، وحجم 12 للهوامش .
- أن يتجنب الباحث أية إشارة قد تشير أو تدل على شخصيته في أي موقع من صفحات البحث، وذلك لضمان السرية التامة في عملية التحكيم.
- تحتفظ المجلة بحقها في أن تطلب من الباحث أن يحذف أو يعيد صياغة بحثه، أو أي جزء منه بما يتناسب مع سياستها في النشر، وللمجلة إجراء أية تعديلات شكليه تتناسب مع طبيعة المجلة .
- إرفاق سيرة ذاتية مقتضبة للباحث تتضمن: اسمه الرباعي، ومكان عمله، ورتبته الأكاديمية، وتخصصه الدقيق ، إضافة إلى بريده الالكتروني ورقمي هاتفه الثابت والنقال.
- نسخة كاملة من أداة جمع البيانات (الاستبانة أو غيره) إذا لم تكن قد وردت في صلب البحث أو في ملاحقه .

❖ التوثيق:

تدون الإحالات المرجعية (الهوامش)وفق النمط الآتي:

- إذا كان المصدر أو المرجع كتابا فيثبت اسم المؤلف، عنوان الكتاب، أو البحث، اسم المترجم أو المحقق، الجزء أو المجلد (مكان النشر: الناشر، الطبعة، سنة النشر)، رقم الصفحة . أما إذا كان المرجع مجلة فيثبت : اسم المؤلف، "عنوان البحث"، اسم المجلة، العدد ، (مكان النشر: الناشر، تاريخ صدورها)، رقم الصفحة.

ISSN: 2710-3390

- ترتب قائمة المراجع في نهاية البحث وفق الترتيب الأبجدي على النحو الآتي: اسم المؤلف، عنوان الكتاب، (مكان النشر: الناشر، الطبعة، سنة النشر).
- بإمكان الباحث استخدام نمط (American Psychological Association) (Ap Astyle - في توثيق الأبحاث العلمية والتطبيقية، حيث يشار إلى المرجع في المتن بعد فقرة الاقتباس مباشرة وفق الترتيب الآتي :" اسم عائلة المؤلف"، سنة النشر، رقم الصفحة".

❖ قواعد عامة:

- تخضع جميع البحوث المرسلة إلى المجلة للتقويم الأولي لتقرير أهليتها للتحكيم، ويحق لهيئة التحرير أن تعتذر عن قبول البحث دون ذكر الأسباب.
- ينشر البحث بعد إجازته من محكمين اثنين على الأقل من ذوي الاختصاص تختارهم هيئه التحرير بسرية تامة من بين أساتذة متخصصين في الجامعات ومراكز البحوث داخل اليمن وخارجها.
- يأخذ البحث المقبول دوره في النشر وفقا لتاريخ قبوله قبولا نهائيا، وترتب الأبحاث عند نشرها في المجلة وفق اعتبارات فنية لا علاقة لها بمكانة البحث أو الباحث.
- تؤول حقوق طبع البحث ونشره إلى مجلة جامعة اليمن عند إخطار صاحب البحث بقبول بحثه للنشر. ولا يجوز إعادة نشر المادة العلمية المنشورة في المجلة أو المقبولة للنشر بها إلا بعد الحصول على موافقة خطية من رئيس هيئة التحرير.
- يسلم للباحث نسخة من المجلة بعد نشر بحثه فيها.
- البحوث التي ترد إلى المجلة لا تعاد إلى أصحابها سواء قبلت للنشر أم لم تقبل.
- تعتذر المجلة عن عدم النظر في البحوث المخالفة للتعليمات وقواعد النشر.

❖ رسوم التحكيم والنشر في المجلة:

- البحوث المرسلة من داخل الجمهورية اليمنية (25000) خمسة وعشرون ألف ريال.
- البحوث المرسلة من خارج الجمهورية اليمنية ($100) مائة دولار أمريكي.

البحوث المنشورة في المجلة لا تعبر بالضرورة عن توجه الجامعة وإنما تعبر عن آراء أصحابها

ISSN: 2710-3390

المحتويات

م	الموضوع	Topic page	رقم الصفحة number
1	زواج القاصرات في الشريعة الإسلامية والقانون اليمني د. عبد الغني عبد الرقيب سعد صالح الغرافي	Underage marriage in Islamic law and Yemeni law Dr. Abdul-Ghani Abdul-Raqeeb Saad Saleh Al-Gharafi	45-4
2	أبُو عليّ الرُّنْدِيُّ(ت616هـ): حَيَاتُهُ وأثَرُهُ النَّحْوِيّ (2) أ.د. علي قائد عبده سنان	Abu Ali al-Randi (d. 616 AH): His life and grammatical impact (2) Mr. Dr. Ali Qaed Abdo Sinan	89-46
3	القدس في مضامين صفقة القرن "مضامين وتحليل" د. مهيوب حسن ردمان	Jerusalem in the contents of the deal of the century "analysis contents and" Dr..Mahyoub Hassan Radman:	128-90
4	عملية صنع السياسة الخارجية (دراسة سياسية) د. حسين حسين صالح سميع :	the process of making foreign policy (political study) Prepared by Dr Hussein Hussein Salih Samie	172-129
5	An effective proposal plan therapy for the treatment of schistosomiasis in Taiz Governorate MukhtarAbdullah Al-Nahary	An effective proposal plan therapy for the treatment of schistosomiasis in Taiz Governorate MukhtarAbdullah Al-Nahary	185-173
6	شبهات الاستشراق حَولَ القُرآن الكريم . د. سليمان بن محظي بن علي الجابر	.Suspicions of Orientalism about the Holy Quran Dr..Suleiman bin Mohdhi bin Ali Al Jaber	215-186
7	Urgent Notification Of High Temperature Induced Mortality of Patients with Diabetes and Hypertension in Hodeidah Governorate, Yemen Hussien O. Kadi1 , H. K. Mohamed2 and H. K. Taha3	Urgent Notification Of High Temperature Induced Mortality of Patients with Diabetes and Hypertension in Hodeidah Governorate, Yemen Hussien O. Kadi1 , H. K. Mohamed2 and H. K. Taha3	219-216
8	العوامل المؤثرة في تطور العمارة العثمانية في بلاد الشام خلال الفترة من1550-1800م (حلب ودمشق أنموذجاً) د . حفظ الله يحيى الأحمدي ا. د .عبد الرحمن محمد جيلان	Factors influencing the development of Ottoman construction in Levant during the period from 1550-1800 Aleppo and Damascus as a Model Dr. Hifthallah Yahya Yusuf Al-Ahmadi, Professor of Modern and Contemporary History. Prof. Abd al-Rahman Mohammad Jailan, Professor of Islamic History Faculty of Education - Al Mahwit University.	242-220

زواج القاصرات في الشريعة الإسلامية والقانون اليمني

الدكتور / عبد الغني عبدالرقيب سعد صالح الغرافي

Underage marriage in Islamic law and Yemeni law

Dr. Abdul-Ghani Abdul-Raqeeb Saad Saleh Al-Gharafi

Abdualghanialghorafi@gmail.com

ISSN: 2710-3390

زواج القاصرات في الشريعة الإسلاميةوالقانون اليمني

Underage marriage in Islamic law and Yemeni law

الدكتور/ عبد الغني عبدالرقيب سعد صالح الغرافي

Dr. Abdul-Ghani Abdul-Raqeeb Saad Saleh Al-Gharafi

الملخص: Abstract

- يهدف هذا البحث إلى بيان زواج القاصرات ومعرفة وجهة نظر الشريعة الإسلامية والقانون اليمني من هذا الزواج وكذا معرفة أسبابه وآثاره.
- وقد تحقق هذا الهدف من خلال مقدمة وأربعة مباحث وخاتمة.
- وقد تضمنت المقدمة أهمية البحث وأسباب اختياره ومشكلته وأهدافه ومنهجه وأسئلته وفروضه والدراسات والأبحاث السابقة له وتقسيماته.
- وتضمن المبحث الأول: ماهية الزواج ومشروعيته وأركانه في الشريعة الإسلامية..
- واحتوى المبحث الثاني: على مفهوم زواج القاصرات وأسباب ظهوره في المجتمعات المعاصرة.
- وجاء المبحث الثالث: متضمناً الرؤية الشرعية والقانونية لزواج القاصرات.
- واشتمل المبحث الرابع: على آثار زواج القاصرات.
- وتضمنت الخاتمة: أهم النتائج والتوصيات.

وقد اتبع الباحث المنهج الوصفي القائم على الإستقراء والتحليل والاستنباط وخرج البحث بأهم النتائج والتوصيات على النحو الآتي:

1- إن دراسة وتحليل أسباب ودوافع ومخاطر تزويج القاصرات سوف تعمل على الحد من تنامي الظاهرة وذلك بنشر الوعي بين أفراد المجتمع.

2- إن توعية المجتمع بمخاطر وسلبيات ومشاكل زواج القاصرات وآثاره وتفعيل الحوار حول هذا الأمر يساعد على الحد من تناميه المتزايد ويساهم في مكافحة الجهل الذي يحيط ببعض فئات المجتمع والذي يدفعهم للتسرع في تزويج بناتهم.

ISSN: 2710-3390

3- يعتبر الزواج المبكر إحدى المشاكل الاجتماعية التي يعاني منها المجتمع اليمني، و تعانيها الفتاة اليمنية خاصة في الأرياف.

4- إن ظاهرة الزواج المبكر في اليمن تضافرت فيها العديد من العوامل منها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

5- هناك العديد من الآثار التي تنجم عن الزواج المبكر منها الآثار النفسية والصحية والاجتماعية والاقتصادية.

6- وجود قصور في القانون اليمني بشأن زواج القاصرات وذلك في المادة رقم (١٥) بتعديلاته الأخيرة في قانون الأحوال الشخصية والتي لم تحدد بشكل صريح سن الزواج، وخلوه من نص صريح يحدد العقوبة لمن يخالف نص القانون.

7- انتشار الطلاق المبكر لفتيات صغيرات في السن وذلك يعود لعدة أسباب منها على سبيل المثال لا الحصر عدم معرفتها بالحقوق الزوجية، وعدم وجود التكامل بين الزواجين أو عدم وجود التوافق بينهما .

8- ارتفاع نسبة الوفيات للأمهات الصغيرات في السن وذلك لتعرضهن للعديد من مخاطر الحمل والولادة في سن مبكرة ومنها النزيف الحاد والأنيميا الحادة ..الخ.

وقد أوصى الباحث بعدة توصيات أهمها:

1- تحديد سن الزواج بـ (18) سنة، وحث المشرع اليمني بتعديل المادة (15) من قانون الأحوال الشخصية رقم (20) لسنة1992م وتعديلاته بالقانون رقم (27) لسنة1998م بحيث تنص صراحة على تحديد سن الزواج بما لا يقل عن (18) سنة شمسية، وتحديد عقوبة لمن خالف ذلك، ومؤامة القوانين الأخرى ذات العلاقة بقانون الأحوال الشخصية بما يتعلق بسن زواج الصغيرات.

2- وضع سياسة إعلامية تهدف إلى خلق وعي لدى أفراد المجتمع وذلك من خلال وسائل الإعلام المرئية والمقروءة والمسموعة ووسائل التواصل الاجتماعي من أجل توضيح أضرار الزواج المبكر، ومخاطر وسلبيات ومشاكل زواج القاصرات وآثاره المستقبلية، وتوفير الدور التوعوي عبر مختلف الجهات والمؤسسات الرسمية وغير الرسمية ذات العلاقة كوزارة التربية والتعليم والإعلام وحقوق الانسان واللجنة الوطنية للمرأة والمجلس الأعلى للأمومة والطفولة ومنظمات المجتمع المدني وغيرها.

ISSN: 2710-3390

3- نشر الوعي القانوني في المجتمع بمخاطر زواج القاصرات وآثاره.

4- تظافر الجهود المشتركة (الرسمية والشعبية) للسعي نحو تحقيق سن آمن للزواج بثمانية عشر سنة وبما يحقق القضاء على زواج الصغيرات بصورة كاملة.

5- حث الباحثين والمهتمين بمجال الأسرة بإعداد دراسات وأبحاث نوعية تخصصية متعمقة عن زواج الصغيرات كظاهرة اجتماعية تشمل كل جوانبها المختلفة من حيث حجمها وأسباب انتشارها وأضرارها وآثارها المتعددة.

ISSN: 2710-3390

Abstract :

- This research aims to explain the marriage of minors and to know the point of view of Islamic law and Yemeni law on this marriage, as well as to know its causes and effects.
- This objective was achieved through an introduction, four chapters and a conclusion.
- The introduction included the importance of the research, the reasons for its selection, its problem, objectives, methodology, questions, hypotheses, previous studies and research, and its divisions.
- The first topic included: the nature of marriage, its legitimacy and its pillars in Islamic law..
- The second topic contained: the concept of marriage of minors and the reasons for its emergence in contemporary societies.
- The third topic came: it included the legitimate and legal vision of the marriage of minors.
- The fourth topic included: the effects of marriage of minors.
- The conclusion included: the most important findings and recommendations.

The researcher followed the descriptive approach based on induction, analysis and deduction. The research came out with the most important results and recommendations as follows:

1- Studying and analyzing the causes, motives and risks of underage marriage will limit the growth of the phenomenon by spreading awareness among the members of society.

2- Educating society about the dangers, negatives, and problems of underage marriage and its effects, and activating dialogue on this matter helps limit its increasing growth and contributes to combating the ignorance that surrounds some groups of society, which pushes them to hasten to marry off their daughters.

ISSN: 2710-3390

3- Early marriage is considered one of the social problems that the Yemeni society suffers from, and the Yemeni girl suffers from it, especially in the countryside.

4- The phenomenon of early marriage in Yemen was combined with many factors, including economic, social and cultural factors.

5- There are many effects that result from early marriage, including psychological, health, social and economic effects.

6- The presence of shortcomings in the Yemeni law regarding the marriage of minors, in Article No. (15) of its recent amendments in the Personal Status Law, which did not explicitly specify the age of marriage, and there is no explicit text specifying the penalty for those who violate the text of the law.

7- The prevalence of early divorce among young girls, due to several reasons, including, but not limited to, her lack of knowledge of marital rights, the lack of complementarity between the two marriages, or the lack of compatibility between them.

8- The high mortality rate of young mothers, due to their exposure to many risks of pregnancy and childbirth at an early age, including severe bleeding, acute anemia, etc.

The researcher recommended several recommendations, the most important of which are:

1- Determining the age of marriage at (18) years, and urging the Yemeni legislator to amend Article (15) of the Personal Status Law No. (20) of 1992 AD and its amendments in Law No. (27) of 1998 AD so that it explicitly stipulates that the age of marriage be set at no less than (18) years. A solar system, specifying a penalty for those who violate it, and harmonizing other laws related to the personal status law with regard to the age of marriage for young girls.

2- Developing a media policy aimed at creating awareness among members of society, through visual, print and audio media, and social media, in order to clarify the harms of early marriage, and the risks, disadvantages, and problems of underage marriage and its future effects, and to provide an educational role

ISSN: 2710-3390

through various relevant official and unofficial agencies and institutions such as the Ministry Education, media, human rights, the National Committee for Women, the Supreme Council for Motherhood and Childhood, civil society organizations and others.

3- Spreading legal awareness in society of the dangers and effects of child marriage.

4- Combined joint efforts (official and popular) to seek to achieve a safe age of marriage of eighteen years, in order to achieve the complete elimination of child marriage.

5- Urging researchers and those interested in the field of the family to prepare qualitative studies and in-depth specialized research on child marriage as a social phenomenon that includes all its different aspects in terms of its size, causes of its spread, damages and multiple effects.

Received:2/11 /2022

Accepted:6/11/2022

DOL:http://dx.doi.org/10.57117/j.v8i8.32022

Address corresponding: Dr . Abdul-Ghani Abdul-Raqeeb Saad Saleh Al-Gharafi.
Abdualghanialghorafi@gmail.com

ISSN: 2710-3390

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، نحمده ونستعين به ونستغفره ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، والصلاة والسلام على سيدنا محمد صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين أما بعد:

فقد اهتم الإسلام اهتماما كبيراً في القضايا المتعلقة بالأحوال الشخصية والشئون الأسرية والاجتماعية حيث عالجها بدقة وشفافية عالية، وكان الزواج هو أحد أهم الموضوعات التي اهتم بها التشريع الإسلامي؛ لحفظ النسل وحفظ الحياة الاجتماعية، والحفاظ على القيم والمبادئ الأخلاقية.

ومع تطور الحياة ونموها المتسارع فقد استجدت العديد من القضايا والمعاملات الاجتماعية اليومية في حياة الناس والتي أثار بعضها جدلاً بين الفقهاء والمهتمين بهذا الشأن، ومن أبرز ما استجد في موضوع الزواج صورة من صور الزواج وهو زواج الصغيرات، حيث أثار الكثير من الجدل بين العلماء والفقهاء والمهتمين والباحثين حول مدى مشروعيته وآثاره النفسية والاجتماعية والصحية، وإن كان هذا النوع من الزواج قديم لدى المجتمعات البشرية لكنه أصبح في وقتنا الراهن ظاهرة اجتماعية وأصبحت تثير اهتماماً كبيراً لدى الجهات المعنية في الدولة كالمجلس الوطني للسكان ومنظمات المجتمع المدني كمنظمة الأمومة والطفولة ومنظمة المرأة، وصندوق الطفل وغيرها وكذلك المنظمات الدولية كمنظمة الأمم المتحدة والمنظمات التابعة لها كمنظمة اليونيسيف وصندوق الأمم المتحدة للسكان وغيرها ونظراً لأهمية هذا الموضوع سوف نوضح في بحثنا هذا الموسوم بـ (**زواج القاصرات في الشريعة الإسلامية والقانون اليمني**).

سبب اختيار الموضوع :

1- انتشار هذا النوع من أنواع الزواج في بعض المجتمعات العربية والإسلامية المعاصرة دون الوقوف على مدى مشروعيته وما يترتب عليه من آثار.
2- تشتت الآراء والفتاوى حول هذا النوع من الزواج وصعوبة تكوين رؤية واضحة بشأن تلك الآراء والفتاوى.
3- حاجة الناس في هذا العصر لمعرفة الحكم الشرعي لهذا النوع من أنواع الزواج الذي يمس كل فرد من أفراده ومعرفة أسبابه ومخاطره وآثاره.
4- تساهل بعض الناس في موضوع هذا النوع من الزواج وأصبح بالنسبة لهم مجرد محطة للمتعة واستغلال للمرأة وظروفها التي قد تكون أحد أسباب اختيارها وقبولها بالزواج رغم صغر سنها.
5- معرفة المزيد من الأحكام المنظمة لهذا النوع من الزواج الذي يمس حياة الناس.

ISSN: 2710-3390

أهمية البحث :

تكمن أهمية البحث في الآتي:

1- إفادة المهتمين والباحثين في الجانب الشرعي والقانوني ومجال الأسرة بهذا النوع من أنواع الزواج وأفراد المجتمع الذين يفكرون بالارتباط بهذا النوع من أنواع الزواج.

2- رغبة الباحث في دراسة صورة ونوع من أنواع الزواج (زواج القاصرات)، وبيان حكمه الشرعي كونه أصبح واقعاً فعلياً ومعاشاً في كثير من المجتمعات والدول، وبيان إيجابيات وسلبيات هذا النوع من أنواع الزواج.

3- رغبة الباحث في الإسهام والمشاركة قدر المستطاع في بيان هذا النوع من أنواع الزواج والذي صار ظاهرة اجتماعية.

مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في أن زواج القاصرات من حيث حكمه الشرعي غير مستقر بين الفقهاء وكذلك خلط بعض الناس بين مفهوم زواج القاصرات وزواج البالغات، وعدم معرفة الكثير من الناس لحكم هذا الزواج ومخاطره وآثاره، بالإضافة إلى كونه أصبح ظاهرة اجتماعية في بعض المجتمعات العربية والإسلامية.

أهداف البحث:

1- بيان مفهوم زواج القاصرات وأركانه وأسباب ظهوره.

2- معرفة وجهة نظر الفقه الإسلامي والمشرع اليمني في زواج القاصرات.

3- بيان آراء الفقهاء والباحثين بشأن زواج القاصرات.

4- بيان الآثار التي يتسبب بها زواج القاصرات صحيا ونفسيا واجتماعيا.

منهج البحث:

سوف أسلك في بحثي على المنهج الوصفي القائم على الاستقراء والتحليل والاستنباط وسيتم الاستقراء من خلال جمع النصوص الشرعية والقانونية والآراء والفتاوى حول هذا النوع من الزواج، وسيقوم الباحث بدراسة هذه النصوص الشرعية والقانونية والآراء والاجتهادات والفتاوى دراسة تحليلية بغية التوصل إلى حكم شرعي وقانوني وترجيح رأي على رأي آخر أو استحداث رأي جديد فيها وذلك من خلال الاستنباط.

ISSN: 2710-3390

أسئلة البحث:

أحاول أن أجيب في هذا البحث على عدة أسئلة أهمها:

1- ما هو المقصود بزواج القاصرات وما مضمونه، وأركانه وأسباب ظهوره ؟.
2- ما هو الحكم الشرعي والقانوني لزواج القاصرات، وهل تناول الفقه الإسلامي هذا النوع من أنواع الزواج ؟.
3- ماهي الآثار المترتبة على زواج القاصرات؟
4- ما موقف المشرع اليمني من زواج القاصرات؟

الدراسات والأبحاث السابقة:

توجد بعض الدراسات التي ذكرت وتناولت موضوع زواج القاصرات ولعل أهمها:

1- أثر الزواج المبكر للفتيات في عملية التنمية الاجتماعية: هناء جاسم محمد السبعاوي، رسالة ماجستير، كلية الآداب، جامعة الموصل، 2007م.
2- التغيرات التي طرأت على ظاهرة الزواج المبكر للفتيات الريفيات: منى حسن البرجي، رسالة ماجستير، كلية الزراعة، جامعة الإسكندرية، 2012م.
3- آثار الزواج المبكر على النمو الجسدي: إشراق محمد الإرياني، مركز أبحاث ودراسات النوع الاجتماعي والتنمية، صنعاء، 2005م.
4- الزواج المبكر في مصر: أمل محمد صقر، (بحث)، الريادة للنشر والتوزيع، القاهرة، 2004م.
5- الزواج المبكر في اليمن وآثاره على صحة الأسرة والمجتمع: (بحث)، عصام السفياني، 2004م.

هذه الدراسات السابقة وإن كانت أخذت جانباً معيناً من زواج القاصرات كما هو الحال في الدراسة الأولى والتي بينت أثر الزواج المبكر للفتيات في عملية التنمية الاجتماعية. والدراسة الثانية بينت التغيرات التي طرأت على ظاهرة الزواج المبكر للفتيات الريفيات في جمهورية مصر، في حين أن الدراسة الثالثة بينت آثار الزواج المبكر على النمو الجسدي، بينما الدراسة الرابعة تناولت الزواج المبكر في مصر من ناحية إحصائية، وتناولت الدراسة الخامسة الزواج المبكر في اليمن وآثاره على صحة الأسرة والمجتمع، دون بيان لمفهوم زواج القاصرات وأركانه وشروطه من الناحية الشرعية وأسباب ظهوره وهذه الدراسات لا تخلوا من الفائدة في بيان هذا النوع من أنواع الزواج وأثاره ...ألخ.

ISSN: 2710-3390

في حين تميز بحثنا في بيان زواج القاصرات من حيث مفهومه وأركانه وشروطه وأسباب ظهوره في المجتمعات المعاصرة ومشروعيته وحكمته في الشريعة الإسلامية والقانون اليمني دراسة مقارنه وبيان آراء الفقهاء وآثار هذا الزواج النفسية والصحية والجسدية والاجتماعية والاقتصادية.

تقسيمات البحث: لقد قسمت هذا البحث إلى أربعة مباحث وذلك على النحو الآتي:

المبحث الأول: ماهية الزواج ومشروعيته وحكمته وأركانه وشروطه في الشريعة الإسلامية والقانون اليمني، وفيه مطلبان:

المطلب الاول: ماهية الزواج ومشروعيته وحكمته في الشريعة الإسلامية والقانون اليمني.

المطلب الثاني: أركان الزواج وشروطه في الشريعة الإسلامية والقانون اليمني.

المبحث الثاني: مفهوم زواج القاصرات، وأسباب ظهوره في المجتمعات المعاصرة، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: مفهوم زواج القاصرات.

المطلب الثاني: أسباب ظهور زواج القاصرات في المجتمعات المعاصرة.

المبحث الثالث: الرؤية الشرعية والقانونية لزواج القاصرات وفيه مطلبان:

المطلب الأول: نظرة الشريعة الإسلامية لزواج القاصرات.

المطلب الثاني: النظرة القانونية لزواج القاصرات.

المبحث الرابع: آثار زواج القاصرات وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الآثار النفسية والصحية والجسدية.

المطلب الثاني: الآثار الاجتماعية والاقتصادية.

الخاتمة: وفيها النتائج والتوصيات.

الباحث

ISSN: 2710-3390

المبحث الأول

ماهية الزواج ومشروعيته وأركانه وشروطه في الشريعة الإسلامية والقانون اليمني

يعد زواج القاصرات ضرب من ضروب الزواج غير أن عامل السن هو المميز لهذا النوع من أنواع الزواج وعندما نتناول الزواج الشرعي في الشريعة الاسلامية نتناوله بشكل عام ومنه زواج القاصرات وإن كان هذا النوع من الزواج محل نظر في عامل السن وتحقق الرضاء ومقدرة الفتاة على استيعابه وتحمل مسئوليته؛ لذلك سوف نتناول في هذا المبحث ماهية الزواج وشروطه وأركانه في الشريعة الإسلامية والقانون اليمني في مطلبين وذلك على النحو التالي:

المطلب الأول

ماهية الزواج ومشروعيته وحكمته في الشريعة الإسلامية والقانون اليمني

أولاً: ماهية الزواج :

الزواج في اللغة :

الزواج في اللغة اقتران الشيء بشيء أخر، تقول: زوجت الشيء بالشيء، أي قرنته به وجعلتهما زوجين بعد أن كانا منفصلين، ومنه قوله تعالى:﴿كَذَٰلِكَ وَزَوَّجْنَاهُم بِحُورٍ عِينٍ﴾[1] أي قَرَنَّاهُمْ، وقوله تعالى:﴿وَإِذَا النُّفُوسُ زُوِّجَتْ﴾[2]أي قُرِنَتْ بأبدانها أو بأفعالها، وقوله تعالى:﴿احْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ﴾[3] أي:قرناؤهم، والزوج: البعل أو المرأ، والزوج أيضاً المرأة[4]، قال تعالى:﴿وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ﴾[5].

الزواج في الاصطلاح :

يعرف الزواج في الاصطلاح بأنه" عقد وضع شرعاً ليفيد ملك استمتاع الرجل بالمرأة وحل استمتاع المرأة بالرجل على الوجه المأذون فيه شرعاً"[6].

فالقول بأنه يفيد ملك استمتاع الرجل بالمرأة وحل استمتاع المرأة بالرجل من أجل بيان المغايرة بين الحقين، فالرجل هو الذي يملك الاستمتاع وحده بالزوجة ما دامت الزوجية قائمة بينهما وتكون المرأة قاصرة عليه دون سواه.

([1]) سورة الدخان: الآية (54).
([2]) سورة التكوير: الآية (7).
([3]) سورة الصافات: الآية (22).
([4])لسان العرب لأبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور، دار صادر للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، ط4، سنة2005 م، ج7، ص76.
([5]) سورة البقرة: الآية (35).
([6]) أحكام الأسرة في الشريعة الاسلامية: د/ علي أحمد القليصي، دار النشر للجامعات، اليمن، صنعاء، ط16،سنة 2015م،ج1،ص13.

ISSN: 2710-3390

أما الزوجة فلها حق الاستمتاع بالزوج دون أن يكون الزوج ملكاً لها وذلك لجواز تعدد الزوجات له فلا يكون هو مقصوراً عليها.

وهناك من يعرفه بأنه" عقد يفيد حل العشرة بين الرجل والمرأة وتعاونهما، ويحدد ما لكليهما من حقوق وما عليهما من واجبات"[1].

وعرفه المشرع اليمني في المادة (6) من قانون الأحوال الشخصية[2] بأنه" ارتباط بين زوجين بميثاق شرعي تحل به المرأة للرجل شرعا وغايته إنشاء أسرة قوامها حسن العشرة".

ثانياً: مشروعية الزواج:

الزواج مشروع في شريعتنا الإسلامية وقد ثبتت مشروعيته في القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة والإجماع.

1- القرآن الكريم: وردت الكثير من الآيات القرآنية تثبت مشروعية الزواج منها قوله تعالى:﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُواْ فِي الْيَتَامَى فَانكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاء مَثْنَى وَثُلاَثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُواْ فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلاَّ تَعُولُواْ﴾[3] وقوله تعالى:﴿وَأَنكِحُوا الْأَيَامَى مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِن يَكُونُوا فُقَرَاء يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾[4].

2- السنة: فقد قرر الرسول صلى الله عليه وسلم فيما صح عنه أن الزواج من سنته صلى الله عليه وسلم فقال:" من رغب عن سنتي فليس مني"[5]. كما أهاب بالشباب القادر على مؤنة الزواج أن يتزوج وذلك فيما جاء عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فليه بالصوم فإنه له وجاء"[6]، وعن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" أربع من سنن المرسلين: الحياء والتعطر والسواك

([1]) الأحوال الشخصية: محمد أبو زهرة، ص19.

([2]) قانون الأحوال الشخصية رقم (27) لسنة1998م وتعديلاته.

([3]) سورة النساء: الآية (3).

([4]) سورة النور: الآية (32).

([5])رواه عبدالله بن عمرو في باب التغليظ في ترك سنة النبي صلى الله عليه وسلم، حديث (2024)،صحيح ابن خزيمة: أحمد بن إسحاق بن خزيمة أبو بكر السلمي النيسابوري، المكتب الإسلامي، بيروت، 1390-1970، تحقيق: د/ محمد مصطفى الأعظمي.، ج3، ص258.

([6]) صحيح البخاري: أبو عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري، دار ابن كثير بيروت، ط3، سنة 1407ه-1986م، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : من استطاع منكم، حديث (4778)، ج5، ص1950. وراه مسلم في صحيحه، في كتاب النكاح، حديث (1400)،ج2، ص 1018.

ISSN: 2710-3390

والنكاح"[1]، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" ثلاثة حق على الله عونهم المجاهد في سبيل الله، والمكاتب يريد الأداء، والناكح يريد العفاف"[2].

3- **الاجماع:** فقد أجمت الأمة منذ عهد النبي صلى الله عليه وسلم إلى يومنا هذا على مشروعية الزواج ولم يوجد أحداً معارض.

ثالثاً: حكمة مشروعية الزواج:

شرع الزواج في الإسلام لتحقيق كثير من الحكم البالغة والغايات السامية، والأهداف النبيلة، ومن الأهداف التي تتحقق في الزواج ما يأتي:

1- تحقيقاً لنعمة الله سبحانه وتعالى وامتنانه على عباده ويتضح ذلك من قوله تعالى:﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجاً لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾[3]وقوله تعالى:﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجاً وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَاجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَتِ اللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ﴾[4].

2- الحفاظ على بقاء النوع الإنساني من الفناء والسير به إلى مدارج الرقي والنمو؛ ولتحقيق هذا الغرض حث النبي صلى الله عليه وسلم على طلب النسل بالزواج، فقد روي معقل بن يسار أن رجلاً جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله، إني أصبت امرأة ذات حسب وجمال وأنها لا تلد أفأتزوجها؟ قال: "لا"، ثم أتاه الثانية فنهاه، ثم أتاه الثالثة فقال:" تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم"[5].

3- يحصل بالزواج الشعور بالمسئولية وامانة الأنانية من النفس، ويحصل التعاون بين الزوجين على تنظيم الحياة الزوجية فتختص الزوجة بتهيئة المنزل وتجهيز الطعام ورعاية الأطفال والعناية بهم وتؤنس زوجها في حياته وتنسيه عناء ومشقة التعب الذي يجده خارج المنزل نتيجة ما يقوم به من أعمال لتوفير كل ما تحتاجه أسرته من مأكل ومشرب وثياب وغيرها من متطلبات الحياة.

([1]) سنن الترمذي مع تحفة الأحوذي: أبو العلاء محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، (دون ذكر سنة النشر)، كتاب النكاح، حديث (1080)، ج3، ص391.

([2]) سنن النسائي الكبرى: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: د/عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، سنة 1411ه – 1991م. باب المكاتب، حديث (5014)، ج3، ص194.

([3]) سورة: الروم، الآية (21).

([4]) سورة: النحل، الآية (72).

([5]) رواه أبو داوود في سننه، باب تزويج الأبكار، حديث (2050)، ج2، ص220. كما رواه النسائي وابن حبان وصححه الحاكم.

ISSN: 2710-3390

4- في الزواج إعفاف النفس وصيانتها من الوقوع في الحرام كما جاء ذلك في الحديث" ... فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج"، وكما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال:".. فإذا رأى أحدكم من امرأة ما يعجبه فليأت أهله فإن ذلك يرد ما في نفسه"[1]. إلى غير ذلك من الفوائد الأخرى التي لا حصر لها.

المطلب الثاني

أركان الزواج وشروطه في الشريعة الإسلامية والقانون اليمني

أولاً: أركان الزواج:

اختلفت آراء الفقهاء في الأركان الذي ينعقد بها الزواج وذلك على النحو الآتي:

1- يرى الحنفية: أن النكاح ينعقد بركن واحد وهو الإيجاب والقبول، فإذا تم إيجاب والقبول من المتعاقدين انعقد النكاح ولكن صحته لا تتم إلا بشروطه[2].

2- ويرى المالكية: أن أركان النكاح خمسة، وهي الزوج، والزوجة، والولي، والصداق، والصيغة التي هي الإيجاب والقبول[3].

3- ويرى الشافعية: أن أركان النكاح خمسة، وهي: الصيغة والمراد بها الإيجاب والقبول، والشاهدان، والزوجة، والزوج، والولي[4].

4- ويرى الحنابلة: أن أركان النكاح ثلاثة، وهي: الزوجان الخاليان من الموانع، والإيجاب، والقبول[5].

5- ويرى الزيدية: أن النكاح ينعقد بأربعة شروط، وهي: العقد الذي هو الإيجاب والقبول من المتعاقدين ويقع من ولي مرشد ذكر، إشهاد عدلين، الرضاء من الزوجة المكلفة، تعيين الزوجة بإشارة أو وصف أو لقب[6]، وإذا لم يكن للمرأة ولي فإنها توكل رجلاً يزوجها فتقيمه مقام وليها[7].

([1]) رواه مسلم في صحيحه عن جابر، في باب من رأى امرأة فوقعت في نفسه (حديث (1403)، صحيح مسلم، ج2، ص1021.

([2]) فتح القدير شرح هداية المهتدي: للعلامة كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيوسي السكندري المعروف بابن الهمام المتوفي سنة 681هـ، ج3، ص189.

([3]) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير: للعلامة شمس الدين الشيخ محمد عرفة الدسوقي المتوفي سنة 1230هـ، مطبعة عيسى البابي، ج2، ص21.

([4]) مغني المحتاج شرح المنهاج: للشيخ محمد بن أحمد الشربيني الخطيب، المتوفي سنة977هـ، مطبعة مصطفى البابلي الحلبي وأولاده بمصر، طبعة سنة1377هـ-1958م، ج3، ص139.

([5]) الروض المربع شرح زاد المستنقع: لمنصوربن يونس البهوتي، المطبعة السلفية، ج2، ص269.

([6]) عيون الأزهار في فقه الأئمة الأطهار: للإمام أحمد بن يحيى المرتضى، دار الكتاب اللبناني، بيروت، لبنان، ط1، سنة1975م، علق عليه فضيلة الشيخ الصادق موسى، ص102،103.

([7]) التاج المذهب لأحكام المذهب شرح متن الازهار: للقاضي العلامة أحمد بن قاسم العنسي اليمني الصنعاني، دار إحياء الكتب العربية، ط1، 1366هـ-1947م، ج2، ص19.

ISSN: 2710-3390

ومن خلال النظر في آراء الفقهاء السابقة نجد أن الخلاف في أركان الزواج وشروطه لفظي في الغالب، فالذين يرون أن الولي ليس ركناً من أركان النكاح فقد جعلوه شرطا فيه ولا يترتب عليه أثر إلا بذلك الشرط.

وكذلك الذين يرون الشهادة ليست من أركان النكاح فقد جعلوها شرطاً فيه فلا يصح النكاح إلا بها، إلا الحنفية فإنهم يرون أن الولاية ليست ركناً من أركان النكاح ولا شرطاً فيه.

وكذلك المالكية فإنهم خالفوا جمهور الفقهاء فجعلوا الصداق ركناً من اركان النكاح، وأما الجمهور فإنهم لم يروه ركناً من أركان النكاح ولا شرطاً لصحته.

وأما الزيدية فإنهم عبروا لما يصح به النكاح بالشروط وليس بالأركان.

هذه هي أركان النكاح وشروطه بالإجمال عند الفقهاء.

ولعل سبب اختلافهم في ذلك هو اختلاف المعنى بين الركن والشرط، فالركن ما يتوقف عليه اعتبار الشيء الذي هو ركن فيه وكان داخلاً في ماهيته، كالركوع والسجود في الصلاة مثلاً، فإنه يتحقق فيها ماهية الصلاة، فإذا انتفى الركن منها انتفت الصلاة، ومن ذلك أركان الاسلام فإذا انتفت الأركان أو بعضها انتفى الاسلام.

وهذا لا يعني أن الماهية تكون كاملة إذا تمت الأركان، وإنما المقصود بأن الأركان في الجانب الأقوى للماهية، كالنكاح مثلاً فإنه لا يصح إلا بشروط تضاف إلى الأركان، وكالإسلام مثلاً فإنه شعب كثيرة كل شعبة هي جزء منه، وبذلك يتضح أن الركن هو الجانب الأقوى للماهية، فهو جزء منها وليس هو كلها.

وهذا بخلاف الشرط، فإنه يتوقف عليه اعتبار الشيء الذي هو مشروط فيه، ولكنه ليس جزءاً منه، كالولاية في الزواج، فإنها شرط فيه وليست جزءاً منه، لذلك فمن رأى أنها جزء من النكاح قال: بأنها ركن فيه، ومن رأى بأنها ليست جزءاً من النكاح قال: بأنها شرط فيه وليست ركناً لأنها خارجة عنه[1].

ثانياً: شروط الزواج:

لكل ركن من أركان الزواج شروط يتعلق به، فهناك شروط تتعلق بالزوج والزوجة، وشروط تتعلق بصيغة العقد التي هي الإيجاب والقبول، وشروط تتعلق بالشهود، وشروط تتعلق بالولي، وشروط تتعلق بالمهر، وسوف نكتفي هنا ببيان الشروط التي تتعلق بالعاقدين الزوج والزوجة؛ كونها متعلقة بموضوع بحثنا.

([1]) أحكام الأسرة في الشريعة الاسلامية: د/ علي أحمد القليصي، مرجع سابق،ج1، ص51.

ISSN: 2710-3390

1- يشترط في العاقدين أن يكون كل منهما كامل الأهلية، أي بالغاً عاقلاً مختاراً، فإن كان ناقص الأهلية فلا ينعقد الزواج بعبارته، فلو باشر العقد مكره أو مجنون فلا ينعقد الزواج بعبارته، وكذلك الصبي فلا يصح أن يباشر عقد الزواج بنفسه إلا إذا أذن له وليه، وهذا مذهب الحنابلة وهو قول في مذهب المالكية، ولا ينعقد في مذهب الشافعية ولو أذن له وليه[1].

ويرى الحنفية: أن الصبي المميز إذا باشر عقد الزواج فإنه ينعقد ولكن نفاذه يتوقف على إجازة وليه، فإن أجازه صح النكاح وإن لم يجزه لم يصح، وهذا أيضاً مذهب الزيدية، وهو قول في مذهب المالكية[2]، أما السفيه فإن زواجه يصح بعبارته عند جمهور الفقهاء، وخالف في ذلك المالكية فإنهم يرون أن صحة العقد تتوقف على إجازة وليه[3].

ويصح زواج المريض مرضاً مخوفاً عند جمهور الفقهاء، وخالف في ذلك المالكية فرأوا أنه لا يصح نكاح المريض والمريضة المخوف عليهما[4].

2- ويشترط في الزوجة أن تكون حلالاً لمن يريدها زوجة له، فإن كانت محرمة عليه تحريماً مؤبداً أو مؤقتاً فلا تحل له، كما يشترط في الزوجة أيضاً أن تكون معينة حال العقد ، وكذلك العلم بأنوثة الزوجة وذكورية الزوج[5].

3- ويشترط في الزوج أن يكون كفؤاً للزوجة[6]، وقد اختلف العلماء في ذلك، فذهب جمهور الفقهاء إلى أن الكفاءة ليست شرطاً من شروط صحة الزواج وإنما هي شرط لزوم للزوجة والأولياء فبدونها ينعقد الزواج ولكن صحته تتوقف على إجازة المرأة أو أوليائها[7]، وحجتهم في ذلك ما رواه عبدالله بن بريده عن أبيه قال: جاءت فتاة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: إن أبي زوجني ابن أخيه ليرفع بي خسيسته، قال: فجعل الأمر إليها ، فقالت: قد أجزت ما صنع أبي ولكن أردت أن أعلم النساء أن ليس للآباء من الأمر شيء[8].

([1]) مغني المحتاج شرح المنهاج: للشيخ محمد الشربيني الخطيب، ج2، ص17، المغني : أبو محمد عبدالله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي، المتوفي سنة 620هـ، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط1، سنة 1405هـ.، ج4، ص523.

([2]) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: للعلامة علاء الدين بن أبي بكر بن مسعود الكاساني الحنفي، المتوفي سنة587هـدار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ط2، سنة1982م، ج3، ص1335، التاج المذهب: مرجع سابق، ج2، ص26،24.

([3]) قوانين الأحكام الشرعية، ص220.

([4]) العذب الفائض شرح عمدة الفارض: ج1، ص22. قوانين الأحكام الشرعية: ص221.

([5]) غاية البيان شرح زيد ابن رسلان: محمد بن أحمد الرملي الأنصاري، دار الكتب العلمية، طبعة 1414هـ- 1994م ص278.

([6]) الكفاءة في اللغة: هي المماثلة والمساواة، ومنه قوله تعالى:" ولم يكن له كفواً أحد". والمراد بها في الاصطلاح: مماثلة الرجل للمرأة في أمور مخصوصة.

([7]) فتح القدير، مرجع سابق، ج3، ص294، ومغني المحتاج، مرجع سابق، ج3، ص164.

([8]) رواه أحمد والنسائي وابن ماجه وإسناده صحيح، انظر: نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار: محمد بن علي بن محمد الشوكاني، دار الجيل، بيروت، طبعة 1973م.، ج6، ص145.

ISSN: 2710-3390

فلو كانت الكفاءة من شروط صحة الزواج لم يجعل الرسول صلى الله عليه وسلم الأمر بيدها ولأبطل العقد من أصله.

وذهب سفيان الثوري والإمام أحمد إلى أنّ الكفاءة شرط لصحة النكاح، واستدلوا بحديث جابر رضي الله عنه مرفوعاً:" لا تنكحوا النساء إلا الأكفاء ولا يزوجهن إلا الأولياء ولا مهر دون عشرة دراهم"[1].

موقف المشرع اليمني :

بَيّنَ المُشَرعُ اليمني انعقاد الزواج وأركانه وشروطه في الفصل الأول من الباب الثاني من قانون الأحوال الشخصية رقم (27)، لسنة 1998م وتعديلاته، فاعتبر الزوج والزوجة وكذلك الإيجاب والقبول ركنان أساسيان في عقد الزواج حيث نص في المادة (7) على أن (يتم الزواج في مجلس واحد بإيجاب من مكلف ذكر غير محرم بلفظ يفيد التزويج حسب العرف وقبول مثله من مثله قبل الإعراض، ويجب أن يكون الإيجاب والقبول منجزين غير دالين على التوقيت).

ثم بين كيفية الصيغة التي تتم بها عقد الزواج في المادة (8) من نفس القانون حيث نص بأن (يتم العقد باللفظ والكتابة وبالرسالة من الغائب في مجلس بلوغ الخبر ويصح العقد من المصمت والأخرس بالإشارة المفهمة)، واشترط لتمام العقد حضور شاهدين مسلمين عدلين حيث نص في المادة (9) من ذات القانون على أن (يشترط لتمام عقد الزواج حضور شاهدين مسلمين عدلين أو رجل وامرأتين وان يسمعا كلام المتعاقدين أو الكتابة أو الرسالة أو الإشارة من الأخرس والمصمت).

وجعل الرضى أساساً في عقد لزواج وبدونه يعتبر الزواج باطلاً لا اعتبار له وذلك في المادة (10) من ذات القانون بقوله:(كل عقد بني على إكراه الزوج أو الزوجة لا اعتبار له)، وأكد ذلك في المادة (23) بقوله:(يشترط رضا المرأة ورضا البكر سكوتها ورضا الثيب نطقها).

واشترط الولي لصحة عقد الزوا ج في المادة (16) من نفس القانون بقوله: (ولي عقد الزواج هو الأقرب فالأقرب ...ألخ)، وفي حالة انعدام الولي جعل القاضي ولي من لا ولاية له وذلك في المادة (17) من القانون، وبَيّنَ شرط الكفاءة في المادة (12) بقوله: (ب- أن تكون للزوج كفاية مالية لإعالة أكثر من زوجه).

([1]) رواه الدار قطني عن جابر بن عبدالله في باب المهر، حديث (11)، سنن الدار قطني، ج3، ص244، وانظر أيضاً: الدراية في تخريج أحاديث الهداية: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني أبو الفضل، دار المعرفة، بيروت، تحقيق: السيد عبد الله هاشم اليماني المدني، ج2، ص62. ومحل الخلاف في الكفاءة في غير الدين، أما الدين فإنه لا خلاف فيه بأنه شرط لصحة الزواج، فإذا تزوجت المرأة غير المسلم فلا يصح بالإجماع.

ISSN: 2710-3390

ويلاحظ أن المشرع اليمني شأنه شأن القوانين العربية الأخرى جعل الرضى ركناً من أركان عقد الزواج بدونه يكون العقد باطلاً، وبالتمعن في رضى القاصرة نجد أنه لا وجود له في الغالب وإذا وجد فإنه يعتريه النقص وعدم الكمال نظراً لعدم إدراك القاصرة به وبأمور الزواج لذلك ينعدم الرضا كركن من أركان عقد الزواج بالنسبة للقاصرة مما يجعله باطلاً لا اعتبار له.

وأي عقد بني على إكراه الزوج أو الزوجة لا اعتبار له كون كل منهما لا يمتلك القدرة على تحديد الشريك المناسب له.

ISSN: 2710-3390

المبحث الثاني

مفهوم زواج القاصرات وأسباب ظهوره في المجتمعات المعاصرة

سوف نتناول في هذا المبحث مفهوم زواج القاصرات وأسباب ظهوره في المجتمعات المعاصرة في مطلبين وذلك على النحو التالي:

المطلب الأول

مفهوم زواج القاصرات

القاصرات: لفظ القاصرات يعد مصطلح معاصر للفتيات اللاتي لم يبلغن، ومعناه: العاجزات، وتحديد القصور من عدمه مرجعه إلى الشرع، والفقهاء اختلفوا في تحديد السن كأحد مناطات التكليف ومعظم القوانين الدولية جرت على ما اتفق مع مذهب الحنفية، وهو بلوغ ثمانية عشر عاماً، وهذا عند الأحناف في الغلام، وأما الجارية عندهم فإذا بلغت سبعة عشر سنة، وهذا في التكليف، وأما في الزواج فليس في الشريعة تحديداً له؛ لأن هذا مبني على المصلحة، وكل فتاة تختلف مصلحتها عن الأخرى، وإنما اكتفى الشارع باشتراط الوليّ لصحة عقد النكاح ثقة بأمانته ومعرفته بمصلحتها[1].

أولاً: القاصر في اللغة:

القاصر: اسم فاعل من قصَرَ، وقصَرَ قصورا عن الشيء فهو قاصر، أي تركه مع العجز، وله معاني أخرى كثيرة[2]، تقول في لغة الفقهاء:" لا يَزالُ قَاصِراً " أي الْعَاجِزُ عَنِ التَّصَرُّفَاتِ الشَّرْعِيَّةِ، أي لَمْ يَبْلُغْ بَعْدُ سِنَّ الرُّشْدِ، وتقول: هُوَ قَاصِرُ الْيَدِ أي مَنْ لاَ سُلْطَةَ وَلاَ حَوْلَ لَهُ، وتقول: مَنْصِبٌ قَاصِرٌ عَلَيْهِ" أي خَاصٌّ بِهِ، ومنه قوله تعالى:﴿وَعِنْدَهُمْ قَاصِرَاتُ الطَّرْفِ عِينٌ﴾[3]، قاصرة الطرف: هي الْمَرْأَةُ الَّتِي يَشْتَدُّ حَيَاؤُهَا وَلاَ تَمُدُّ عَيْنَهَا إِلَى غَيْرِ زَوْجِهَا[4]، وجاء في تفسير الطبري عن تفسير قوله تعالى:﴿قَاصِرَاتُ الطَّرْفِ﴾ قصرن أبصارهن وقلوبهن على أزواجهن فلا يردن غيرهم[5].

ثانياً: القاصر في الاصطلاح:

الجاهل القاصر: هو كل جاهل معذور بجهله إما لأنه غير ملتفت للمسألة التي يجهل بها أو لأنه ملتفت لكنه غير قادر على معرفتها، ويقال أيضا جاهل عن قصور مقابل المقصر[6].

([1]) زواج القاصرات بين الدين والعادات: عادل العبد الجبار، "بحث".
([2]) معجم اللغة العربية المعاصرة: أحمد مختار عمر، عالم الكتب، القاهرة، سنة ٢٠٠٨ م.
([3]) سورة: الصافات، الآية (48).
([4]) معجم الغني الزاهر: د/عبد الغني أبو العزم، مؤسسة الغني للنشر، الرباط، ط1، 2013م، ص634.
([5]) تفسير الطبري: (جامع البيان عن تأويل آي القرآن)، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري المتوفي (310هـ)، دار الفكر، بيروت، لبنان، طبعة 1405، ج23، ص56.
([6]) مصطلحات فقهية: أ. د. أحمد الحجي الكردي، سنة2006م.

ISSN: 2710-3390

فزواج القاصرات يعتبر أحد أنواع الزواج القصري، حيث أن أحد الطرفين أو كليهما لا يملك الحرية الكاملة في الموافقة على الزواج، بمعنى أن معدل النمو الجسدي أو النفسي أو العاطفي أو العامل البيولوجي المرتبط بتكوين الزواج غير مكتمل، وإن جاز القول: أن العلاقة الزوجية غير مكتملة [1].

وفي كل الأحوال فإن أحد الطرفين لا يمتلك القدرة على تحديد الشريك المناسب له.

فالزواج القسري: هو أي زواج حُدث دون موافقة أحد الطرفين أو الطرفين معا موافقة تامة وحرة أو حين لا تكون لدى أحد الطرفين أو الطرفين معا القدرة على إنهاء الزواج أو الانفصال؛ لأسباب منها الإكراه أو الضغط الاجتماعي أو الأسري الشديد [2].

لذا يعرف زواج القاصرات من الناحية الطبية والعلمية بأنه الزواج الذي يتم قبل اكتمال النمو والنضج الجسدي والنفسي خاصة للفتاة، وحددت اليونيسيف UNICIF

السن التي يتم فيه اكتمال النمو والنضج الجسدي والنفسي بأنه سن الثامنة عشر.

وبناء على ذلك يعرف الزواج المبكر بأنه الزواج الذي يتم قبل سن الثامنة عشر سنة [3].

ومن خلال ذلك نعرف زواج القاصرات بأنه الزواج الذي يتم قبل النضوج الجسدي والنفسي والعقلي لكل من الذكور والإناث، أي أنه الزواج الذي يتم قبل سن الثامنة عشر وخاصة للمرأة والتي تكون فيها أعضاءها البيولوجية والسيسولوجية لم تكتمل نموها بعد أولا تزال ضعيفة من أجل تحملها للحمل والإنجاب.

بمعنى أن زواج القاصرات هو ذلك الزواج الذي يتم قبل بلوغ السن القانوني للفتاة أي زواج بنت صغيرة قبل بلوغها سن الثامنة عشرة من عمرها.

([1]) الأثار النفسية والصحية والاجتماعية المترتبة على زواج الصغيرات، دراسة مقدمة من الأستاذ/ عبدالملك علي أحمد شرف الدين، مدير عام التخطيط وتنمية الموارد، المجلس الوطني للسكان، في ورشة عمل حول: مناقشة زواج الصغيرات(نفسيا– صحيا – اجتماعيا)، 2-3 نوفمبر 2021م في وزارة حقوق الانسان صنعاء.

([2]) تزوجُ القاصرات: بحث مقدم من جوانا عبدالله واخرين، جامعة الحكمة، لبنان،ص5.

([3]) الزواج المبكر: دراسة في المفهوم و الأسباب و الآثار بحث مقدم من الطالبات: نوال عبد الرحمن حمزة واخرين، 2008م، جامعة صنعاء.

ISSN: 2710-3390

المطلب الثاني

أسباب ظهور زواج القاصرات في المجتمعات المعاصرة

هناك العديد من الأسباب التي أدت إلى ظهور زواج القاصرات في المجتمعات المعاصرة يمكن نوجز بعضها على النحو الآتي:

1- الفقر: يعد الفقر سبباً من الأسباب المؤدي إلى زواج القاصرات، فضغط الفقر والحالة المعيشية الصعبة تؤثر سلباً على الإنسان، فعندما يعاني البعض من ظروف اقتصادية صعبة وظروف معيشية قاسية يرى في الأولاد إضافة عبء وهم معيشي عليه، ويكون هاجس توفير احتياجاتهم المعيشية الضرورية هاجساً كبيراً بالنسبة ويمثل هماً كبيراً عليه.

فالفقر يمثل السبب الرئيسي لزواج الصغيرات، كما يمثل الغنى السب الرئيسي لزواج الأولاد، فالأسر الفقيرة تسعى إلى تزويج بناتها في سن مبكر للتخلص من أعباء معيشتهم، بينما زواج الصغيرات يمثل أحد الأسباب التي تسعى من خلالها الأسر الغنية إلى إسعاد أولادها، وبالتالي ينتهك حق البنت في اختيار الزوج بالقبول كونها قاصرة وليس لها حق الرأي في الاختيار[1].

2- تحويل البنات كسلعة: كثير من الأسر خاصة الأب يتعامل مع ابنته كأنها سلعة، فبدلاً من أن يزوجها بالزوج المناسب ممن يرضى خلقه ودينه وأمانته وأخلاقه وقيمه، فيزوجها ممن يدفع أكثر، حيث يتعامل معها وكأنها سلعة فقط، ويتجاهل سنها ومشاعرها وموافقتها ورضاها، وكذلك يتجاهل قول النبي صلى الله عليه وسلم :" إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد كبير"[2].

3- الجهل: يعد الجهل بين أولياء أمور الفتيات سبباً من أسباب زواج القاصرات حيث يدفعهم الجهل لتزويج فتياتهم في سن مبكرة غير مدركين عواقبه؛ لأن القاصرة لا تستطيع تحمل عبء تكوين أسرة وتربية أبناء ورعاية زوج، وغير آبهين بالمستقبل الذي ينتظر طفلة نتيجة ارتباطها بمن يفوقها سناً، والآثار النفسية والاجتماعية التي تلحق بالقاصرة نتيجة هذا الارتباط.

4- الخوف: يعد الخوف سبباً من أسباب زواج القاصرات حيث يمثل هاجساً للولي من ناحية

([1]) سن الزواج في الشريعة الإسلامية والقوانين الوطنية: حميد يحيى الرفيق، المستشار القانوني لوزارة حقوق الإنسان، ورقة عمل في ورشة عمل حول: مناقشة زواج الصغيرات(نفسيا– صحيا – اجتماعيا)، 2-3 نوفمبر2021م في وزارة حقوق الانسان صنعاء، ص4.

([2]) رواه الترمذي: انظر : سنن الترمذي مع تحفة الأحوذي، مرجع سابق، ج1، ص214. وفي رواية عن أبي حاتم المزني قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" من جاءكم من ترضون دينه وخلقه فانكحوه" ثلاث مرات"، قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

ISSN: 2710-3390

خوفه من تزايد وارتفاع نسبة العنوسة أو خوفه على شرف الفتاة، الأمر الذي يدفعه لتزويج فتاته صغيرة السن أو الخوف عليها من المستقبل، متناسياً أن الله حافظ ورازق وهو خير الرازقين، والزواج ما هو إلا قدر ورزق بيد الله، لكن ضعف الإيمان ينفي التوكل ويدفع الأولياء للتخلص من بناتهم بتزويجهن وهُنَّ صغارٌ.

5- الموروث الاجتماعي: فالتركيبة الاجتماعية والموروث الاجتماعي وبخاصة في المناطق الريفية تساند هذا النوع من الزواج وتراه أمراً مقبولاً في عرف القبيلة وخاضع لرغبة الزوج وولي الفتاة دون أدنى اعتبار لإنسانية وكينونة المرأة وكرامتها وحقها الذي كفله الإسلام لها في اختيار من ترضاه زوجاً لتكمل نصف دينها وحياتها معه.

6- الأزمات السياسية: تعد الأزمات السياسية سبباً من أسباب زواج القاصرات حيث يشعر الآباء بعدم الأمان وتعرض الفتيات لمخاطر المضايقات والاعتداء البدني أو الجنسي مما يضطروا إلى تزويج بناتهم من أجل الحماية والأمان والسلامة لبناتهم[1].

7- الأزمات الإنسانية الناجمة عن الكوارث الطبيعية: تعد هذه الأزمات سبباً من أسباب زواج القاصرات حيث ينتشر فيها العنف والفقر، وبالتالي يدفع الآباء لتزويج بناتهم صغار السن خشية أن لا تقع هذه الفتيات في دائرة العنف وأضراره.

8- النزوح: يعد النزوح سبباً من أسباب زواج القاصرات سواء كانت أسبابه الحروب أو الكوارث الطبيعية كالفيضانات أو الزلازل أو البراكين أو نحوها لما ينجم عنه من عدم الاستقرار والأمان في مناطق النزوح، مما يدفع الآباء لتزويج بناتهم لمن يقدر على حمايتهن، وقد يحصل الزواج بين مجتمع النازحين أنفسهم أو مع أفراد من المجتمع المضيف[2].

9- الهروب من التعليم: يعد هروب الفتيات من التعليم خاصة في المراحل الأولى من التعليم سبباً من أسباب زواج القاصرات؛ مما يدفع الآباء إلى التضحية بالفتاة وتزويجها وهي صغيرة السن وعدم السماح لها بمواصلة تعليمها.

([1]) الآثار النفسية والصحية والاجتماعية المترتبة على زواج الصغيرات، أعبدالملك شرف الدين، مرجع سابق، ص2.
([2]) المرجع السابق.

ISSN: 2710-3390

المبحث الثالث

الرؤية الشرعية والقانونية لزواج القاصرات

سوف نتناول في هذا المبحث الرؤية الشرعية والقانونية لزواج القاصرات في مطلبين وذلك على النحو التالي:

المطلب الأول

نظرة الشريعة الإسلامية لزواج القاصرات

لقد أقام الله نظام الكون على الزوجية فقال تعالى:﴿وَمِن كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾[1] فالغاية الأساسية من الزواج هو التكاثر وبقاء هذه الأنواع، وقد ميز الله الإنسان عن بقية المخلوقات بأن خلقه في احسن تقويم كما ميزه بالعقل، وأن الزواج يدعم الأمن النفسي والاستقرار الروحي للإنسان، كما يجلب له السعادة والسرور كما في قوله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجاً لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾[2].

وعندما نظرت الشريعة الاسلامية إلى الزواج لم تحدد سناً معيناً لعقده ولا يوجد في القرآن الكريم نص صريح يحدد سناً معيناً للزواج بل أجاز جمهور الفقهاء المتقدمين زواج الصغير والصغيرة أي دون البلوغ، قال الله تعالى في كتابه الكريم:﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاء قُلِ اللّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاء اللَّاتِي لاَ تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾[3].

وإن كان بعض علماء الإسلام يرى أن تحديد سن الزواج وتقييده بسن معين هو الأفضل، واستدلوا على أقوالهم من خلال القرآن الكريم والسنة النبوية.

أولاً: القرآن الكريم: يقول الله تعالى في كتابه الكريم:﴿وَابْتَلُواْ الْيَتَامَى حَتَّىَ إِذَا بَلَغُواْ النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُواْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾[4] تشير هذه الآية إلى ضرورة بلوغ المرأة حتى تطيق الجماع وتتمكن من أداء واجباتها الزوجية كاملة، ويجب الانتباه إلى أن هناك فرق بين سن البلوغ والحيض، وليس من الضروري أن تحيض المرأة البالغة.

والمقصود من قول الله تعالى:﴿إِذَا بَلَغُواْ النِّكَاحَ﴾أي صاروا أهلاً له بالاحتلام أو السن وهو

([1]) سورة: الذاريات، الآية (49).
([2]) سورة: الروم، الآية (21).
([3]) سورة: النساء، الآية (127).
([4]) سورة: النساء، الآية (6).

ISSN: 2710-3390

استكمال خمسة عشر سنة عند الشافعي، أي: صلاحية كل من الرجل والمرأة للزواج وقدرتهما على تحمل المسئوليات، وهذا ما توصل إليه بعض المفسرين[1].

ثانياً: السنة: روى أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:" لا تنكح البكر حتى تستأذن ولا الثيب حتى تستأمر، فقيل يا رسول الله كيف إذنها؟ قال إذا سكتت"[2]، والإذن لا يكون إلا لغير القاصر.

شروط زواج القاصرات في الإسلام[3]:

يشترط بعض العلماء لزواج القاصرات الآتي:

1- أن يكون زواج القاصرات في حالات معينة فقط وظروف استثنائية، تشمل هذه الظروف مصلحة الفتاة الصغيرة.

2- ألا يزوج الفتاة سوى والدها، وليس أحدًا سواه، سواء كان إخوانها أو أعمامها.

3- ألا يدخل بها زوجها حتى تطيق الجماع وتقدر عليه، أي أن هناك فرق بين العقد والدخول.

وتختلف قدرة الفتاة على أن تطيق الجماع من واحدة إلى أخرى، وتختلف أيضًا حسب البيئة التي تنشأ بها الفتاة وباختلاف الأزمان ولذلك لا يجوز جماع الفتاة الصغيرة التي لا تطيق الجماع.

آراء العلماء في زواج القاصرات في الإسلام:

يرى بعض العلماء أنه لا يوجد سن محدد للزواج عند المرأة، واستدلوا في أقوالهم على كتاب الله تعالى والسنة النبوية الشريفة.

أما من الكتاب: قال الله تعالى في كتابه الكريم:﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاء قُلِ اللّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاء اللَّاتِي لاَ تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾[4]، فهذه الآية حثت على الزواج بدون تحديد سن معين له.

([1]) تفسير الجلالين: محمد بن أحمد وعبدالرحمن بن أبي بكر المحلي والسيوطي، دار الحديث - القاهرة، ط1، ج1، ص99.

([2]) صحيح البخاري: مرجع سابق، حديث (6567)، ج6، ص2555.

([3]) https://www.zyadda.com/underage-marriage-in-islam

([4]) سورة: النساء، الآية (127).

ISSN: 2710-3390

أما السنة: حديث زواج النبي من أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وفيه أن النبي تزوجها وهي بنت ست سنين، وأدخلت عليه وهي بنت تسع، ومكثت عنده تسعًا.

واستدلوا على زواج النبي صلى الله عليه وسلم من السيدة عائشة وهي قاصر صلاحية زواج القاصرات.

في حين يرى البعض الآخر من العلماء أنه يوجد سن محدد للزواج عند المرأة، واستدلوا على ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم زوج ابنته فاطمة الزهراء بعلي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه وكرم الله وجهه وسنها ثمانية عشر سنة.

كما استدلوا بقوله تعالى:﴿{وَابْتَلُواْ الْيَتَامَى حَتَّىَ إِذَا بَلَغُواْ النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْداً فَادْفَعُواْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلاَ تَأْكُلُوهَا إِسْرَافاً وَبِدَاراً أَن يَكْبَرُواْ وَمَن كَانَ غَنِيّاً فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَن كَانَ

فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُواْ عَلَيْهِمْ وَكَفَى بِاللّهِ حَسِيباً﴾[1].

ووجه الإستدلال بالآية أنه لو جاز التزويج قبل البلوغ لم يكن لهذه الغاية فائدة، فقد جعلت الآية بلوغ سن النكاح علامة انتهاء الصغر، فالزواج المبكر لا يحقق الغايات من ازواج التي نصت عليه الشريعة الإسلامية من العفة، والتحصين والحفاظ على المجتمع، وبناء أسرة، واستقرار وسكينة.

هذا الخلاف عند العلماء المعاصرين فقط؛ لأن تحديد سن للزواج من الأمور المستجدة ولم يقل به السابقون؛ لأن الفقهاء السابقين اختلفوا فقط في مسألة تزويج الصغيرة

قبل البلوغ، أما تحديد سن للزواج بعد البلوغ فهذا لم يقل به أحد من السابقين.

ونميل إلى هذا الرأي القائل بتحديد سن معين لزواج الفتاة للأدلة التي استدل بها القائلون بالتحديد ، أضف إلى ذلك أن تحديد سن معين لزواج الفتاة يمنع تسلط الأولياء بتزويج الصغيرات، وهروب الأهل من مسؤولية الفتاة مبكراً وهذا ما يشهده الواقع في بعض البلدان العربية الإسلامية، حيث يلجأ الأهل في كثير من الحالات إلى تزويج بناتهن الصغيرات من أجل التخلص من النفقة عليهن بسبب ظروف المعيشة الصعبة، أو طمعاً في الحصول على مكاسب مادية من الزوج.

أيضاً ما يترتب على الزواج المبكر من ضرر على صحة الزوجة والأولاد، وهذا ما أكده الطب الحديث، وآثار نفسية واجتماعية واقتصادية، كما سوف نبينه تفصيلاً في المبحث الرابع.

([1]) سورة النساء: الآية (6).

ISSN: 2710-3390

المطلب الثاني

النظرة القانونية لزواج القاصرات

جميع القوانين العربية تحدد الحد الأدنى للزواج عدا القانون اليمني حيث كان القانون اليمني يأخذ بمبدأ تحديد سن الزواج قبل تعديلات١٩ ٩٨م لكنه تراجع القانون عن هذا المبدأ، وأجاز زواج الصغير سواء كان ذكراً أم أنثى، وقد انفرد القانون اليمني في هذا المسلك بخلاف القوانين العربية التي تنص على مبدأ تحديد السن الأدنى للزواج.

وكذا الاتفاقيات الدولية كاتفاقية حقوق الطفل واتفاقية سيداو اللتين وقعت عليهما اليمن والتزمت بهما توجب ان تحديد الحد الأدنى للزواج بـ (18) سنة للفتى والفتاة معاً.

وكذلك قوانين الأحوال الشخصية في البلاد الإسلامية عامة حددت سناً للزواج، مثلاً القوانين في المغرب والعراق والإمارات وعُمان وموريتانيا حددت سن أدنى للزواج هو(١٨) سنة لكلمن الفتى والفتاة، والجزائر حددت بـ(19) سنة للفتى والفتاة، وليبيا بـ(20) سنة للفتى والفتاة، والسودان(18) سنة للفتى والفتاة مؤخراً.

في حين تذهب بقية القوانين العربية إلى التفاوت في تحديد سن الزواج بين الفتى والفتاة، ففي فلسطين (18) سنة للفتى و(17) سنة للفتاة، وفي الكويت (17) سنة للفتى و(15) سنة للفتاة، وفي الأردن (16) سنة للفتى و(15) سنة للفتاة، وفي مصر (18) سنة للفتى و(16) سنة للفتاة، وفي قطر(18) سنة للفتى و(14) سنة للفتاة، وفي تونس (20) سنة للفتى و(18) سنة للفتاة، وفي البحرين(18) سنة للفتى و(15) سنة للفتاة، وفي الصومال(18) سنة للفتى و(16) سنة للفتاة، وفي الإمارات (21) سنة للفتى و(18) سنة للفتاة.

أما القانون اليمني لم يحدد سن للزواج وسيتم تناول ذلك بالتفصيل على النحو التالي:

إن القانون الحالي هو وليد عدد من التغيرات والتعديلات التي مر بها، حيث جاء القانون موحداً لما كان في شطري اليمن قبل الوحدة، على الرغم من أن القانون الصادر في١٩٩٢م قد حدد سن ١٥ سنة للذكر والأنثى وذلك وفقاً لما جاء في القانون المدني باعتبار أن سن الرشد هي ١٥ سنة كسن يصلح بها اجراء العقود ومنها عقد الزواج.

وفيما يلي سيتم استعراض المراحل التي مر بها القانون حتى صار كما هو حالياً:

أولاً: القوانين المحددة لسن الزواج قبل الوحدة:

في المحافظات الشمالية كان هناك قانون الأسرة الذي كان ينص في المادة (20) منه على أنه (يشترط رضاء المرأة، ورضاء البكر سكوتها ورضاء الثيب نطقها، ولاينفذ عقد الولي

ISSN: 2710-3390

نظرة الاتفاقيات الدولية لزواج القاصرات :

إنّ الإجماع الدولي في العديد من المؤتمرات التي استعرض فيها قضايا المرأة بمواضيعها المختلفة وقد كان من الاهتمام بمواضيعها المختلفة أن ذكرت المرأة في عدد من أهداف التنمية الألفية.

كما أن المواثيق والمعاهدات الدولية والتي اقرها مجلس الأمم المتحدة ماهي إلا نتيجة لدراسات واقعية للأوضاع التي تعاني منه المرأة في العديد من دول العالم وخصوصاً في الدول النامية.

وفيما يلي سيتم استعراض نموذجين من الاتفاقيات التي تحدد سن الزواج وهي:

1- اتفاقية حقوق الطفل :

اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة عام ١٩٨٩م والتي صادقت عليها اليمن في5/1/ 1991م وتنص المادة (1) منها على أن الطفل هو(كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب القانون المنطبق عليه).

2- اتفاقية سيداو :

تنص الفقرة (٢) من المادة (16) من اتفاقية (سيداو) التي صادقت عليها اليمن في 1984/5/30م على أنه(لا يكون لخطوبة الطفل أو زواجه أي أثر قانوني وتتخذ جميع الإجراءات الضرورية بما في ذلك التشريعي منها لتحديد سن أدنى للزواج ولجعل تسجيل الزواج في سجل رسمي أمراً إلزامياً).

ومن خلال النظر في هذه الاتفاقيات والتي اعتمدتها اليمن ووقعت عليها، نجد أن المشرع اليمني قد تغافل عنها عند إجراء التعديلات في المادة (15) من قانون الأحوال الشخصية.

ISSN: 2710-3390

للبالغة إلا برضاها، وعقد ولي الصغيرة لها صحيح شريطة موافقتها عند الزفاف ولا يجوز الخلوة بها ولا زفافها ولا الدخول بها إلا إذا بلغت سناً لا تقل عن ست عشرة سنة هجرية على أن تكون صالحة للوطء، ويعاقب من يخالف أحكام هذه المادة بالحبس مدة لا تقل عن سنة ولا تزيد عن ثلاث سنوات، بالإضافة إلى أرش ما يكاد يحصل لها من جناية وما يترتب على ذلك من غرامة)، وهنا نجد أن هذا النص قد أجاز العقد على الصغيرة إلا أنها أشترط موافقتها عند زفافها، وعدم الدخول بها إلا إذا بلغت سناً لا تقل عن ست عشرة سنة هجرية على أن تكون صالحة للوطء، كما أنه قد قرر العقوبة الرادعة على من يخالف ذلك بالحبس مدة لا تقل عن سنة ولا تزيد عن ثلاث سنوات، بالإضافة إلى أرش ما يكاد يحصل لها من جناية وما يترتب على ذلك من غرامة.

في حين كان قانون الأسرة الصادر عام١٩٧٤م في المحافظات الجنوبية والشرقية يحدد السن الأدنى للزواج بست عشرة سنة للفتيات وثماني عشرة سنة للفتيان.

ثانياً: القوانين المحددة لسن الزوا ج بعد الوحدة المباركة:

بعد إعادة توحيد اليمن عام1990م صدر قانون الأحوال الشخصية رقم (20) سنة ١٩٩٢م حيث نصت المادة (15) من هذا القانون على أنه (لايصح تزويج الصغير ذكراً كان أو أنثى دون بلوغه خمس عشرة سنة)، حيث حدد هذا القانون الحد الأدنى للزواج دون تفرقة بين الفتى والفتاة، وأخذ هذا القانون بقول الإمام الشافعي والزيدية ولم يأخذ بقول أبي حنيفة والزمخشري والمالكية الذي يحدد سن الزواج للفتى بثماني عشرة سنة والفتاة بسبع عشرة سنة.

و يلاحظ أنه بموجب التعديلات التي جرت عام١٩٩٨م تم تعديل المادة (15) بصيغة ألغت تحديد سن الزواج الذي كان من المبادئ المستقرة في القوانين اليمنية، حيث نصت المادة (15) بتعديل١٩٩٨معلى أن (عقد ولي الصغيرة بها صحيح ولا يمكن المعقود له من الدخول بها ولا تزف إليه إلا بعد أن تكون صالحة للوطء ولو تجاوز عمرها خمس عشرة سنة ولا يصح العقد للصغير إلا لمصلحة) ويعد هذا النص تراجعاً عما كان مقرراً في النص قبل التعديل، والذي حدد السن بخمسة عشرة سنة وكان يمنع زواج الصغير سواء كان ذكراً أو أنثى قبل هذا السن.

بل إنّ هذا النص بعد أن نص على صحة عقد الصغيرة قضى بعدم تمكين المعقود له من الدخول بها وعدم زفافها إليه إلا بعد أن تكون صالحة للوطء ولو تجاوز عمرها خمسة عشر سنة وبهذا قد أعطى للولي عدم تمكين زوجها المعقود له بها الدخول بها وتقدير صلاحية الصغيرة للوطء من عدمه وهذا يعد خللاً يعتري صحة العقد؛ لأن عقد الزواج عقد وضع شرعاً ليفيد ملك استمتاع الرجل بالمرأة وحل استمتاع المرأة بالرجل على الوجه المأذون به شرعاً على التأبيد من وقت العقد بها، وهذين الشرطين ينافيان مقتضى العقد، كما أن تقدير الولي لصلاحية الصغيرة للوطء تختلف من شخص لأخر.

ISSN: 2710-3390

المبحث الرابع

آثار زواج القاصرات

يترتب على زواج القاصرات العديد من الآثار النفسية والصحية والاجتماعية والاقتصادية التي تؤثر على الفتاة القاصرة نفسها نفسياً أو صحياً أو تؤثر اجتماعياً أو اقتصادياً على الفتاة او الاسرة او المجتمع وسوف نتناول تلك الآثار بصورة موجزة تحقق الغرض المراد وذلك في هذا المبحث في مطلبين على النحو التالي:

المطلب الاول

الآثار النفسية والصحية والجسدية

أولاً: الآثار النفسية:

يولد هذا النوع من الزواج اضطرابات في العلاقات الجنسية بين الزوجين ناتج عن عدم إدراك القاصرة لطبيعة العلاقة الزوجية، مما ينتج عنه عدم نجاح العلاقة الزوجية وصعوبتها، كما يؤدي إلى قلق واضطرابات واكتئاب وحرمان عاطفي نتيجة للمشاكل الزوجية وعدم تفهم الزوجة ما يعنيه الزواج ومسؤولية الأسرة والسكن والمودة، كما يؤدي إلى الإدمان عند الزوجين معاً نتيجة لكثرة الضغوطات كنوع من أنواع الهروب من الواقع المعاش الملي بالتوتر في العلاقة الزوجية.

ثانياً: الآثار الصحية والجسدية:

يترتب على زواج القاصرات كثير من الأثار الصحية والجسدية نوجزها على النحو التالي[1]:

- اضطرابات الدورة الشهرية وتأخر الحمل.
- ازدياد نسبة الإصابة بمرض هشاشة العظام في سن مبكرة نتيجة نقص الكالسيوم.
- فقر الدم و حدوث القيء المستمر.
- الإجهاض حيث تزداد معدلات الإجهاض والولادات المبكرة وذلك إما لخلل في الهرمونات الأنثوية واما لعدم تأقلم الرحم على عملية حدوث الحمل، مما يؤدي إلى حدوث انقباضات رحمية متكررة تؤدي إلى حدوث نزيف مهبلي والولادة المبستر (المبكرة).

(1) زواج القاصرات بين الدين والعادات : د. عادل العبدالجبار، مرجع سابق، ص8،

ISSN: 2710-3390

- عدم اكتمال النضج الجسدي، الذي يساعد في القيام بالعملية الجنسية السليمة، مما يؤدي إلى تمزق في الأعضاء الجنسية والأغشية المحيطة بها، بالإضافة إلى وجود نزيف قد يكون حاد في تلك الأعضاء.
- ارتفاع حاد في ضغط الدم قد يؤدي إلى فشل كلوي ونزيف وحدوث تشنجات.
- زيادة العمليات القيصرية نتيجة تعسر الولادات في العمر المبكر.
- ارتفاع نسبة الوفيات نتيجة المضاعفات المختلفة مع الحمل.
- ظهور التشوهات العظمية في الحوض والعمود الفقري بسبب الحمل المبكر.

هذا بالنسبة للأم أما فيما يخص الجنين[1]:

- اختناق الجنين في بطن الأم نتيجة القصور الحاد في الدورة الدموية المغذية للجنين.
- الولادة المبكرة وما يصاحبها من مضاعفات مثل: قصور في الجهاز التنفسي لعدم اكتمال نمو الرئتين.
- اعتلالات الجهاز الهضمي، وتأخر النمو الجسدي والعقلي.
- زيادة خطر الإصابة بالشلل الدماغي.
- الإصابة بالعمى والإعاقات السمعية.
- الوفاة بسبب الالتهابات.

المطلب الثاني

الآثار الاجتماعية والاقتصادية

أولاً: الأثار الاجتماعية[2]:

- **الحرمان العاطفي:** يسبب الزواج المبكر الحرمان من حنان الوالدين، والحرمان من حقها في اختيار الزوج، والحرمان من عيش مرحلة الطفولة التي إن مرت بسلام كبرت القاصرة لتصبح إنسانة سوية، لذا فإن حرمانها من الاستمتاع بهذه السن يؤدي عند تعرضها لضغوط إلى ارتداد لهذه المرحلة في صورة أمراض نفسية مثل الهستيريا والفصام، والاكتئاب، والقلق، والاضطرابات الشخصية.

([1]) زواج القاصرات بين الدين والعادات : د. عادل العبدالجبار، مرجع سابق، ص8.

([2])المرجع السابق.

ISSN: 2710-3390

- **تكوين نقص للشخصية:** فزواج الفتاة القاصرة يؤدي إلى حرمانها من التعليم وهذا الحرمان له أثر سلبي عليها وعلى أطفالها، ففتاة قاصرة لم تتعلم القراءة والكتابة والتفكير السليم ولم تكتسب أسساً في ثقافة تربية الطفل يجعلها مصدراً لقرارا تغير سليمة وحكيمة وغير مهتمة وقادرة على تعليم أبنائها.
- **الشعور بالدونية:** تشعر الزوجة القاصرة أنها عبء ثقيل على أسرتها، وأنها مكروهة من قبلهم نظراً لتزويجها في ذلك العمر الصغير، كما تشعر القاصرة أنها مجرد سلعة تم بيعها والتخلص منها، مما يولد ردود وانعكاسات سلبية اتجاه أسرتها وحياتها الزوجية.
- **الممارسة الجنسية القسرية:** في أكثر من ٨٠ ٪ من الفتيات القاصرات تعبر فيها الفتاة عن عدم رغبتها في ممارسة الجنس، سواء في بداية الحياة الزوجية أو فيما بعد[1]. ومن آثار هذه العلاقة الجنسية القسرية تهتكات وتشوهات في الأعضاء التناسلية خارجياً وداخلياً تؤدي لمشاكل جسدية ونفسية سيئة، وخاصة بعد المرور بمرحلة الحمل والولادة في سن مبكر، ويصبح الجنس والعذاب والألم مرتبطاً ببعضه[2].
- **الحرمان من التعليم:** يسبب الزواج المبكر للفتاة حرمانها من التعليم وعدم مواصلة دراستها وذلك لانشغالها في بيت الزوجية وتربية أولادها والاهتمام بشئون بيتها الزوجية.

أثر زواج القاصرات على المجتمع[3]:

لزواج القاصرات أثار كثيرة ومتعددة على الأسرة والمجتمع على حد سواء ومن هذه الآثار:

- كثرة المشاكل الأسرية التي ترتبت على عدم الدراية بواجبات الزواج، وكثرة حالات الطلاق والتي بلغت في بعض البلدان إلى ما يزيد عن ثلاث وأربعين في المائة.
- الإيذاء النفسي والمعنوي لتلك الفتيات اللاتي لم يستعد جسدهن لا لمتطلبات الزوج ولا لمتطلبات الأسرة وأعبائها.
- كثرة الأمراض العضوية بسبب الحمل والوضع في هذه السن الصغيرة.

([1]) دراسة اجتماعية لظاهرة الزواج المبكر بريف محافظة أسيوط: مصطفى حمدى أحمد، سامية عبدالسميع هلال، عبدالصمد محمد على، رندا يوسف محمد ودينا على أحمد حسن، قسم الاجتماع الريفي– كلية الزراعة – جامعة أسيوط، Accepted for publication on: 7/3/2019

([2]) علي سلامة استشاري الطب النفسي والإدمان .

([3]) براءة السلام من زواج القاصرات: سعيد عبدالخالق طه الشيمي: 1 /2020/1م https://mqqal.com/ ، سن الزواج في الشريعة الإسلامية والقوانين الوطنية، ورقة، مقدمة في ورشة عمل، زواج الصغيرات، مرجع سابق، ص4.

ISSN: 2710-3390

- كثرة حالات الوفاة الناتج عن كثرة حالات النزيف الناتج من الجماع في هذا السن الصغير أو الناتج عن خطورة الحمل في هذه السن.

ثانياً: الآثار الاقتصادية:

يعتبر الزواج المبكر للفتاة مؤدياً إلى إهدار طاقات نصف المجتمع و ذلك من خلال عدم اشراك المرأة في مجالات التنمية و ومجالات الحياة المختلفة بشك لعام ذات المردود المالي مما يوسع دائرة تأنيث الفقر.

حيث يؤدي زواج الفتاة القاصرة إلى حرمانها من التعليم، وبالتالي يقلل من فرصها في العمل ومشاركتها في الإسهام في العمل التنموي إلى جانب الرجل، ومن مسبباته قد يكون رفض الزوج للسماح للزوجة في العمل، أو يتم تحميلها أعباء كبيرة في المنزل كالاهتمام بمتطلبات البيت ورعاية الأطفال مما يؤدي إلى انشغالها عن التعليم.

ISSN: 2710-3390

الخاتمـــة:

أحمد الله رب العالمين على توفيقه لي في إتمام هذا البحث وأرجو أن يكون خالصاً لوجهه الكريم، وبعد هذا الاستطراد السابق حول زواج القاصرات وأسبابه وأثاره يمكن أن نخلص إلى الخاتمة المتضمنة لأهم النتائج والتوصيات على النحو الآتي:

أولاً: النتائج:

1- إن دراسة وتحليل أسباب ودوافع تزويج القاصرات صارت ضرورة لبيان حجم هذه الظاهرة والحد من تناميها وذلك بنشر الوعي بين أفراد المجتمع.

2- إنّ توعية المجتمع بمخاطر وسلبيات ومشاكل زواج القاصرات وآثاره وتفعيل الحوار حول هذا الأمر يساعد على الحد من تناميه المتزايد و يساهم في مكافحة الجهل الذي يحيط ببعض فئات المجتمع ويدفعهم للتسرع في تزويج بناتهم .

3- يعتبر الزواج المبكر إحدى المشاكل الاجتماعية التي يعاني منها المجتمع اليمني، و تعانيها الفتاة اليمنية خاصة في الأرياف.

4- إنّ ظاهرة الزواج المبكر في اليمن تضافرت فيها العديد من العوامل منها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

5- هناك العديد من الآثار التي تنجم عن الزواج المبكر منها الآثار النفسية والجسدية والصحية والاجتماعية والاقتصادية.

6- وجود قصور تشريعي لدى المشرع اليمني وذلك في المادة رقم (١٥) من قانون الأحوال الشخصية رقم (27) 1998م والتي لم تحدد بشكل صريح سن الزواج، كما كان عليه قبل تعديل هذا القانون الصادر بقرار جمهوري رقم (20) لسنة1992م وعدم وجود نص صريح يحدد العقوبة لمن يخالف نص القانون.

7- انتشار الطلاق المبكر لفتيات صغيرات في السن وذلك يعود لعدة أسباب منها على سبيل المثال لا الحصر عدم معرفتها بالحقوق الزوجية، عدم وجود التكامل بين الزواجين أو عدم وجود التوافق بينهما.

8- ارتفاع نسبة الوفيات للأمهات الصغيرات في السن، وذلك لتعرضهن للعديد من مخاطر الحمل والولادة في سن مبكرة ومنها النزيف الحاد والأنيميا الحادة ...الخ ..

9- إنّ الزواج المبكر يؤدي إلى إهدار وتعطيل طاقات نصف المجتمع وهي المرأة وذلك من

ISSN: 2710-3390

خلال عدم إشراكها في مجالات التنمية ذات المردود المالي كون زواجها المبكر يحرمها من التعليم.

10- وجود خلاف فقهي بين علماء الشريعة الاسلامية في تحديد سن للزواج بين من يرى عدم وجود تحديد سناً معيناً للزواج ومن يحدد سناً معيناً للزواج.

ثانياً: التوصيات: يوصي الباحث بالآتي:

1- تحديد سن الزواج بـ (18) سنة، وحث المشرع اليمني بتعديل المادة (15) من قانون الأحوال الشخصية رقم (20) لسنة1992م وتعديلاته بالقانون رقم (27) لسنة1998م بحيث تنص صراحة على تحديد سن الزواج بما لا يقل عن (18) سنة شمسية، وتحديد عقوبة لمن خالف ذلك، ومواءمة القوانين الأخرى ذات العلاقة بقانون الأحوال الشخصية بما يتعلق بسن زواج الصغيرات.

2- وضع سياسة إعلامية تهدف إلى خلق وعي لدى أفراد المجتمع وذلك من خلال وسائل الإعلام المرئية والمقروءة والمسموعة ووسائل التواصل الاجتماعي من أجل توضيح أضرار الزواج المبكر، ومخاطر وسلبيات ومشاكل زواج القاصرات وآثاره المستقبلية، وتوفير الدور التوعوي عبر مختلف الجهات والمؤسسات الرسمية وغير الرسمية ذات العلاقة كوزارة التربية والتعليم والإعلام وحقوق الانسان واللجنة الوطنية للمرأة والمجلس الأعلى للأمومة والطفولة ومنظمات المجتمع المدني وغيرها.

3- نشر الوعي القانوني في المجتمع بمخاطر زواج القاصرات وآثاره القانونية باعتباره جريمة مخالفة للقانون.

4- تظافر الجهود المشتركة (الرسمية والشعبية) للسعي نحو تحقيق سن آمن للزواج بثمانية عشر سنة وبما يحقق القضاء على زواج الصغيرات بصورة كاملة.

5- حث الباحثين والمهتمين بمجال الأسرة بإعداد دراسات نوعية تخصصية متعمقة عن زواج الصغيرات كظاهرة اجتماعية تشمل كل جوانبها المختلفة من حيث حجمها وأسباب انتشارها وأضرارها وآثارها المتعددة وذلك للحد من تلك الظاهرة.

ISSN: 2710-3390

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: القرآن الكريم

ثانياً: مراجع السنة النبوية:

1- صحيح البخاري: أبو عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري، دار ابن كثير، بيروت، ط3، سنة 1407ه-1986م.

2- صحيح مسلم: أبو الحسن مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (بدون سنة نشر).

3- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي. مؤسسة الرسالة بيروت، سنة 1414ه-.1993م. تحقيق شعيب الأرؤنط.

4- صحيح ابن خزيمة: أحمد بن إسحاق بن خزيمة أبو بكر السلمي النيسابوري، المكتب الإسلامي، بيروت، طبعة سنة 1390-1970، تحقيق:د/ محمد مصطفى الأعظمي.

5- سنن الترمذي مع تحفة الأحوذي: أبو العلاء محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، (دون ذكر سنة النشر).

6- سنن أبي داوود: سليمان بن الأشعث أبو داوود السجستاني الأزدي المتوفى سنة 275هـ، دار الفكر، تحقيق: محمد محي الدين عبدالحميد ، ط1، سنة1413هـ - 1992م.

7- سنن الدار قطني: أبو الحسن علي بن عمر الدار قطني البغدادي المتوفى سنة385ه، دار المعرفة، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني المدني، بيروت، لبنان، سنة 1386-1966م.

8- سنن النسائي الكبرى: لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: د/عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، سنة 1411ه-1991م.

9- مسند الإمام أحمد: أبو عبدالله أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني، مؤسسة قرطبة القاهرة، (بدون ذكر لسنة النشر).

10- فتح الباري شرح صحيح البخاري: شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني المتوفى سنة852هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، لبننان، طبعة سنة 1418هـ-1997م.

11- فتح القدير شرح هداية المهتدي: للعلامة كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيوسي السكندري المعروف بابن الهمام المتوفي سنة 681هـ.

ISSN: 2710-3390

12- الدراية في تخريج أحاديث الهداية: أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلان، دار المعرفة، بيروت، تحقيق: السيد عبد الله هاشم اليماني المدني(بدون سنة النشر).

ثالثاً : مراجع التفسير:

1- تفسير الجلالين: جلال الدين محمد بن أحمد المحلى وجلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي، دار الحديث - القاهرة، ط1 (بدون ذكر سنة النشر).

2- تفسير ابن كثير: لابي الفداء إسماعيل بن محمد بن كثير القرشي الدمشقي، دار طيبة، ط2، 1420هـ/ 1999م.

3- تفسير القرطبي: لابي عبدالله محمد أحمد الأنصاري القرطبي(المتوفي 671هـ)، مؤسسة الرسالة، طبعة 1420هـ2001م.

4- تفسير الطبري: (جامع البيان عن تأويل آي القرآن)، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري المتوفي (310هـ)، دار الفكر، بيروت، لبنان، طبعة 1405م.

رابعاً: المراجع اللغوية :

1- لسان العرب لأبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور، دار صادر للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، ط4، سنة2005 م.

2- المصباح المنير: أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، المكتبة العلمية – بيروت – لبنان، (بدون ذكر سنة النشر).

3- المعجم الوسيط: إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر/ محمد النجار: المعجم الوسيط، دار الدعوة، تحقيق: مجمع اللغة العربية، (دون ذكر سنة النشر).

4- معجم اللغة العربية المعاصرة: أحمد مختار عمر، عالم الكتب، ٢٠٠٨ القاهرة.

5- معجم الغني: د/عبد الغني أبو العزم، مؤسسة الغني للنشر، الرباط، ط1، 2013م.

6- مصطلحات فقهية: أ. د. أحمد الحجي الكردي، 2006م.

خامساً: المراجع الفقهية:

الفقه الحنفي:

ISSN: 2710-3390

1- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: علاء الدين أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني: دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ط2، سنة1982م.

الفقه المالكي:

1- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير: للعلامة شمس الدين الشيخ محمد أحمد عرفة الدسوقي المتوفي سنة 1230هـ، مطبعة عيسى البابي، (بدون ذكر سنة النشر).

الفقه الشافعي:

1- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج شرح على متن المنهاج: للشيخ محمد بن أحمد الشربيني الخطيب، المتوفي سنة977هـ، مطبعة مصطفى البابلي الحلبي وأولاده بمصر، طبعة سنة1377هـ-1958م.

2- غاية البيان شرح زبد ابن رسلان: محمد بن أحمد الرملي الأنصاري، دار الكتب العلمية، طبعة 1414هـ- 1994م.

الفقه الحنبلي:

1- الروض المربع شرح زاد المستنقع: لمنصور بن يونس بن إدريس البهوتي، المطبعة السلفية، مصر، ط7، سنة1392هـ.

2- المغني: لأبي محمد عبدالله بن أحمد بن قدامة المقدسي، (المتوفي سنة 620ه)، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط1، سنة 1405هـ.

الفقه الزيدي :

1- المنتزع المختار من الغيث المدرار المعروف بشرح الأزهار: لابي الحسن عبدالله بن مفتاح: مكتبة التراث الإسلامي، صعدة، اليمن، ط1، سنة1424هـ-2003م.

2- عيون الأزهار في فقه الأئمة الأطهار: للإمام أحمد بن يحيى المرتضى دار الكتاب اللبناني، بيروت، لبنان، ط1، سنة1975م، علق عليه فضيلة الشيخ الصادق موسى.

3- التاج المذهب لأحكام المذهب شرح متن الازهار: للقاضي العلامة أحمد بن قاسم العنسي اليمني الصنعاني، دار إحياء الكتب العربية، ط1، 1366هـ-1947م.

4- نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار: محمد بن علي بن محمد الشوكاني، دار الجيل، بيروت، طبعة 1973م.

ISSN: 2710-3390

سادساً: مراجع الفقه العام والشروح القانونية:

1- أحكام الأسرة في الشريعة الاسلامية: د/ علي أحمد القليصي، دار النشر للجامعات، اليمن، صنعاء، ط16، سنة2015م.

2- الأحكام الشرعية للأحوال الشخصية: الأستاذ/ زكي الدين شعبان، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، طبعة عام 1968- 1969م.

3- الأحوال الشخصية، محمد أبو زهرة.

4- أحكام الأسرة في قانون الأحوال الشخصية اليمني، عبدالحكيم محسن عطروش، عدن، مكتبة الصادق،2013م.

5- الفقه الإسلامي وأدلته: وهبة الزحيلي، دار الفكر المعاصر دمشق، ط4، سنة 1996م.

سابعاً : مراجع الرسائل والدراسات:

1- زواج القاصرات بين الدين والعادات: عادل العبد الجبار، "بحث".

2- الآثار النفسية والصحية والاجتماعية المترتبة على زواج الصغيرات، دراسة مقدمة من الأستاذ/ عبدالملك علي أحمد شرف الدين، مدير عام التخطيط وتنمية الموارد ، المجلس الوطني للسكان، في ورشة عمل حول: مناقشة زواج الصغيرات(نفسيا– صحيا – اجتماعيا)، 2-3 نوفمبر2021م في وزارة حقوق الانسان صنعاء.

3- تزويجُ القاصرات: بحث مقدم من جوانا عبدالله وآخرين، جامعة الحكمة، لبنان.

4- الزواج المبكر: دراسة في المفهوم والأسباب والآثار بحث مقدم من الطالبات: نوال عبدالرحمن حمزة وآخرين، 2008م ،جامعة صنعاء.

5- سن الزواج في الشريعة الإسلامية والقوانين الوطنية: حميد يحيى الرفيق، المستشار القانوني لوزارة حقوق الإنسان، ورقة عمل في ورشة عمل حول: مناقشة زواج الصغيرات (نفسيا–صحيا–اجتماعيا)، 2-3 نوفمبر2021م في وزارة حقوق الانسان صنعاء.

ISSN: 2710-3390

6- براءة الاسلام من زواج القاصرات: سعيد عبدالخالق طه الشيمي:1 /2020/1م https://mqqal.com،

7- سن الزواجفي الشريعة الإسلامية والقوانين الوطنية: ورقة، مقدمة في ورشة عمل، زواج الصغيرات، حميد يحيى الرفيق المستشار القانوني لوزارة حقوق الإنسان.

8- دراسة اجتماعية لظاهرة الزواج المبكر بريف محافظة أسيوط: مصطفى حمدى أحمد ، سامية عبدالسميع هلال،

9- عبدالصمد محمد على، رندا يوسف محمد ودينا على أحمد حسن، قسم الاجتماع الريفي– كلية الزراعة-جامعة أسيوط، Accepted for publication on: 7/3/2019

10- مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق، أسامة عمر سليمان الأشقر، دار النفائس الاردن، الطبعة الأولى 1420هـ200م رسالة ماجستير مقدمة للجامعة الإسلامية ماليزيا.

ثامناً: القوانين:

1- القرار الجمهوري رقم (20) لسنة1992مبشأن الأحوال الشخصية المعدل بالقانون رقم (27) لسنة1998م.

ISSN: 2710-3390

فهرسة الموضوعات:

زواج القاصرات في الشريعة الإسلاميةوالقانون اليمني.....5
الملخص: ABSTRACT 5
المقدمة: 11
سبب اختيار الموضوع : 11
أهمية البحث : 12
مشكلة البحث: 12
أهداف البحث: 12
منهج البحث: 12
أسئلة البحث: 13
الدراسات والأبحاث السابقة: 13
المبحث الأول : ماهية الزواج ومشروعيته وأركانه وشروطه في الشريعة الإسلامية والقانون اليمني 15
المطلب الأول :ماهية الزواج ومشروعيته وحكمته في الشريعة الإسلامية والقانون اليمني.....15
أولاً: ماهية الزواج : 15
ثانياً: مشروعية الزواج: 16
ثالثاً: حكمة مشروعية الزواج: 17
المطلب الثاني : أركان الزواج وشروطه في الشريعة الإسلامية والقانون اليمني.....18
أولاً: أركان الزواج: 18
ثانياً: شروط الزواج: 19
موقف المشرع اليمني :.....21
المبحث الثاني :مفهوم زواج القاصرات وأسباب ظهوره في المجتمعات المعاصرة.....23
المطلب الأول :مفهوم زواج القاصرات 23
أولاً: القاصر في اللغة:.....23
ثانياً: القاصر في الاصطلاح:.....23
المطلب الثاني :أسباب ظهور زواج القاصرات في المجتمعات المعاصرة.....25
المبحث الثالث :الرؤية الشرعية والقانونية لزواج القاصرات 27
المطلب الأول :نظرة الشريعة الإسلامية لزواج القاصرات 27
شروط زواج القاصرات في الإسلام: 28

ISSN: 2710-3390

المطلب الثاني :النظرة القانونية لزواج القاصرات.....30
أولاً: القوانين المحددة لسن الزواج قبل الوحدة:.....30
ثانياً: القوانين المحددة لسن الزوا ج بعد الوحدة المباركة:.....31
نظرة الاتفاقيات الدولية لزواج القاصرات : 32
1- اتفاقية حقوق الطفل : 32
2- اتفاقية سيداو : 32
المبحث الرابع :آثار زواج القاصرات 33
المطلب الاول :الآثار النفسية والصحية والجسدية 33
أولاً: الآثار النفسية: 33
ثانياً: الآثار الصحية والجسدية: 33
المطلب الثاني: الآثار الاجتماعية والاقتصادية 34
أولاً: الأثار الاجتماعية: 34
أثر زواج القاصرات على المجتمع: 35
ثانياً: الآثار الاقتصادية: 36
الخاتمـــة: 37
أولاً: النتائج: 37
ثانياً: التوصيات: يوصي الباحث بالآتي: 38
قائمة المصادر والمراجع 39
فهرسة الموضوعات: 44

أبُو عليّ الرُّنْدِيُّ(ت616هـ)؛ حَيَاتُهُ وأثَرُهُ النَّحْويّ (2)

Abu Ali al-Randi (d. 616 AH): His life and grammatical impact (2)

أ.د. علي قائد عبده سنان

أستاذ النحو والصرف- جامعة صنعاء

Mr. Dr. Ali Qaed Abdo Sinan

Prof. of grammar and morphology - Sana'a University, Yemen

alisenaan@su.edu.ye

ISSN: 2710-3390

أبُو عليّ الرُّنْدِيُّ(ت616هـ)؛ حَيَاتُهُ وأثَرُهُ النَّحْويّ (2)

Abu Ali al-Randi (d. 616 AH): His life and grammatical impact (2)

أ.د. علي قائد عبده سنان

أستاذ النحو والصرف- جامعة صنعاء

Mr. Dr. Ali Qaed Abdo Sinan

Prof. of grammar and morphology - Sana'a University, Yemen

alisenaan@su.edu.ye

الملخصAbstract

يتناولُ هَذَا البَحْثُ شَخْصِيّةً نَحْوِيّةً أنْدَلُسِيّةً، وهُو (الأستاذُ أبُو عليّ الرُّنْدِيّ)، الّذي عاشَ في ظلّ دَوْلَةِ المُوَحّدينَ(541-668هـ)، وقضى جُلّ حياتِهِ في النِّصْفِ الثّانِي مِنَ القرْن السّادِس، وبدايَةِ القرْن السّابع الهجْرِيّ، وكانَ لَهُ دَورٌ في تَدْريس عِلْمِ العَرَبِيّةِ، والعِنايَةِ بِهِ، والتّصْنِيفِ فِيهِ، ولكن لَمْ يَصِلْ إلينَا مِنْ مُصنّفاتِهِ شيْئًا، ومَا وقفْنَا عليهِ هُو نُقُولٌ عَنْهُ، وآراءٌ مبثُوثَةٌ في كُتُبِ خالفِيهِ شَكّلَتْ مادّةً أسَاسِيّةً في هَذَا البَحثِ لِلتّعْرِيفِ بهذِهِ الشخصيّةِ، وبجُهُودِهَا النّحْوِيّةِ.

وقد بدأ البحث في جزئه الثاني من المبحث الثالث، الذي كان بعنوان (آراءُ أبي علي الرُّنْدِيّ وتوجِيهَاتُهُ النّحويّة)، وذلك من خلال دراسة عددٍ من المسائل النحوية والصرفية، وصلتْ إلى (18) مسألة، تلاها بيانُ أهم ملامح المذهب النحوي لأبي علي الرُّندي، وفي نهاية البحث خاتمة سُجِّلتْ فيها أهم النتائج التي تُوصّل إليها الباحث، أو كشفَ عنها، أو أكّدَها.

الكلمات المفتاحيّة: أبو علي، الرُّنْدِيّ، النّحْويّ.

Arabism, care for it, and manufacturing in it, but for it to reach me from his classrooms, and what he has stood on it is a saying about him, and the opinions of the abnormalities are in a way To introduce this character and its grammatical efforts.

The research began in its second part of the third topic, which was entitled (Abu Ali Al-Randi's opinions and grammatical directives), by studying a number of grammatical and morphological issues, reaching (18) issues,

ISSN: 2710-3390

followed by a statement of the most important features of the grammatical doctrine of Abu Ali Al-Randi, and at the end The research is a conclusion in which the most important results that the researcher reached, revealed, or confirmed were recorded.

Keywords: Abu Ali, Randi, grammarian.

Received:9/11/2022

Accepted: 16/11/2022

DOL: http://dx.doi.org/10.57117/j.v8i8.42022

Address corresponding:. Dr. Ali Qaed Abdo Sinan Prof. of grammar and morphology - Sana'a University, Yemen - alisenaan@su.edu.ye

ISSN: 2710-3390

المُقدّمةُ:

الحمدُ للّهِ ربِّ العالَمين، والصّلاةُ والسّلامُ على أشرَفِ المُرسَلينَ نبينا مُحمّدٍ، وعلَى آلِهِ وصَحْبِهِ، ومَنْ سارَ علَى نَهْجِهِ، واسْتَنَّ بسُنّتِهِ إلى يومِ الدّين.

أمّا بَعْدُ:

فهذا البحثُ يَتناولُ شَخصيّةً نَحْويّةً كَانَ لها دورٌ بارزٌ في الحَياةِ العِلميّةِ في بلادِ الأنْدَلُس فِي النِّصفِ الثّانِي مِنَ القَرْنِ السّادِس وأوَائل القَرْنِ السّابع الهجْريّ؛ إذْ سَاعَدَتْ هَذِهِ الشّخْصيّةُ على إثراءِ الدّرسِ النّحْويّ في الأندلُس مِنْ خِلال التّأليفِ فِيهِ، والتّدْريس والإقْرَاءِ- في غَيْرِ مَنْطِقَةٍ ومَدينَةٍ حلّتْ فيها ببلادِ الأنْدلُس- لِمَصادرَ نَحْويّةٍ قديمَةٍ لاقتْ قَبُولًا واهْتِمَامًا وعِنايَةً ببلادِ الأنْدلُس كَكِتَابِ سِيبَويْهِ، وجُمَل الزّجّاجِيّ، وإيضاح الفارسيّ.

وهَذِهِ الشّخْصيّةُ النّحويّةُ هُوَ الأسْتاذُ(أبو عليّ الرُّنْدِيّ)، الّذي لَمْ يَصِلْ إلينَا مِنْ مُصنّفاتِهِ شيْئًا، ولَمْ يَنَلْ شُهرَةً كالّتي حَظِيَ بهَا شيخُهُ السُّهيلِيّ (ت581هـ)، أو بَعْضُ مُعاصِريهِ كمُنافِسِهِ ابن خَرُوفٍ الأشْبيلِيّ (ت609هـ)، أو بَعْضُ تلامِذتِهِ كابن هِشَامٍ الخَضْرَاوِيّ (ت646هـ)، وأبي الحسَن الأبّذيّ (ت680هـ).

وقَدْ وقَعَ الاختيارُ علَى هَذِه الشّخصيّةِ النّحويّةِ التي لَمْ نَقِفْ علَى جُهْدٍ عِلميّ سَبَقَ أنْ تناولَهَا بالبَحْثِ والدّراسَةِ، وعزَمْنا على جَمعِ المادّةِ العِلْمِيّةِ ذاتِ الصِّلَةِ بدْءًا بالمادّةِ العِلْميّةِ التّاريخيّةِ عنْ العَصْرِ الّذي عاشَ فيهِ أبُو عليّ الرُّنْدِيّ، ثُمّ عَنْ حَياتِهِ ونشأتِهِ وتنقُّلاتِهِ وثقافَتِهِ وعِلْمِهِ مُتعلّمًا وعالِمًا، ثُمّ المادّةِ العِلْميّةِ النّحويّةِ بَحْثًا عَنْ آرائِهِ المَبْثُوثةِ في كُتُبِ خالفِيهِ كصالح بن مُحمّد (ت653هـ)، وأبي عَلِيّ الشّلَوْبين(ت654هـ)، وأبي بكر الخطّاف (ت657هـ)، وأبي الحَسَن الأبّذِي (ت680هـ)، وأبي حيّانَ الأندلُسيّ (ت745هـ)، وغيرهُمْ، وهَذِه الآراءُ شَكّلَتْ مادّةً أسَاسِيّةً في هَذَا البَحثِ لِلتّعْريفِ بهذِهِ الشخصيّةِ، وبأثرِها النّحويّ؛ ومِنْ ثَمّ جاءَ هذا البَحثُ قاصِدًا تَحقيقَ عَدَدٍ مِنَ الأهْدَافِ، أهمُّهَا:

1- التّعْريفُ بسيرَةِ أبي عَلِيّ الرُّنْديّ (نَشْأته، تنقُّلاته، شُيُوخه، تلامذته....).
2- التعريفُ بشَخْصِيّةِ أبي علي الرُّنْدِيّ النّحْويّةِ منْ خلال دراسَةِ آرائِهِ وتَوْجيهاتِهِ وتَعْليلاتِهِ النّحويّةِ.
3- الكَشْفُ عَنْ أثرِ أبي علي الرُّنْدي النّحويّ في خالفِيهِ.
4- الوُقُوفُ على أهَمِّ ملامِحِ مَذْهبِ أبي عليّ الرُّنْدِيّ النّحْويّ.

ISSN: 2710-3390

وقدِ اقْتَضَتْ طَبيعَةُ البَحْثِ- بَعْدَ المُقَدِّمَةِ- أنْ يأتِيَ في تَمْهيدٍ وثلاثةِ مباحِثَ، كانَ التَّمْهيدُ عن العَصْرِ الذي عاشَ فيهِ أبو عليّ الرُّنْدِيّ من الناحيَتين: السياسيّةِ والعِلْميّةِ، وأمّا المَبْحثُ الأوّلُ فكانَ عَنْ حياةِ أبي عليّ الرُّنْدِيّ (اسْمه- لقَبه- كُنيَته- نشأته وتنقُّلاته- وفاته- ثقافته وعِلْمه وأخْلاقه- شيُوخه- تلامِذته- مُنافَسَاته- أدبه وشعره)، وأمّا المبحثُ الثاني فكانَ عن تَعْليلاتِهِ واعتِراضاتِهِ وتأويلاتِهِ النّحْويّة(1)، وأمّا المبحثُ الثالِثُ فكانَ عنْ آراءِ أبي علي الرُّنْدِيّ وتوجيهاتِه النّحويّة، تلا ذلِكَ بيانُ ملامِحِ المذهبِ النّحويّ لأبي عليّ الرُّنْدِيّ، وفي نهايَةِ البَحْثِ خاتِمَةٌ تَضمّنَتْ أهَمَّ النَّتائِجِ التي خَرَجَ بها هذا البَحْثِ، وأخيرًا هُناكَ ثبتٌ لمصادرِ البَحْثِ ومراجِعِهِ.

وَأمّا المنْهَجُ المُتّبَعُ في هذا البحثِ فهُوَ المنْهَجُ الوَصْفِيُّ القائمُ على الاستقراءِ، وسَبْرِ أغْوَارِ جُزْئيّاتِ الموضُوع، وفي حالِ مُعالَجَةِ المسائِلِ النّحْويّةِ، اتّبَعْنا مَا يأتي:

- وضْعُ عُنْوانٍ مناسِبٍ لكلِّ مسألَةٍ.
- ذِكْرُ الآراءِ النّحويّةِ في المسْألَةِ، ومنْها رأيُ أبي علي الرُّنْدِيّ، بدْءًا بالرأيِ الأقْدَمِ فالأحْدَثِ غالِبًا.
- بيانُ الرّأيِ الرّاجِحِ في المسألَةِ، ومُناقشَتِهِ إنْ لَزِمَ الأمرُ.
- تَوْثيقُ الآراءِ النّحويّةِ مِنْ مصنّفاتِ أصحابِها غالِبًا، وإنْ لَمْ تُوجَدْ فَمِنْ المصادرِ النّحويّةِ الأخرَى.
- تخريجُ الآياتِ الكريمَةِ، والشّوَاهِدِ الشّعريّةِ.

وأخيرًا أرجُو أنْ أكونَ قَدْ وُفّقْتُ في التعريفِ بأبي علي الرُّنْدِيّ النّحويّ، ولا أزعُمُ أنّني قَدْ أعْطَيْتُ هذا العالِمَ الجليلَ حقَّهُ ومُسْتَحقَّهُ من البَحْثِ والدِّراسَةِ، والكشْفِ عنْ شَخصيّتِهِ النّحويّةِ كامِلَةً، وإنّما بَذلْتُ الجُهْدَ والاستِطاعَةَ في سَبيلِ البَحْثِ والاسْتِقراءِ والتّنْقيبِ عَنْ آرائِهِ النّحويّةِ الّتي تُعرِّفُ بهِ، وتُحَدِّدُ ملامِحَ منْهَجِهِ في النّحو، وعَسَى الأيامُ أنْ تَجُودَ بالكشْفِ عَنْ مُصَنَّفِهِ النّحويّ(شرح جمل الزّجاجيّ) المَفقُودِ، أو عَنْ آراءٍ ومَواقِفَ أخرَى لَهُ إزاءَ النُّحاةِ من المُتقدّمينَ والمُتأخّرينَ، أو إزاءَ الأصُولِ النّحويّةِ الإجْمَاليّةِ والتّفْصيليّةِ، في كُتُبٍ لَمْ أتمَكّنْ من معرفَتِها والاطلاعِ عليْهَا؛ ليقُومَ باحثُونَ آخرُونَ بمواصَلَةِ المِشْوارِ في دراسَةٍ شامِلَةٍ عَنْ جُهُودِ أبي علي الرُّنْدِيّ النّحويّةِ والصّرفيّةِ، وليْسَ ذلِكَ على اللّهِ بعَزيزٍ.

(1) إلى هنا تشكّل الجزء الأول من هذا البحث، وقد نُشِرَ مُحكّما في العدد (7) يوليو 2021م، من هذه المجلة الغرّاء.

ISSN: 2710-3390

المبحث الثالث

آراءُ أبي عليّ الرُّنْدِيّ وتَوْجِيهاتُهُ النَّحْويّة

وقَفْنا علَى عَدَدٍ مِنَ المَسَائل التي كانَ فيها آراءٌ وتوجيهاتٌ نحويّةٌ لأبي عليٍ الرُّنْدي، نُوردُها فيمَا يأتي:

مُتَعَلَّقُ البَاءِ الجارّةِ في البَسْمَلَةِ:

البَاءُ الجارّةُ في(باسْمِ اللّهِ) تَتَعَلَّقُ بمَحْذُوفٍ، وهوَ اسمٌ عنْدَ البَصْريِّينَ، والتقديرُ: ابْتِدَائِي باسمِ اللّهِ ثَابتٌ أوْ مُسْتَقِرٌّ، فَمَحَلُّ المَجْرُور عِنْدَهُمْ رَفْعٌ، وحُذِفَ المُبْتَدأ ومَا يَتَعَلَّقُ بِهِ المَجْرُورُ، وقدّرَهُ الكُوفِيُّونَ وبعضُ البَصْريِّينَ بالفِعْل: أبْتَدِئُ أوْ بَدَأْتُ باسمِ اللّهِ، فمَحلُّ المَجْرُور عِنْدَهُمْ نَصْبٌ[1]، قالَ أبُو إسْحَاقَ السَّفَاقُسِيُّ (ت742هـ): «ورُجِّحَ الأوّلُ ببَقَاءِ أحَدِ جُزْأي الإسْنَادِ، وَهُوَ الخَبَرُ، ورُجِّحَ الثّانِي بأنّ الأصْلَ في العَمَل لِلْفِعْل» [2].

ثُمّ اختَلَفَ هؤُلاءِ فِي تَقْدِير الفِعْل المَحْذُوفِ، فَذَهَبَ الجُمْهُورُ مِنْهُمْ إلى إضمار فِعْل يُشْبِهُ الفِعْلَ الّذِي يُرادُ الأخْذُ والشُّرُوعُ فِيهِ، كأنّهُ إذَا أُريدَ الشُّرُوعُ في الكِتَابَةِ أضْمِرَ الفِعْلُ(أكْتُبُ)، وإذَا أُريدَ الشُّرُوعُ في القِرَاءَةِ أضْمِرَ الفعلُ(أقْرَأ)، وإذَا أُريدَ الأكْلُ أو الشُّرْ بُأضْمِرَ (آكُلُ) و(أشْرَبُ)[3]. وهذَا أجْوَدُ؛ لِأنّ مُرَاعَاةَ المُنَاسَبَةِ أوْلَى مِنْ إهْمَالِهَا، وَلِأنّ اسمَ اللّهِ أهَمُّ مِنَ الفِعْل، فَكَانَ أوْلَى بالتَّقْدِيمِ من الفِعْل؛ ولأنّ تقديمَ الاسمِ هَهُنا- كما يَرَى الزَّمخْشَري- يُفِيدُ اخْتِصَاصَ اسْمِ اللّهِ- عَزّ وَجَلّ- بالابْتِداءِ؛ لأنّهُ وَقَعَ ردًّا عَلَى الكَفَرَةِ الّذِينَ كانُوا يَبْدَؤُونَ بأسْمَاءِ آلِهَتِهِمْ، كَقَوْلِهِمْ: باسْمِ اللّاتِ، باسْمِ العُزّى[4]، ولأنّ تَقْدِيمَ ذِكْر اللّهِ أدْخَلُ فِي التّعْظِيمِ، ولأنّ مَا هُوَ السّابقُ فِي الوُجُودِ يَسْتَحِقُّ السّبْقَ فِي الذِّكْر[5].

وأجازَ بَعضُ النّحاةِ، ومِنْهُمْ بَدْرُ الدّين الدّمَامينيّ (ت827هـ)، أنْ تَكونَ الباءُ في(باسمِ اللّهِ) مُتَعَلِّقَةً بحَالٍ مَحْذُوفةٍ، والتقديرُ: مُتبرِّكًا باسمِ اللّهِ أبتَدِئُ كذَا[6]، ومِثْلُ هذَا مَا أجازَهُ

([1]) يُنظر الخلاف بين البصريين والكوفيينَ في مُتعلّق الباء في البسملة؛ إعراب القرآن للنحاس1/14، 166، والهداية إلى بلوغ النهاية لمكي1/99، ومشكل إعراب القرآن لمكي1/66، والنكت في القرآن لابن فضال المُجاشعي103-104، والتبيان في إعراب القرآن1/3، وتفسير القرطبي1/99، والمجيد في إعراب القرآن المجيد(ج1 تح الضامن)24.

([2]) المُجيد في إعراب القرآن المجيد(ج1 تح الضامن)24.

([3]) يُنظر: النكت في القرآن لابن فضال المجاشعي104.

([4]) يُنظر: الكشاف1/2.

([5]) يُنظر: تفسير الرازي1/99.

([6]) يُنظر: تعليق الفرائد على تسهيل الفوائد1/37.

ISSN: 2710-3390

ابنُ دَقِيق العِيدِ(ت702هـ) في قول النَّبي(ﷺ): «فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إلى اللهِ ورَسُولِهِ، فَهِجْرَتُهُ إلى اللهِ ورسُولِهِ»[1]، على تقدير: فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إلى اللهِ ورسولِهِ نِيَّةً وقصْدًا، فَهِجْرَتُهُ إلى اللهِ ورَسُولِهِ حُكْمًا وشَرْعًا[2].

وردَّ بدرُ الدِّين الزَّرْكَشيُّ هذا التَّقْدِيرَ؛ لأنّ المُقَدَّرَ حِينئذٍ يكونُ حَالًا مُبَيِّنَةً، ولا يَجُوزُ حذْفُهَا، وأيّدَ موقِفَهُ هذا برأي أبي عليّ الرُّنْدِيّ، فَقَالَ: «ولِهَذَا مَنَعَ الرُّنْدِيُّ في(شَرْح الجُمَل) جَعْلَ(باسم اللهِ) مُتعلِّقًا بحَالٍ مَحْذُوفَةٍ، أيْ: أبْتَدِئُ مُتَبَرِّكًا، قالَ: لأنّ حَذْفَ الحَال لا يَجُوزُ»[3]. أي: إنّ أبا علي الرُّنْديّ جَعَلَ مُتعلَّقَ الباءِ في (باسمِ اللهِ) فِعْلًا محذوفًا تقديرُه(أبتَدئُ) مُقَدَّمًا، وذلِكَ كمَا قَدَّرَهُ الكُوفِيُّونَ وبعضُ البَصْرِيِّينَ، ورفَضَ أنْ يكُونَ المُتعلَّقُ حالًا محذُوفَةً تقديرها(مُتبَرِّكًا)؛ لأنّ حَذْفَ الحال في نحو ذلِكَ لا يَجُوزُ، لأنّها حَالٌ مُبيِّنَةٌ دلّتْ على كوْنِ خاصٍّ لا كَوْنٍ عامٍّ، وحَذْفُ الكَوْنِ الخَاصِّ مِنْ غَيْرِ دَلِيلٍ لا يَجُوزُ.

عَلامَةُ إعْرَابِ الأسماءِ السِّتَّةِ:

اخْتَلَفَ النُّحَاةُ فِيمَا تُعْرَبُ بِهِ الأسمَاءُ السِّتَّةُ، ولَهُمْ في ذلِكَ عَشَرَةُ مَذَاهِبَ:

المذهبُ الأوّلُ: الأسماءُ السِّتَّةُ فِيهَا إعْرَابٌ لَفْظِيٌّ بالحُرُوفِ، وهي نائبةٌ عَنِ الحركَاتِ، أيْ: إنّ الحُرُوفَ الثّلاثَةَ (الألِف والوَاو والياء) في الأسماءِ السِّتّةِ هي حُرُوفُ إعْرَابٍ ودَالّةٌ عليْهِ. وهذا مَذْهَبُ قُطْرُب[4]، والزِّيَادِيّ[5]، وابن جنّي[6]، والزَّجّاجِيّ[7]، وهِشَامِ بن معاويةَ في أحَدِ قولَيْهِ[8]، وجامِعِ العُلُوم البَا قُوليّ[9]، وابن الخَشّابِ[10]، وابن هِشَام الأنْصَارِيّ[11]. واختَارَهُ ابنُ بابشاذ[12]، ونَسَبَهُ إلى صاحِبِ الكتابِ(سيبويه).

([1]) الحديث رواه الإمام أحمد في مسنده303/1 رقم168، 393/1 رقم300، والبخاري في صحيحه20/1 رقم54، 145/3رقم 2529، 56/5 رقم3898، وغيرها.

([2]) يُنظر: شرح الأربعين النووية لابن دقيق العيد26.

([3]) التنقيح لألفاظ الجامع الصحيح للزركشي5/2. ويُنظر: اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح27/1، وإرْشَادُ السَّاري لِشرح صَحِيح البخَاري149/1. وذكر المُرابطُ الدلائيّ (ت1089ه) في نتائج التحصيل102/1، خلاف هذا عنْ أبي علي الرُّنْدي، وما ذكره وهمٌ .

([4])رأي قُطرب في: ارتشاف الضرب837/2.

([5])رأي الزيادي في: شرح المفصل لابن يعيش153/1. ورأيه هذا، ورأي قُطرب، والزجاجي، وهشام في: ارتشاف الضرب837/2.

([6]) يُنظر: اللمع في العربية18، والخصائص318/2.

([7]) يُنظر: الجمل في النحو3-5، والإيضاح في علل النحو131.

([8]) يُنظر: ارتشاف الضرب837/2.

([9]) يُنظر: شرح اللمع لجامع العلوم تحقيق الحربي91.

([10]) يُنظر: المرتجل54، 326.

([11]) يُنظر: أوضح المسالك64/1، وشرح شذور الذهب لابن هشام51، وشرح قطر الندى له46.

([12]) يُنظر: شرح المقدمة المحسبة121/1، 123.

ISSN: 2710-3390

المذهبُ الثاني: الأسماءُ السِّتّةُ فِيهَا إعْرَابٌ لَفْظِيٌّ بالحَرَكاتِ فَقَطْ، وهي الحَرَكَاتُ التي قَبْلَ هَذِهِ الأحْرُفِ الثّلاثةِ، والأحرُفُ إشْبَاعٌ. وهذا مذهَبُ أبي عُثمانَ المَازِنيّ، وأصْحَابِهِ[1]، واختارَهُ الزّجّاجُ[2].

المذهبُ الثّالثُ: الأسْمَاءُ السِّتّةُ فِيهَا إعْرَابٌ مَعْنَويٌّ، فَهي مُعرَبَةٌ بالتغيُّر والانْقِلابِ في حَالَتَي النَّصْبِ والجَرِّ، وعَدَمُ ذَلِكَ في حَالَةِ الرَّفْعِ. وهذا مذهبُ أبي عُمرَ الجَرْميّ[3]، وهِشَامِ بن معاويَةَ في أحَدِ قَوْلَيْهِ[4].

المذهبُ الرّابعُ: الأسماءُ السِّتّةُ فِيهَا إعْرَابٌ لَفْظِيٌّ بالحَرَكاتِ التي قبلَ هذهِ الأحرُفِ، وهيَ منقُولَةٌ مِنَ هذهِ الأحرُفِ، وسَلِمَتِ الوَاوُ في الرّفْعِ لِوُجُودِ التّجَانُس، وانْقَلَبَتْ فِي غَيْرِهِ بِمُقْتَضَى الإعْلال. وهذا مذهَبُ أبي الحَسَنِ الرَّبَعيّ[5].

المذهبُ الخامسُ: الأسْمَاءُ السِّتّةُ فِيهَا إعْرَابٌ لَفْظِيٌّ بالحَرَكاتِ التي قَبْلَ هذِهِ الأحرُفِ، وليْسَتْ مَنْقُولةً، بَلْ هيَ الحَرَكاتُ التي كانتْ لَهَا قَبْلَ أنْ تُضَافَ، فَثَبَتَتْ. وهذا مذهَبُ جماعَةٍ من المُتأخّرينَ، ومنهمُ الأعْلَمُ الشّنْتَمَريّ، وتلميذُهُ ابنُ أبي العَافِيَةِ[6].

المذهبُ السّادِسُ: الأسماءُ السِّتّةُ فِيهَا إعْرَابٌ لَفْظِيٌّ مِنْ مَكَانَين: بالحَرَكاتِ والحُرُوفِ مَعًا. وهذا مَذْهَبُ الكوفيّينَ[7]. وهَذا لا نَظيرَ لَهُ.

المذهبُ السّابعُ: الأسماءُ السِّتّةُ جَمِيعُها مُعْرَبَةٌ بحَركاتٍ مُقَدّرَةٍ في الحُرُوفِ، وأُتْبِعَ فِيها مَا قَبْلَ الآخِرِ للآخِرِ، أيْ: إنّ الحُرُوفَ الثّلاثَةَ في الأسماءِ السِّتّةِ، هي حُرُوفُ إعْرابٍ، وليْسَتْ دَلائِلَ إعْرابٍ، وهذَا مَذْهَبُ أبي علي الفَارِسِيّ[8]، وابنِ الوَرّاقِ[9]، وجُمْهُورُ البَصْرِيِّينَ، وصَحّحَهُ أبُو البَقَاءِ العُكْبَرِيّ، وابنُ عُصفُور، وأبو علي الشّلوبين، وابنُ مالكٍ، وأبُو حَيّانَ، وابْنُ عَقِيل، ونَاظِرُ الجَيْش، وغَيْرُهُمْ مِنَ المُتَأخّرينَ[10].

([1]) يُنظر: الإنصاف في مسائل الخلاف1/17.

([2]) يُنظر: التذييل والتكميل1/177، وتمهيد القواعد1/256.

([3]) يُنظر: شرح المفصل لابن يعيش1/153، والتذييل والتكميل1/290. وهذا عينُهُ هو رأي الجَرمي في إعراب المثنى وجمع المذكر السالم. ينظر: المقتضب2/153، والخصائص3/75.

([4]) يُنظر: ارتشاف الضرب2/837.

([5]) يُنظر: الإنصاف في مسائل الخلاف1/17، وشرح المفصل لابن يعيش1/153.

([6]) رأيهما في ارتشاف الضرب2/837-838، والتذييل والتكميل1/177، وتمهيد القواعد1/255.

([7]) يُنظر: المقتضب2/155، ومجالس العلماء للزجاجي252، والإنصاف في مسائل الخلاف1/17. وهذا قول الفراء في: التبيين عن مذاهب النحويين194، واللباب في علل البناء والإعراب1/93. وهو قول الكسائي والفراء في: ارتشاف الضرب2/838، والتذييل والتكميل1/177.

([8]) يُنظر: التعليقة على كتاب سيبويه1/28. وذكر العكبري أنّ أبا علي وأصحابه يرونَ أنّ هذه الحُروفَ هي حروفُ الإعرابِ ودَوَالٌّ على الإعراب، وليسَ فيها إعراب مُقدّرٌ. يُنظر: التبيين عن مذاهب النحويين194، واللباب في علل البناء والإعراب1/88.

([9]) يُنظر: علل النحو لابن الوراق150.

([10]) يُنظر: اللباب في علل البناء والإعراب1/94، وشرح جمل الزجاجي لابن عصفور2/122، وشرح المقدمة الجزولية الكبير1/356، وشرح التسهيل لابن مالك1/48-49، وارتشاف الضرب2/836، وشرح ألفية ابن مالك لابن عقيل1/44، وتمهيد القواعد1/256.

ISSN: 2710-3390

وعَزَا كَثِيرٌ مِنَ النُّحَاةِ هذا المَذْهبَ إلى سِيبَوَيْه[1]، إلّا أنّ سِيبَوَيْهِ ليسَ لَهُ مَذْهَبٌ صَرِيحٌ في إعْرَابِ الأسماءِ السّتّةِ، وكانَ مَذهبُهُ الصّريحُ في إعرابِ المُثّنّى وجَمْع المُذكّر السّالِمِ، إذْ ذَهَبَ فِيهِمَا إلى أنّ الأحرُفَ الثلاثةَ(الألِفَ والوَاوَ والياءَ) هي حُرُوفُ إعرابٍ[2]؛ ولذَا يَبْدُو أنّ هؤلاءِ النُّحاةَ قاسُوا رأيَهُ في الأسماءِ السّتّةِ على رَأيِهِ في المُثّنى وجَمْع المذكّر السالِمِ.

وقَوْلُ سيبَوَيه: «حُرُوفُ إعرابٍ» يَحتَمِلُ مَعْنَيين:

المعنَى الأوّل: أنّ الأحرفَ الثّلاثةَ (الألِف والوَاو والياء) في المُثّنّى وجَمْع المُذكّر السّالِمِ هي بمَنْزِلَةِ الدّال مِنْ(زَيْدٍ)، فيكونُ الإعْرَابُ مُقدّرٌ فِيها كَمَا يُقدّرُ في الأسْمَاءِ المَقْصُورةِ، في حالةِ الرّفْع تُقدّرُ الضّمّةُ في الألفِ والواو، وفي حالةِ النّصْبِ والجَرِّ تُقدّرُ الفَتْحَةُ والكَسْرَةُ في اليَاءِ. وهَذَا الّذي قَصَدَهُ هَؤُلاءِ، فقاسُوا عليهِ رأيَهُ في الأسماءِ السّتّةِ.

والمعنَى الثّاني: أنّ هَذِهِ الأحْرُفَ الثّلاثةَ(الألِف والوَاو والياء) هِيَ بمَنْزِلَةِ حرَكَةِ الدّال من(زيد)، فتَكونُ هَذِهِ الأحْرُفُ علاماتِ إعرابٍ نائبَةً عَنِ الحَرَكاتِ؛ ولذا عَزَا بعضُهُمْ-كابن بابشاذ[3]- إلى سِيبَوَيْه القَوْلَ بأنّ الأحْرُفَ الثّلاثةَ(الألِف والوَاو والياء) في الأسماءِ السّتّةِ هي حروفُ إعْرَابٍ دَالّةٌ عَلَى الإعْرَاب، أيْ: إنّ الأسْمَاءَ السّتّةَ فِيهَا إعْرَابٌ لَفْظِيٌّ بالحُرُوفِ، وهي نائبةٌ عن الحرَكاتِ، كما هُوَ مذهبُ قُطْرُب، والزّيَادِيّ، ومَنْ وافقَهُمَا.

المذهبُ الثامِنُ والتاسِعُ: قالَ الأخفشُ: إنّ هذه الأحرُفَ دلائلُ إعرابٍ[4]. وقد اختُلِفَ في تفسير قولِهِ هذا على قولَيْن[5]:

فقالَ ابنُ السّرّاج وابنُ كيْسانَ: مَعْنَاهُ أنّ الحروفَ الثلاثةَ في الأسماءِ السّتّةِ حُرُوفُ إعرابٍ، ولا إعْرَابَ فِيهَا، لا ظَاهِرَ ولا مُقَدّرَ، فتكونُ بهذا التّقْدِير دَلائِلَ إعْرَابٍ. وهَذَا قَوْلُ ظاهِرُ الفَسَادِ؛ إذْ لا يَكُونُ شَيْءٌ مُعْرَبٌ، ولا إعْرَابَ فِيهِ.

وقالَ أبُو إسْحَاقَ الزّجّاجُ، وأبو سَعِيدٍ السّيرَافيُّ: مَعْنَاهُ أنّ الأسْمَاءَ السّتّةَ فِيهَا إعْرَابٌ لَفْظِيٌّ بالحَرَكاتِ فَقَط، وهي حَرَكَاتٌ مُقَدّرَةٌ في الحُرُوفِ التي قَبْلَ حُرُوفِ العِلّةِ، ومنَعَ مِنْ ظُهورها كونُ حرُوفِ العِلّةِ تطلُبُ حَرَكاتٍ مِنْ جِنسِهَا.

([1]) يُنظر: التبيين عن مذاهب النحويين193، وشرح المفصل لابن يعيش1/153، وشرح التسهيل لابن مالك1/49، وشرح التسهيل للمرادي94، وتمهيد القواعد1/253، 256، وهمع الهوامع1/136.

([2]) يُنظر: الكتاب1/17-18، وشرحه للسيرافي1/128-129، والتعليقة على كتاب سيبويه1/27.

([3]) يُنظر: شرح المقدمة المحسبة1/123.

([4]) يُنظر: علل النحو لابن الوراق165. وهذا مذهبُ السُّهيلي في: نتائج الفكر78، إذْ قالَ: الأمْرُ فِيهَا عِنْدِي أنّهَا عَلامَاتُ إعْرَابٍ، ولَيْسَتْ حُرُوفَ إعْرَابٍ.

([5]) أنظر: التذييل والتكميل1/178، وتمهيد القواعد1/258، ونتائج التحصيل1/313.

ISSN: 2710-3390

المَذْهَبُ العاشِرُ: وفيهِ تَفْصِيلٌ في إعْرَابِ الأسْمَاءِ السِّتّةِ، فَـ(فُوك، وذُو مَال) مُعْرَبَان بحَركاتٍ مُقَدّرَةٍ في الحُرُوفِ، والأرْبَعَةُ البَاقِيَةُ(أبُوك، وأخُوك، حَمُوك، وهَنُوك) مُعْرَبَةٌ بالحُرُوفِ. وهذا مذهَبُ أبي عَلِيّ الرُّنْدِيّ[1]، ويُعْزَى إلى شَيْخِهِ السُّهيليّ[2].

وهَذِهِ المَذَاهبُ- ما عَدَا مَذهبَ جُمهُور البَصْرِيِّينَ- قَدْ رَدَّهَا كَثِيرٌ مِنَ النُّحَاةِ، لِعَدَمِ جَرَيانِها على الأصُول، ومِنْهَا مَذهبُ أبي عليّ الرُّنْديّ؛ فقَدْ رُدّ بأنّ الإعرابَ زَائِدٌ على الكلَمَةِ، فيؤدّي إلى بقاءِ(فِيكَ، وذِي مَال) على حَرْفٍ واحِدٍ وَصْلًا وابْتِداءً، وهُمَا مُعْرَبَان، وذلِكَ لا يُوجَدُ إلاّ شُذُوذًا[3].

وأمّا مَذْهَبُ جُمْهُور البَصْرِيّينَ فَهُوَ أقْوَى هَذِهِ المَذَاهبِ وأصَحُّهَا؛ لِخُرُوجِهِ على القِيَاس، ومُوَافَقَتِهِ لِلأصُول[4]، وذلِكَ أنّ الحُرُوفَ الثّلاثةَ في الأسماءِ السِّتّةِ، هي حُرُوفُ إعْرَابٍ، ولَيْسَتْ دَلائِلَ على الإعْرَابِ، فَتَكونُ الأسماءُ السِّتّةُ مُعْرَبَةً بحَرَكاتٍ مُقَدّرَةٍ فِي الْحُرُوفِ، وأتْبِعَ فِيهَا مَا قَبْلَ الآخِرِ للآخِرِ. فَإذَا قُلْتَ: قَامَ أبُوكَ، فَأصْلُهُ(أبُوُكَ)، فَأتْبِعَتْ حَرَكَةُ البَاءِ لحَرَكَةِ الوَاوِ، فَقِيلَ: أبُوُك، ثُمّ اسْتُثْقِلَتْ الضّمّةُ عَلَى الوَاوِ، فَحُذِفَتْ، فصارَ(أبُوكَ)، وَإذَا قُلْتَ: رَأيْتُ أبَاكَ، فَأصْلُهُ(أبَوَكَ)، تَحَرّكَتِ الوَاوُ، وانْفَتَحَ مَا قَبْلَهَا، فَقُلِبَتْ ألِفًا، وَإذَا قُلْتَ: مَرَرْتُ بأبِيكَ، فَأصْلُهُ(أبَوِكَ)، ثُمّ أتْبِعَتْ حَرَكَةُ البَاءِ لحَرَكَةِ الوَاوِ، فَصَارَ(أبوكَ)، فَاسْتُثْقِلَتْ الكَسْرَةُ عَلَى الوَاوِ، فَحُذِفَتْ، فَسُكِّنَتْ الواوُ، وَقَبْلَهَا كَسْرَةٌ، فَانْقَلَبَتْ يَاءً، فَصَارَتْ(بأبيكَ).فَحرْفُ اللِّين الّذي هُو حَرْفُ الإعْرَابِ في الأسماءِ السِّتّةِ يَنقَلِبُ بحَسَبِ الحَرَكَةِ الّتي تَجِبُ لَهُ، وحَرَكَةُ مَا قَبْلَهُ مُتْبَعَةٌ لَهُ، وهَذَا الاتْبَاعُ نَظِيرُهُ فِي(امْرئٍ وابْنِمٍ) عَلَى أجْوَدِ اللُّغَتَيْنِ فِيهِمَا، فَنَقُولُ: (هَذَا ابْنُمُ وامْرُؤٌ)، و(رَأيْتُ ابْنَمًا وامْرَءًا)، و(مَرَرْتُ بِابْنِمٍ وامْرِئٍ)؛ ومِنْ ثَمّ اسْتَدَلّ ابنُ عُصْفُور، وابنُ مالِكٍ لِهَذَا المَذهَبِ مِنْ جِهَةِ القِيَاس بأنّ أصْلَ الإعْرَابِ أنْ يَكُونَ بحَرَكَاتٍ ظَاهِرَةٍ أوْ مُقَدّرَةٍ، فَإذا أمْكِنَ التّقْدِيرُ مَعَ وُجُودِ النّظِيرِ لَمْ يُعْدَلْ عَنْهُ[5].

النائِبُ عَنِ الفَاعِلِ بعدَ الفِعْلِ اللّازِمِ إذا تَلاهُ جارٌّ ومَجْرُورٌ:

اخْتَلَفَ النُّحَاةُ في النّائبِ عن الفَاعِلِ بعدَ الفِعْلِ اللّازِمِ إذا تَلاهُ جارٌّ ومَجْرُورٌ:

فذَهَبَ جُمْهُورُ البَصْرِيِّينَ إلى أنّ المَجْرُورَ بحرفٍ يَنوبُ عَنِ الفَاعِلِ بعْدَ الفِعلِ اللّازِمِ المَبْنِيِّ

([1]) يُنظر: شرح ألفية ابن معط لأبي جعفر الرعيني (السفر الأول) 248، والتذييل والتكميل178/1، وشرح التسهيل للمُرادي 96.

([2]) يُنظر: المصادر السابقه نفسها. وفي نتائج الفكر78، مذهبُ السُّهيلي مُخالِفٌ لِهَذا؛ إذْ قالَ: الأمْرُ فِيهَا عِنْدِي أنّهَا عَلامَاتُ إعْرَابٍ، ولَيْسَتْ حُرُوفَ إعْرَابٍ.

([3]) يُنظر: التذييل والتكميل181/1، وتمهيد القواعد256/1، وشرح التسهيل للمرادي95، 96، ونتائج التحصيل309/1.

([4]) يُنظر: شرح جمل الزجاجي لابن عصفور122/1، واللباب في علل البناء والإعراب94/1. وعَزَا أبُو البقاء هذا المذهبَ إلى سيبويه.

([5]) يُنظر: شرح جمل الزجاجي لابن عصفور122/1، وشرح التسهيل لابن مالك48/1.

ISSN: 2710-3390

للمَجْهُول[1]، سَوَاءٌ أكَانَ الفِعْلُ مُلازمًا لِلْبنَاءِ للْمَجْهُول أمْ لَا، والمُلازمُ للمَجْهُول نَحْو قولِهِ تعالَى: ﴿وَلَمَّا سُقِطَ فِي أَيْدِيهِمْ﴾ [الأعراف:149]، وغيرُ المُلازمِ للمَفْعُول، نَحْوُ قَوْلِكَ: سِيرَ بزَيْدٍ؛ لأنّ المَجْرُورَ بالحَرْفِ مَفْعُولٌ بهِ مَعْنًى، معَ حُصُول الفَائدةِ بتخصيص المَجْرُور، فَصَحّتْ نِيَابَتُهُ عَنِ الفَاعِل.

وذَهَبَ الكِسَائيُّ وهِشَامُ بنُ مُعاويةَ إلى أنّ النائبَ عن الفَاعِل، في نحو ذلِكَ، هُوَ ضَمِيرٌ مُبْهَمٌ مُسْتَتِرٌ في الفِعْل مُحْتَمَلٌ أنْ يُرَادَ بهِ مَا يَدُلُّ عَلَيهِ الفِعْلُ مِنْ ضَمِير مَصْدَرٍ، أوْ ظَرْفِ زَمَان، أوْ ظَرْفِ مَكَان[2]. وذهبَ ابنُ مَالِكٍ ومنْ وافقَهُ إلى أنّ الجَارّ والمَجْرُورَ يَقُومُ مَقَامَ الفَاعِل، فَيَكُونَان مَعًا في مَوْضِعِ رَفْع[3].

وذَهب أبُو عَلِيّ الرُّنْدِيُّ- مُتابعًا ابنَ دَرَسْتُوَيْهِ، وشيخَهُ السُّهَيْلِيّ- إلى أنّ المَجْرُورَ بالحَرْفِ لا يَكونُ نائبًا عَنِ الفَاعِل، وإنّما النَّائِبُ هُوَ ضَمِيرُ المَصْدَرِ المَفْهُومُ مِنَ الفِعْل، المُسْتَتِرُ فِيهِ[4]، والتّقْدِيرُ: ولَمّا سُقِطَ هُو، أيْ: السُّقُوطُ، وسِيرَ هُوَ، أيْ: السَّيْرُ، واستَدلّ هؤلاءِ بما يأتي:

- أنّ المَجْرُورَ لا يُتْبَعُ عَلَى مَحَلِّهِ إذَا نابَ عَنِ الفَاعِلِ بالرّفْع، فَلَا يُقَالُ: مُرَّ بزَيْدٍ الظريفُ، ولا ذُهِبَ إلى زَيْدٍ وعَمْرو، برَفْع التَّابع فيهِمَا، ولَوْ كَانَ المَجْرُورُ نائبًا عَنِ الفَاعِلِ لَجَازَ فِي تَابِعِهِ الرَّفْعُ، كَمَا جَازَ الرّفْعُ في تَابع الفَاعِلِ المَجْرُور بالمَصْدَر.
- وأنّ المَجْرُورَ قَدْ يَتَقَدَّمُ عَلَى عَامِلِهِ، نحو قَوْلِهِ تعالَى: ﴿ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولاً﴾[الإسراء:36]، فَلَوْ كَانَ(عَنْهُ) هُوَ النَّائِبُ لَمَا تَقَدّمَ عَلَى عَامِلِهِ، وهُو(مَسْؤُولًا)، والفَاعِلُ لا يَتَقَدّمُ عَلَى عَامِلِهِ، فَنَائِبُهُ مثلُهُ؛ إذْ لا يَتَقَدّمُ الفَرْعُ إلّا حَيْثُ يَتَقَدّمُ الأصْلُ.
- وأنّ المَجْرُورَ إذَا تَقَدّمَ لَمْ يَكُنْ مُبْتَدَأً، وكُلُّ شَيْءٍ يَنُوبُ عَنِ الفَاعِلِ، فَإنّهُ إذَا تَقَدّمَ كَانَ مُبْتَدَأً، نَحْوُ: الزَّيْتُ كِيلَ، ورَمَضَانُ صِيمَ، وضَرْبٌ شَدِيدٌ ضُرِبَ، كَمَا أنّ الفَاعِلَ إذَا تَقَدّمَ كَانَ مُبْتَدَأً، نَحْوُ: زَيْدٌ قَامَ.
- وأنّ الفِعْلَ لا يُؤَنّثُ لِلْمَجْرُور المُؤَنّثِ إذَا نَابَ عَنِ الفَاعِلِ فِي نَحْو: مُرَّ بهِنْدٍ، وكُلُّ مُؤَنّثٍ يَنُوبُ عَنِ الفَاعِلِ، فَإنّ الفِعْلَ يُؤَنّثُ لَهُ، نَحْوُ: ضُرِبَتْ هِنْدٌ.

وأمّا الجُمهُورُ فقدِ استَدَلُّوا بما وَرَدَ في لِسَانِ العَرَبِ، نَحْوُ: (سِيرَ بزَيْدٍ سَيْرًا) بالنّصْبِ، فَأنَابُوا المَجْرُورَ منابَ الفَاعِلِ، ولَمْ يُنِيبُوا المَصْدَرَ؛ لأنّهُ مُبْهَمٌ، وأبْقَوْهُ مَنْصُوبًا، ولَوْ أنَابُوهُ لَرَفَعُوهُ، وإذَا لَمْ يَنُبِ المَصْدَرُ الظّاهِرُ مَنَابَ الفَاعِلِ، فَضَمِيرُهُ أوْلَى بالمَنْع؛ لِكَوْنِهِ أشَدَّ إبْهَامًا مِنْهُ، وأمّا كَوْنُهُ يَرْجِعُ إلى مَعْهُودٍ، فَالأصْلُ عَدَمُهُ[5].

([1]) يُنظر: ارتشاف الضرب1336/3، والتذييل والتكميل225/6، وشرح التسهيل للمرادي409.
([2]) يُنظر: ارتشاف الضرب1336/3، وشرح التسهيل للمرادي410.
([3]) يُنظر: التسهيل77، وشرحه لابن مالك124/2، وشرح الألفية لابن الناظم169.
([4]) يُنظر: ارتشاف الضرب1325/3، والتذييل والتكميل228/6، وأوضح المسالك119/2.
([5]) يُنظر: شرح التصريح على التوضيح423/1.

ISSN: 2710-3390

عامِلُ النَّصْبِ في المُسْتَثْنَى بإلّا:

اختَلَفَ النُّحَاةُ فيناصِبِ المُسْتَثْنَى بإلّا على عِدّةِ مذاهبَ:

المذهبُ الأوّل: مذهَبُ سِيبَويه، أنّ ناصِبَ المُسْتَثْنَى، في نَحْو: (أتَانِيَ القَوْمُ إلّا زَيْدًا)، هُوَ مَا قَبْلَهُ مِنَ الكلامِ، إذْ قَالَ: « فَعَمِلَ فِيهِ مَا قَبْلَهُ، كَمَا عَمِلَ العِشْرُونَ في الدِّرْهَمِ، حِينَ قُلْتَ: لَهُ عِشْرُونَ دِرْهَمًا»[1].

وَقَوْلُ سيبويه هذا يَحتَملُ أنْ يكونَ ناصِبُ المُستثْنَى هُو الفعلَ قبلَ (إلاّ)، أو(إلّا) وحدَها، أو الفعلَ وإلّا مَعًا؛ ولذا اختَلَفَ النُّحَاةُ في فَهْمِ عِبَارَةِ سِيبَويْه، وتَفْسِيرِها، ومِنْ ثَمّ تَعَدّدتِ الآراءُ المَنْسُوبَةُ إليهِ في المَسْألةِ، كما يأتي:

أحَدُها: وَهُو مَا اخْتَارَهُ أبُو سَعِيدٍ السِّيرَافِيُّ[2]، أنّ ناصِبَ المُسْتَثْنَى هُو مَا قَبْلَ (إلّا) مِنْ فِعْلٍ وَنَحْوِهِ مِنْ غَيْرِ أنْ يُعَدّى إلَيْهِ بوَاسِطَةِ(إلّا)، فقَالَ: « والّذِي يُوجِبُهُ القِياسُ والنَّظَرُ الصّحِيحُ أنْ تَنْصِبَ زَيْدًا[3] بالفِعْلِ الّذِي قَبْلَ (إلّا)، وذَلِكَ أنّ الفِعْلَ يَنْصِبُ كُلَّ مَا تَعَلّقَ بِهِ بَعْدَ ارْتِفَاعِ الفَاعِلِ بِهِ». وهَذَا مَذهَبُ ابن جِنّي في أحَدِ قولَيْهِ[4]، وابن الوَرّاق[5]، وعَزَاهُ ابنُ الخَشّابِ إلى سيبويه ومَنْ تابعَهُ[6].

وثانيها: وهو ما اختارَهُ ابنُ عُصفُور[7]، أنّ المُستَثْنَى يُنصَبُ عَنْ تَمَامِ الكَلامِ، وهذا يُفْهَمُ أيْضًا مِنْ عبارة سِيْبَوَيْه السابقَةِالّتِي ظاهرُها أنّ المُسْتَثْنَى انْتَصَبَ بَعْدَ تَمَامِ الكلامِ علَى التّشْبِيهِ بالمَفْعُول بِهِ، كَمَا انْتَصَبَ(دِرْهَمًا) تَمْيِيزًا، وعَامِلُ النَّصْبِ في التَّمْيِيزِ هُو (عِشْرونَ)؛ لأنّ الدِّرْهَمَ مِنْ تَتِمّتِهِ، وقد شَبّه سِيْبَوَيْه انْتِصَابَ التَّمْيِيزِ في هذا المَوْضِعِ بالمَنْصوبِ في نحو: (هو أحْسَنُ مِنْك وَجْهًا)،فالوَجْهُ مِنْ تَتِمّةِ (أحْسَنَ) كَما أنّ الدِّرْهَمَ كَذلِك، وإذا كانَ الدِّرْهَمُ يَنْتَصِبُ عنْ تمامِ الكلامِ، فالمُسْتَثْنى مثلُهُ.

وثالثُها: وهو ما اختارَهُ ابنُ خَرُوف[8]، وعَزَاهُ إلى سِيبويه، أنّ العامِلَ في المُستَثْنَى هو الفِعلُ الأوّلُ، أو الابْتِداءُ يَتوسّطُهُ(إلاّ)؛ لأنّ(إلاّ) تُصيِّرُ الكلامَ بمعنَى(غَيْر)، وهي من التّوابع، فَعمِلَ الفِعْلُ في الاسمِ المنصُوبِ كما عَمِلَ في (غير).

([1]) الكتاب2/330-331. ويُنظر فيه أيضًا: ص310.

([2]) شرح كتاب سيبويه له3/60.

([3]) في نحو: أتاني القَوْمُ إلّا زيدًا.

([4]) يُنظر: الخصائص2/384.

([5]) يُنظر: علل النحو396.

([6]) يُنظر: المرتجل186.

([7]) يُنظر: شرح جمل الزجاجي له1/254.

([8]) يُنظر: شرح جمل الزجاجي له2/958.

ISSN: 2710-3390

ورابعُها: وهُو مَا اختارَهُ ابنُ مالِكٍ[1]، وفَهِمَهُ من كلامِ سِيبويه، أنّ ناصِبَ المُسْتَثْنَى هُو (إلّا) نفسُهَا، ولَيْسَ الفِعْلُ، قالَ: « فحَاصِلُ كلامِ سِيبويه أنّ(إلّا) هي النّاصِبةُ لِمَا اسْتُثْنِيَ بِهَا، إذَا لَمْ يَكُنْ بَدَلًا ولَا مَشْغُولًا عَنْهَا بِمَا هُو أقْوَى، ومَنْ نَسَبَ إليْهِ خِلافَ هَذَا، فَقَدْ تَقَوّلَ أوْ غَلِطَ فِيمَا تَأوّلَ. وَاسْتدلَّ على ذلِكَ بأنّهَا مُخْتَصّةٌ بدُخُولِهَا على الِاسْمِ وَلَيْسَت كجزءٍ مِنْهُ، فَعمِلَتْ فِيهِ كـ(إنّ) و(لَا) التّبْرئَةِ».

وخامسُها: وهُوَ مَا اختارَهُ ابنُ بابشاذ[2]، وأبُو البَرَكَاتِ الأنْبَارِيّ[3]، وابنُ إيَازٍ[4]، وعَزَاهُ ابنُ بابشاذ، وابنُ الخَبّاز، وابنُ يعيش، إلى سِيبَوَيْه[5]، أنّ ناصِبَ المُسْتَثْنَى هو الفِعْلُ بوَساطَةِ (إلّا)، قِيَاسًا على المَفْعُول مَعَهُ؛ فإنّ نَاصِبَهُ هو الفِعْلُ بوساطَةِ وَاو المَعيّةِ. وهذَا مذهَبُ جُمْهُور النُّحَاةِ، ومنهُمْ ابنُ السّرّاج، والرُّمّاني، وأبو علي الفارسيّ، والزمخشريّ، وابنُ الخشّاب، وابنُ الحاجِبِ، وأبو البَقَاءِ العُكبَري، وابنُ البَاذِش[6]، إلاّ أنّ ابْنَ الباذِش قاسَهُ على الظُّرُوفِ، فَكَمَا أنّ الفِعْلَ يَصِلُ إلى الظّرْفِ المُخْتَصِّ بحَرْفِ الجَرِّ، فَكَذَلِكَ مَا بَعْدَ(إلّا) بمَنْزِلَتِهِ، فَلا يَصِلُ الفِعْلُ إليهِ إلّا بوَسَاطَتِهَا[7].

واخْتَارَ أبُو عليّ الرُّنْدِيُّ[8] هذا الرّأيَ، ولعلّهُ ذهبَ إلى هَذَا تَبَعًا لفَهْمِهِ لكلامِ سِيبَويه؛ إذْ كانَ مِنَ المُدَاومِينَ على قِرَاءَتِهِ وإقْرَائِهِ؛ بشَهَادَةِ شيخِهِ أبي القاسِمِ السُّهيْليّ؛ إذْ قالَ للإمَامِ المَنْصُور يعقوبَ بن يُوسُفَ بن عبدِ المُؤْمِن(ت595هـ):«هُو أقْعَدُ لِكِتَابِ سِيبَوَيْه مِنّا»[9].

والمذهبُ الثّاني: مَذْهَبُ المُبرّد، إذْ قالَ: « وذَلِكَ لأنّكَ لمّا قُلتَ: (جَاءَني القَوْمُ) وَقَعَ عِنْدَ السّامِع أنّ (زَيْدًا) فِيهِمْ، فَلَمّا قُلتَ: (إلّا زَيدًا) كَانَتْ (إلّا) بَدَلًا مِنْ قَوْلِكَ: لا أعْنِي زَيْدًا، وأسْتَثْني فيمَنْ جَاءَني زَيْدًا، فكانَتْ بَدَلًا مِنْ الفِعْلِ»[10].

([1]) يُنظر: شرح التسهيل2/273.

([2]) يُنظر: شرح المقدمة المحسبة2/322. ونسبه ابنُ بابشاذ في شرح جمل الزجاجي434: إلى المُحقّقين من المُتقدّمينَ والمتأخّرينَ.

([3]) يُنظر: أسرار العربية188.

([4]) يُنظر: المحصول في شرح الفصول(رسالة)674، وقواعد المطارحة فيالنحو165-166.

([5]) يُنظر: شرح المقدمة المحسبة2/322، وتوجيه اللمع لابن الخباز215، والغرة المخفية1/288، وشرح المفصل لابن يعيش2/46.

([6]) تُنظر آراؤهم بالترتيب في: الأصول في النحو1/281، وشرح كتاب سيبويه للرماني1/496، وكتاب الإيضاح للفارسي175، والمفصل99، والمرتجل184، وشرح المقدمة الكافية لابن الحاجب2/540، والتبيين عن مذاهب النحويين401، واللباب في علل البناء والإعراب1/311، وشرح جمل الزجاجي لابن عصفور2/253، والتذييل والتكميل8/138.

([7]) يُنظر: شرح جمل الزجاجي لابن عصفور2/253.

([8]) يُنظر: شرح الجزولية للأبذي (السفر الأول)784، والتذييل والتكميل8/183.

([9]) يُنظر: الإحاطة في أخبار غرناطة2/215.

([10]) المقتضب4/390.

ISSN: 2710-3390

وقدِ اخْتَلَفَ النُّحَاةُ في تَفْسير كَلامِ المُبَرِّدِ كما اختَلَفُوا في تفسير كلامِ سيبويه، ومِنْ ثَمَّ تَعَدّدتِ الآراءُ المَنْسُوبَةُ إلى المُبَرِّدِ في ذلك:

أوّلُهَا: عَزَا إليهِ وإلى الزّجّاج بعضُ النُّحاةِ -كالسِّيرَافيّ وابن يَعِيشَ الحلَبيّ وابن مالك- أنّ النّاصِبَ للمُسْتَثْنَى هُو(إلّا)؛ لكونِهَا نائِبةً وبَدَلًا عن الفعل(أسْتَثْنِي)[1]. وهذَا الأقْرَبُ إلى مفهُومِ كلامِهِ.

وثانِيهَا: عَزَا إليهِ ابنُ الخَشّاب[2] أنّ المُسْتَثْنَى مَنْصُوبٌ(بإلّا) نَفْسِهَا، إذَا كانَ مَعْنَاها (أسْتَثْنِي). وهذا ما عُزِيَ إلى سيبويه أيضًا.

وثالثُها: عَزَا إليهِ ابنُ الضائع[3] أنّ المُسْتَثْنَى مَنْصُوبٌ بمَعْنَى الاسْتِثناءِ المَوْجُودُ في(إلّا).

ورابعُها: عَزَا إليهِ آخرُونَ أنّ المُسْتَثْنَى مَنْصُوبٌ بفِعْلٍ مُضْمَرٍ بَعْدَ(إلّا) تَقديرُه: أسْتَثْني أو أعْني[4].

وخامسُها: عَزَا إليهِ ابنُ بَابْشَاذ[5] أنّ النّاصِبَ للمُسْتَثْنَى هو مَعْنَى (إلّا)، ومعناها:(أسْتَثْنِي)، فَكَأنّهُ قالَ: قامَ القَوْمُ أسْتَثْنِي زيدًا، وعزَاهُ ابنُ عُصفُور[6] إلى المازنيّ. وهُو مَرْدُودٌ؛ لأنّ المعاني لا تَعملُ إلّا في الظُّرُوفِ والمَجْرُوراتِ والأحْوَال، ولا تَعْمَلُ شَيْئًا في المَفْعُول بهِ[7].

والمذهبُ الثّالثُ: مذهبُ الفرّاء أنّ(إلّا) مُرَكَّبَةٌ مِنْ(إنّ ولا)، ثُمّ خُفِّفَتْ(إنّ)، وأُدْغِمَتْ في (لا)، فأعْمَلُوهَا فِيمَا بَعْدَهَا عَمَلَيْن، نَصَبُوا بهَا في الإيجَاب اعْتِبَارًا بـ(إنّ)، وعَطَفُوا بهَا فِي النَّفْي اعْتِبَارًا بـ (لا)[8].

والمذهبُ الرّابعُ: مذهبُ الكِسائِي، وقَدْ حُكِيَ عنْهُ في هذه المسألَةِ ثلاثَةُ أراءٍ مُختلِفَةٍ، وهي:

([1]) يُنظر: شرح كتاب سيبويه للسيرافي3/61، وشرح المفصل لابن يعيش2/47، وشرح التسهيل2/264. وهذا رأي ابن جني في أحدِ قوليه. يُنظر: الخصائص2/276.

([2]) يُنظر: المرتجل186.

([3]) ينظر: التذييل والتكميل8/200.

([4]) ذكرَ ابنُ مالِك أنّ السيرافيَّ حَكَى هذا عن المبرد. وهو وهْمٌ من ابن مالِك. يُنظر: شرح التسهيل2/264، ويقارنُ بما ذكره السيرافي عن المبرد، في: شرح كتاب سيبويه3/61.

([5]) يُنظر: شرح المقدمة المحسبة2/322، وشرح جمل الزجاجي له(رسالة)434.

([6]) يُنظر: شرح جمل الزجاجي له2/253.

([7]) يُنظر: شرح المقدمة المحسبة2/322، وشرح جمل الزجاجي لابن عصفور2/253.

([8]) يُنظر: اللامات لأبي القاسم الزجاجي38-39، والإنصاف في مسائل الخلاف1/212، وأسرار العربية188، وشرح جمل الزجاجي لابن بابشاذ435، وشرح المفصل لابن يعيش2/46، والتبيين عن مذاهب النحويين401.

ISSN: 2710-3390

أوّلُها: حُكيَ عَنْهُ أنّ المُستَثْنَى مَنْصُوبٌ بأنّ مُضْمَرَةً، فَنَحْوُ: قامَ القَومُ إلاّ زيْدًا، تأويلُهُ عِندَهُ: قامَ القَوْمُ إلا أنّ زيدًا لَمْ يَقُمْ[1].

وثانيهَا: حُكيَ عَنْهُ أنّ المُسْتَثْنَى انْتَصَبَ؛ لأنّهُ مُشَبّهٌ بالمَفْعُول[2].

وثالثُها: حُكيَ عنْهُ أنّ المُستَثْنَى انْتَصَبَ؛ لمُخَالَفَتِهِ للأوّل[3].

وهَذِهِ الآرَاءُ لِلنُّحَاةِ في عَامِلِ النّصْبِ في المُسْتَثْنى-كَما نُلاحِظُ- قَدْ سَادَهَا الاضْطِرابُ بسَبَبِ الإبهامِ في قَوْلَي سيبويه والمُبرِّدِ، ولاحتِمالِهِمَا لأكْثَر من تَفْسير، وَقَدِ اعْتُرِضَ على هذه الآراءِ جَميعِهَا[4].

وأقْوَى هذِهِ الآراءِ هُوَ أنّ ناصِبَ المُسْتَثْنَى بـ(إلّا) هو الفِعْلُ بوَساطَةِ (إلّا)؛ لأنّ لَهُ وَجْهًا مِنَ القياس، وهُو قياسُ الشّبَهِ؛ لأنّ المُستثنَى في ذلِكَ يُشبَهُ المَفْعُولَ مَعَهُ مِنْ حَيثُ إنّ نَاصِبَهُ هو الفِعْلُ بوساطَةِ وَاوِ المَعيّةِ. وهُو مَا اخْتَارَهُ أبُو عليّ الرُّنْديُّ، وعليهِ الجُمهُورُ.

تَوْجِيهُ قَوْلِ الفَرَزْدَق:

فَأصْبَحُوا قَدْ أعَادَ اللّهُ نِعْمَتَهُمْ ... إذ هُمْ قُرَيْشٌ وإذْ مَا مِثْلَهُمْ بَشَرُ[5]

حَكَى سِيبَوَيْه أنّ بَعْضَ النّاس نَصَبَ(مِثْلَهُمْ) في البيتِ، وجَعَلَهُ عَلَى وَجْهِ خَبَر(ما) الحِجازيّةِ مُقَدّمًا، ثُمّ استَبْعَدَ، وقالَ: (هَذَا لا يَكَادُ يُعْرَفُ)[6]، إلّا أنّهُ حَكَى مَا سَمِعَ.

وهَذَا التّأويلُ في هذِهِ الرّوَايةِ، يُوجِبُ جَوَازَ(مَا قَائِمًا زَيْدٌ)، وأنْكَرَ عَلَيْهِ هَذَا النُّحاةُ البصريُّونَ كالمَازِنيّ والمُبرِّدِ، ولَمْ يُجِيزُوا نَصْبَ خَبَر(مَا) إذَا تَقَدّمَ، قَالُوا: والفَرَزْدَقُ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، وبَنُو تَمِيمٍ يَرفَعُونَ الخَبَرَ، وهُو مُتَأخّرٌ بعْدَ(مَا) النّافِيَةِ، فَكَيْفَ إذَا تَقَدّمَ[7].

وخَرّجَ المَازِنِيُّ والمُبَرِّدُ نَصْبَ (مِثْلَهُمْ) علَى الحَال، نحو: فيها قائمًا رَجُلٌ، والخَبَرُ مَحْذُوفٌ، والتّقْدِيرُ: وإذْ مَا مِثْلَهُمْ فِي الوُجُودِ بَشَرٌ، والخَبَرُ المَحْذُوفُ هُوَ العَامِلُ في الحَال[8].

وهذَا ضَعِيفٌ؛ لأنّ حَذْفَ خَبَر(مَا) لا يُحْفَظُ مِنْ كَلامِهِمْ، ولأنّ (مَا) مَحْمُولَةٌ فِي العَمَل عَلَى (لَيْسَ)، وحَذْفُ خَبَر (لَيْسَ)قَبيحٌ، وكَذَلِكَ حَذْفُ خبر(مَا) الحِجازيّةِ، ولأنّ مَعَانِيَ الأفْعَال لا تَعْمَلُ مُضْمَرَةً[9].

([1]) يُنظر: شرح كتاب سيبويه للسيرافي3/61.
([2]) يُنظر: شرح كتاب سيبويه للسيرافي3/62، والإنصاف في مسائل الخلاف1/212.
([3]) يُنظر: شرح جمل الزجاجي لابن عصفور2/253، والتذييل والتكميل8/200.
([4]) يُنظر مثلًا: شرح المقدمة المحسبة 2/322، وشرح جمل الزجاجي لابن عصفور2/252-254.
([5]) شرح ديوان الفرزدق1/316.
([6]) الكتاب1/60.
([7]) يُنظر: المقتضب4/191، والانتصار لابن ولاد54، والتعليقة على كتاب سيبويه1/96-97.
([8]) تُنظر: المصادر السابقة نفسها.
([9]) يُنظر: التذييل والتكميل4/266.

ISSN: 2710-3390

واحْتَجَّ آخَرُونَ لِسِيبَوَيْه، ومِنْهُمْ أبُو عَلِيّ الرُّندِيُّ[1]، وقالُوا: إنّ الفَرَزْدَقَ اسْتَعْمَلَ لُغَةَ أهْل الحِجَاز الّذينَ يَنصِبُونَ خَبَرَ(ما) مُؤَخّرًا، ولكنّهُ غَلِطَ؛ لأنّهُ قَاسَ نصْبَ الخبر مَعَ التّقْدِيمِ عَلَى نَصْبِهِ مَعَ التّأخير[2].

ورُدّ على هَؤُلاءِ بأنّ العَرَبيّ إذَا جَازَ لَهُ القِيَاسُ عَلَى لُغَةٍ غَيْرِه، جَازَ لَهُ القِيَاسُ في لُغَتِهِ، فَيُؤَدّي ذَلِكَ إلى فَسَادِ لُغَتِه(3)، أو لأنّ العَرَبيّ الفَصِيحَ لَا يُمْكِنُ أنْ يَغْلَطَ لِسَانُهُ، وَإنّمَا الْجَائِزُ غَلَطُهُ فِي المَعَانِي[4].

ورَجّحَ الأعْلَمُ مَا حَمَلَهُ عَلَيْهِ سِيبَوَيْه؛ إذْ رَآهُ الأصَحّ- وَإنْ كَانَ الفَرَزْدَقُ تَمِيمِيًّا- لأنّه أرَادَ أنْ يُخَلّصَ المَعْنَى مِنَ الِاشْتِرَاكِ، وَذَلِكَ أنّهُ لَو قَالَ فِيهِ: إذْ مَا مِثْلُهُمْ بَشَرٌ، بالرّفْع، لجَازَ أنْ يُتَوَهّمَ أنّهُ مِنْ بَابِ(مَا مِثْلُكَ أحَدًا) إذَا نَفَيْتَ عَنْهُ الإنْسَانِيّةَ والمُرُوءَةَ، فَإذا قَالَ: (مَا مِثْلَهُمْ بَشَرٌ) بالنّصْبِ، لَمْ يُتَوَهّمْ ذَلِكَ، وخَلّصَ المَعْنَى لِلْمَدْحِ دُونَ تَوَهُّمِ الذّمّ[5].

وخَرّجَ الكوفيُّونَ نصْبَ(مِثْلَهُمْ)عَلَى الظّرْفِ، والمَعْنَى: وإذْ مَا فِي حَالِهِمْ، وفِي مَكَانِهِمْ فِي الرّفْعَةِ بَشَرٌ، كمَا يُقَالُ: وإذْ مَا فَوْقَهُمْ، وإذْ مَا دُونَهُمْ، عَلَى الظّرْفِ[6].

في بابِ التّنَازُعِ إذَا أعْمِلَ العَامِلُ الثّاني واحْتَاجَ الأوّلُ إلى مَرْفُوع:

هُنَاكَ شَوَاهِدُ كَثِيرَةٌ عَنِ العَرَبِ- في بابِ التّنَازُعِ- جاءَتْ تارَةً بإعْمال العامِلِ الأوّل، وتَارَةً بإعْمال الثّاني، واخْتَلَفَ النُّحاةُ في أيّهمَا أقْوَى وأوْلَى مِنْ جِهَةِ القِياس، فاخْتَارَ نُحاةُ البَصْرَةِ إعمالَ الثّاني، واخْتَارَ نُحاةُ الكُوفَةِ إعمَالَ الأوّل[7].

وإذا كَانَ الإعمالُ للأوّل فالاخْتِيارُ أنْ يُضْمَرَ في الثّاني جَميعُ مَا يَحْتَاجُ إليْهِ مِنْ مَرْفُوع أو منْصُوبٍ أوْ مَجْرُور؛ وذلِكَ لِئَلّا يأتيَ العامِلُ مُهَيّئًا لِلعَمَل مَقْطُوعًا عَنْهُ في حال واحِدَةٍ، ويَجُوزُ في هذهِ الحال حَذْفُ مَعْمُول الثاني إذَا لَمْ يَكُنْ مَرفُوعًا في نادِرِ الكلامِ، أو في ضَرُورَةِ الشّعْر، كَقَول عاتِكَةَ بنْتِ عبْدِ المُطّلِب:

بعُكاظ يُغْشِي النّاظِرِيـ ... ـنَ إذَا هُمُ لَمَحُوا شُعَاعُهْ[8]

([1]) يُنظر: التذييل والتكميل4/267.

([2]) يُنظر: التعليقة على كتاب سيبويه1/97، واللباب في علل البناء والإعراب1/176.

([3]) يُنظر: التذييل والتكميل4/266.

([4]) يُنظر: خزانة الأدب4/133.

([5]) يُنظر: تحصيل عين الذهب85-86.

([6]) يُنظر: توجيه اللمع146، وخزانة الأدب4/133.

([7]) يُنظر: الإنصاف في مسائل الخلاف1/71-80، والتبيين عن مذاهب النحويين252.

([8]) البيتُ لعاتكةَ بنتَ عبدِ المطلبِ تفخرُ بقومِها، وتصفُ بريقَ السلاحِ في سُوقِ عُكاظٍ. يُنظر: بلاغات النساء لابن طيفور191، وشرح ديوان الحماسة للمرزوقي2/743، وشرحه للتبريزي209.

ISSN: 2710-3390

فَقَوْلُهَا: (شُعاعُهُ) فاعِلٌ للفِعْل(يُغْشِي)، وجاءَ مَفْعُولُ الفِعل(لَمَحُوا) مَحذُوفًا للضَّرُورَةِ، والتَّقْدِيرُ: إذا هُمْ لَمَحُوهُ.

وأمّا إذَا أعْمِلَ الثاني، وكانَ الأوّلُ مُحْتاجًا إلى مَرْفُوع، ففي ذلِكَ ثلاثةُ مَذاهِبَ[1]:

الأوّلُ: أنّ مرفُوعَ العَامِلِ الأوّل مُضمَرٌ قبْلَ الذِّكْر يُفسِّرُهُ مَا بَعْدَهُ؛ لأنّ الفِعْلَ لا يَخْلُو عَنِ الفَاعِلِ، أوْ مَا في حُكْمِهِ. وهَذا مَذْهَبُ سيبَوَيْه[2].

والثّاني: أنّ المرْفُوعَ مَحْذُوفٌ سَواءً كانَ فاعِلًا أوْ مُشبّهًا بِهِ. وهذا مَذْهَبُ الكِسائيّ[3].

والثالِثُ: أنّ كُلَّ مَسْألَةٍ يُؤَدِّي فِيهَا إعْمَالُ الثاني إلى الاضْمار قبْلَ الذِّكْر أوْ حَذْفِ الفاعِلِ، فإنّها مُمْتَنِعَةٌ. وهذا مذْهَبُ الفرّاءِ[4]؛ فـ(زَيْدٌ) في نحو(قامَ وقَعَدَ زَيْدٌ)، مرفُوعُ عِنْدَهُ بالفِعْلَيْنِ مَعًا، ولا إضمارَ في واحِدٍ منهُمَا، فهُوَ يَمْنَعُ أبَدًا إعْمالَ الثاني متَى احْتاجَ الأوّلُ إلى مَرْفُوع إلاّ أنْ يَتساوَى العامِلان في عَمَل الرّفْع، فيَكونُ الاسمُ مرفُوعًا بالفِعْلَيْنِ معًا.

واختارَ أبُو علي الرُّنْدِي، وشيَخُهُ السُّهَيْلِيُّ مَذْهَبَ الكِسائيّ، قالَ الأبَّذِيُّ: « وقَوّى أبُو زَيْدٍ السُّهَيْلِيُّ، وأبُو عليّ الرُّنْدِيُّ-تلمِيذُهُ- مَذْهَبَ الكِسائيّ، قالَ: إذَا عُلِمَ الفاعِلُ قَدْ يُحْذَفُ؛ لِفَهْمِ المَعْنَى، كَمَا يُحْذَفُ المُبْتَدأ تارَةً، والخَبَرُ أُخْرَى، وكُلُّ واحِدٍ مِنْهُمَا، أعنِي: مِنَ المُبْتَدإ والفاعِلِ، مُحَدَّثٌ عَنْهُ في المَعْنَى، واسْتَدَلّا بقوْلِ الشاعِرِ عَلْقَمَةَ بن عَبْدَةَ:

تَعَفَّقَ بالأرْطَى لَها وأرَادَهَا ... رجالٌ فَبَذَّتْ نَبْلَهُمْ وَكَلِيبُ» [5].

ووَجْهُ الاستِدلال في ذا البيْتِ أنْ العامِلان (تَعَفَّقَ، وأرَادَها) جاءَا مُتقدِّمَين، والمَعْمُولُ (رجَالٌ) متأخّرًا، وقَدْ أعْمَلَ الشاعِرُ العامِلَ الثّانِيَ (أرادَها)، فَرَفعَ (رجَال) فَاعِلًا لَهُ، وأعْمَلَ العامِلَ الأوّلَ(تَعَفَّقَ) فِي ضَمِيرِهِ، وحَذَفَهُ- مَعَ أنَّهُ فَاعِلٌ- عَلَى رأي الكِسَائي ومنْ وافقَهُ؛ فِرَارًا مِنَ الإضْمَار قَبْلَ الذِّكْر.

ويُحْتَمَلُ أنْ يَكُونَ في الفعل(تعفَّقَ) ضَمِيرٌ مُسْتَتِرٌ، يَعُودُ إلى (رجَال)، وهُوَ وانْ كَانَ جَمْعًا، فَهُوَ فِي تَأْوِيل المُفْرَدِ، فَصَحّ اسْتِتَارُ ضَمِيرِهِ مُفْرَدًا؛ ولاحتِمال جَعْل هذا الشاهدِ مِنْ بَابِ إفْرَادِ ضَمِير الجَمَاعَةِ مؤَوّلةٌ بمُفْرَدِ اللفْظِ مجمُوع المعنَى، فإنّهُ لا حُجّةَ فيهِ على مَا استَدلّ بِهِ

([1]) تُنظر هذه المذاهب في: شرح الجمل لابن عصفور1/616-617، وارتشاف الضرب4/2143.

([2]) يُنظر: الكتاب1/78-79.

([3]) يُنظر: المقتضب1/433-434، وشرح الجمل لابن عصفور1/617.

([4]) يُنظر: المصدران السابقان.

([5]) شرح الجزولية للأبذي(السفر الثاني)2/11-12. والبيتُ في ديوان علقمة الفحل بشرح الأعلم38. وتعَفَّقَ: اسْتَتَرَ ولاذ. الأرْطَى: شَجَرٌ. بَذَّتْ: سَبَقَتْ وغَلَبَتْ. نبْلهم: سِهامهم. كَليب: جماعةُ الكِلاب، اسمُ جمع بمنزلةِ عَبْدٍ وعَبيد.

ISSN: 2710-3390

الكسائي ومُوافِقُوهُ، وإلى هذا ذَهبَ ابنُ مالكٍ[1]، والأبّذيّ[2]؛ لأنّ الدّليلَ إذَا تَطَرّقَ إليهِ الاحْتِمَالُ سَقَطَ بهِ الاسْتِدْلالُ.

تَقْديرُ الفِعْلِ النّاصِبِ المُضْمَرِ لُزُومًا في أسلُوبِ التّحذير، نحو:(إيّاكَ والأسَدَ):

يُضمَرُ الفِعْلُ وُجُوبًا في مَواضِعَ، مِنْهَا في أسْلُوبِ التّحذِيرِ بلَفْظِ(إيّاك) أوْ نَحْوِهِ، فَيكونُ(إيّاكَ) مَفْعُولًا بفِعْلٍ مُضمَرٍ مُناسِبٍ يُفيدُ التّحْذيرَ، تقْديرُهُ (اتّقِ، أوْ نَحِّ، أوْ باعِدْ) ومَا يُشبِهُهَا، ولا يَجُوزُ إظْهَارُهُ؛ لأنّهُ قَدْ كَثُرَ التّحْذِيرُ بهَذَا اللّفْظِ، فَجَعَلُوهُ بَدَلًا مِنَ اللّفْظِ بالفِعْلِ، والتُزِمَ مَعَهُ إضْمَارُ العَامِلِ، سَوَاءٌ كانَ مَعْطُوفًا عليهِ، نَحْو: (إيّاكَ والأسَدَ)، و(إياكَ والشّرّ)، أوْ مُكَرّرًا، نَحْو: (إيّاكَ إيّاكَ الكَذِبَ)، أوْ مُفْرَدًا، نَحْو: إيّاكَ الأسَدَ، تَقْديرُهُ: أحَذّرُكَ الأسَدَ[3].

واختَلَفَ النُّحَاةُ في أسْلُوبِ التّحْذِير بـ(إيّاكَ) معَ العَطْفِ بالواو، نحْو: (إيّاكَ والأسَدَ)، و(إيّاكَ والشّرّ)، هَل الكَلامُ جُمْلَةٌ واحِدَةٌ أضْمِرَ فيهَا عامِلٌ واحِدٌ، وعُطِفَ فيهَا ما بعْدَ الواو على(إيّاكَ)، أو أنّ الكلامَ جُمْلَتَان أضْمِرَ فيها عامِلَان؟

ذَهبَ السِّيرَافِي وجَمَاعَةٌ إلى أنّ(إيّاكَ) مفْعُولٌ بفِعلٍ مُضمَرٍ في محلِّ نصْبٍ، والاسمُ بعد الواو كـ(الشّرّ أو الأسَد) وشِبْهِهمَا مَعْطُوفٌ عَلَى (إيّاكَ)، والكَلَامُ جُمْلَةٌ واحِدَةٌ، والتّقْديرُ: إيّاكَ بَاعِدْ مِنَ الأسَدِ، والأسَدَ مِنْ نَفْسِكَ، أوْ إيّاكَ باعِدْ منَ الشّرّ، والشّرّ مِنْ نفسِكَ، فَكُلٌّ مِنْهُمَا مُبَاعَدٌ[4].

ووافقَ هؤلاءِ أبُو علي الرُّنْدِيُّ، فذَهَبَ - في نَحْو ذلِكَ- إلى تَقْدير فِعْلٍ مُضمَرٍ واحِدٍ، وجَعْل الكَلامِ جُمْلَةً واحِدَةً، العَطْفُ فيهَا مِنْ بابِ عَطْفِ المُفْرَداتِ، ولكِنّهُ قَدّرَ فِعلًا آخرَ، وهُوَ الفِعلُ(تَفَقّدْ)، قالَ الأبّذيُّ: « وقالَ الرُّنْدِيُّ في(إيّاكَ والشّرّ): التّقْديرُ: تَفَقّدْ نَفْسَكَ مَعَ الشّرّ، فَتَرَى قُبْحَ ذلِكَ وَسُوءَ عاقِبَتِهِ، وتَفَقّدْ نَفْسَكَ مَعَ قُرْبِ الأسَدِ، فَتَرَى قُبْحَ ذلِكَ ومَا يُؤَدّي إليْهِ أمْرُكَ، فـ(الشّرّ والأسَدَ) معْطُوفَان على(إيّاكَ)، والكلامُ جُمْلَةٌ واحِدَةٌ»[5].

والرُّنْديُّ في تقْديرِهِ للفِعْل(تَفَقّدْ) لا يَبْعُدُ عَنْ تقدير(احْذَرْ، أو اتّقِ، أوْ باعِدْ)؛ لأنّ التّفَقُّدَ قَدْ يُؤَدّي إلى الحَذَر والاتِقاءِ والمُباعَدَةِ. واللّهُ أعلَمُ.

وذَهَبَ ابنُ طَاهِر، وابنُ خَرُوفٍ، وابنُ عُصفُور إلى أنّ مَا بَعْدَ الواو مَنْصُوبٌ بفِعْلٍ مُضمَرٍ آخَرَ غير الّذي قُدّرَ لـ(إيّاكَ)، والكَلَامُ جُمْلَتَان، والتّقديرُ: إيّاكَ بَاعِدْ مِنَ الأسَدِ، واحْذَر الأسَدَ، وإيّاكَ باعِدْ اتّقِ مِنَ الشّرّ، واحْذَر الشّرّ[6].

([1]) يُنظر: شرح التسهيل2/174.
([2]) يُنظر: المصدر السابق.
([3]) شرح الألفية لابن الناظم433.
([4]) يُنظر: شرح كتاب سيبويه للسيرافي2/170،
([5]) شرح الجزولية للأبذي (السفر الثاني)4/106.
([6]) يُنظر رأي ابن طاهر وابن خروف في: شرح التسهيل لابن مالك2/161، وارتشاف الضرب3/1478، ورأي ابن عصفور في: شرح جمل الزجاجي له2/410.

ISSN: 2710-3390

وذَهَبَ آخرُونَ كالشّلوبين[1]، والأبّذيّ[2]، إلى جَواز التّقْديرَين في نحْو: (إيّاكَ والأسَدَ)، و(إيّاكَ والشّرّ).

وزَعَمَ ابْنُ مَالِكٍ[3] أنّ العَطفَ بَعْدَ(إيّاكَ)، لَيْسَ مِنْ عَطْفِ الجُمَل، ولا مِنْ عَطْفِ المُفْرَدِ عَلَى التّقْدِير الّذِي قَدّرُوهُ، بَلْ هُوَ مِنْ عَطْفِ المُفْرَدِ عَلَى تَقْدِير: اتّقِ تَلاقِيَ نَفْسِكَ والشّرّ، فَحُذِفَ المُضَافُ، وأُقِيمَ المُضَافُ إلَيْهِ مُقَامَهُ، وقالَ: ولا شَكّ أنّ هَذَا أقَلُّ تَكَلُّفًا، فَكَانَ أوْلَى.

مَجِيءُ (أنْ) والفعل المضارع بَعد(عسَى) نحو: (عَسَى أنْ يذْهَبَ زَيْدٌ):

المَشْهُورُ أنّ(عسَى) من أفعَال المُقارَبَة، تأتي غالِبًا ناقِصَةً لَهَا اسمٌ مرفُوعٌ وخَبَرٌ مُؤَوّلٌ بمَصْدَرٍ في مَحَلّ نصبٍ، وتَكونُ بمَنْزِلَة (قَارَبَ)، نحو:(عَسَى أخُوكَ أنْ يَخْرُجَ)، في مَعْنَى: قَارَبَ أخُوكَ الخُرُوجَ.

واختَلَفَ النُّحَاةُ في نحو: (عَسَى أنْ يَخْرُجَ أخُوكَ)، و(عَسَى أنْ يذْهَبَ زَيْدٌ):

ذَهَبَ كَثِيرٌ مِن النُّحاةِ- كأبي العباس المُبرّدِ، وأبي سعيدٍ السِّيرافيّ، وأبي علي الفارسي، والزّجاجيّ، والثّمانينيّ، والزمخشريّ، وأبي البركات الأنباريّ، وابن الخَبّاز، والجُزُوليّ، وأبي علي الشّلوبين، وابن عصفور، والأبّذيّ، وأبي حيّان[4]- إلى أنّ(عَسَى) في مثْل هذا، لا تكونُ ناقِصَةً، وإنّما تكونُ تامّةً بمَنْزِلَةِ(قَرُبَ)، لَهَا فَاعِلٌ، وهُو المَصْدَرُ المُؤَوّلُ المُنسَبكُ مِنْ(أنْ) والفِعْل المُضَارع بعْدَها في محلّ رفْع، والاسمُ الظاهرُ بعْدَ المُضارع فاعِلُهُ مرفُوعًا بهِ، والمَعْنَى: قَرُبَ خرُوجُ أخيكَ، وقَرُبَ ذَهابُ زَيْدٍ.

وأجازَ آخَرُونَ[5]- ومِنْهُمْ أبُو عليّ الرُّنْديُّ[6]- في ذلكَ، أنْ تكونَ(عَسَى) ناقِصَةً، لَها اسمٌ وخبَرٌ، اسمُهَا هُوَ الاسمُ المرفُوعُ بَعْدَ الفِعْل المُضارع مُؤَخّرًا لفظًا مُقدّمًا نِيّةً، وخبرُهَا هو(أنْ) مع الفِعْل مُقَدّمًا في محلّ نصبٍ.

([1])يُنظر: شرح المقدمة الجزولية الكبير3/1083.

([2])شرح الجزولية للأبذي (السفر الثاني)4/105-106.

([3]) يُنظر: شرح التسهيل لابن مالك2/161.

([4])يُنظر مصادرهم بالترتيب: المقتضب3/70، وشرح كتاب سيبويه للسيرافي3/387،394، وكتاب الإيضاح108-109، والجمل في النحو للزجاجي200، والفوائد والقواعد للثمانيني581، والمفصل357، وأسرار العربية133، وتوجيه اللمع396-397، والمقدمة الجزولية203-204، والتوطئة للشلوبين297، وشرح المقدمة الجزولية الكبير2/970، وشرح جمل الزجاجي لابن عصفور2/177-178، وشرح الجزولية للأبذي(السفر الثاني)2/233، والتذييل والتكميل4/350-351.

([5])كابن الخشاب في المرتجل131، وابن يعيش في شرح المفصل4/376، وابن مالك في التسهيل59، وشرحه1/292-293.

([6])يُنظر: شرح الجزولية للأبذي (السفر الثاني)2/233.

ISSN: 2710-3390

وردَّ الأبّذيُّ رأيَ الرُّنْدِيّ، فَقَالَ:« وهُوَ فاسِدٌ؛ لأنَّ في ذلِكَ هَدْمًا لِصِنَاعَةِ العَرَبِيّةِ، فإنّ(عسَى) قَدْ تَهَيّأتْ لِرفْعِ(أنْ والفِعْل)، وتَهَيّأ الفِعْلُ المُضارعُ لِرفْعِ الاسْمِ الظاهر بَعْدَهُ، فإنْ قِيلَ: هَلّا كانتْ(أنْ والفِعْلُ) سَادّةً مَسَدَّ الاسْمِ والخَبَر، كمَا سَدّتْ في بابِ(حَسِبْتُ) مَسَدَّ المَفْعُولَيْنِ الّلذين هُمَا في الأصْلِ مُبْتَدأ وخبَرٌ، كَمَا في قَوْلِهِ تعالَى: ﴿ وحَسِبُوا ألاّ تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾[المائدة:71]. قُلْتُ: هذا باطِلٌ هُنَا؛ لاخْتِلافِ وَضْعِ الاسمِ والخَبَر، واتّفاقِ وضْعِهِمَا هُناكَ»[1]. .

والصّحيحُ في المسألةِ-كما ذكرَ أبُو حيّان- أنّ الأمْرَ يَحْتَاجُ فِي جَوَازِ تَوْسِيطِ خَبَرِ(عَسَى)إلى سَمَاعٍ مِنَ العَرَبِ، ولا يَظْهَرُ ذَلِكَ إلّا بأنْ يُسْمَعَ مِثْلُ: (عَسَى أنْ يَقُومَا الزّيْدَانِ)، ولا يَكُونُ مُخْتَصًّا بِلُغَةِ(أكَلُونِي البَرَاغِيثُ)[2].

ناصِبُ الاسمِ بَعْدَ الواوِ إذا تَقَدّمَ الواوَ جُمْلَةٌ اسمِيّةٌ وقَبْلَ الوَاوِ ضَميرٌ مُتّصِلٌ مَجرُورٌ:

للاسمِ بَعْدَ الواوِ خمسَةُ أحْكَامٍ تَتَرَاوَحُ بَيْنَ العَطفِ وَالمَفْعُول مَعَهُ[3]، ومِنْهَا مَا يُخْتَارُ فيهِ النّصْبُ علَى المعِيّةِ، ويُمْنَعُ العَطْفُ، كأنْ تأتي جُمْلَةٌ اسْمِيّةٌ تَتَقَدّمُ الوَاوَ،و قَبْلَ الواوِ ضَمِيرٌ مُتّصِلٌ مَجْرُورٌ، فيكونُ المُخْتَارُ هُوَ نَصْبُ ما بَعْدَ الواوِ على المَعِيّةِ مع جَوَازِ جَرِّهِ على عَطْفٍ، عَطفًا على المُضْمَرِ المَجْرُورِ؛ لأنّهُ لا يُعْطَفُ على المُضْمَرِ المَجْرُورِ إلاّ بإعادَةِ الجارِّ. وهَذَا مَذْهَبُ الجُزُوليّ، والشّلوبين، والأبّذيّ، والشاطبيّ[4].

ومِنَ النّحْوِيّينَ مَنْ يَجْعَلُ هَذَا القِسْمَ مِمّا يَجِبُ فِيهِ النّصْبُ، ويمْتَنِعُ العَطْفُ، ومنهُمْ ناظِرُ الجَيْشِ[5]، والأشْمُونِي[6]، والسُّيُوطي[7]، ونَسَبَ ابنُ مالِك[8] هذا إلى أكثر النّحْوِيّينَ، وهُوَ بِنَاءً عَلَى مَنْعِ العَطْفِ عَلَى الضّمِيرِ المَجْرُورِ مِنْ غَيْرِ إعَادَةِ الجَارّ.

واختَلَفُوا في نَصْبِ الاسمِ الذي بَعْدَ الواوِ، في هذهِ الحالِ، نَحْو: مَالَكَ وزَيْدًا، وَمَا شَأنُكَ وزَيْدًا:

ذَهَبَ أكثَرُ النّحْوِيّينَ إلى أنّ مَا بَعْدَ الواوِ هُنَا، مَنْصُوبٌ بـ(كَانَ) مُضْمَرَةً قَبْلَ الجَارّ، أوْ بمصْدَرِ الفعلِ(لَابَسَ)،والتّقْدِيرُ: مَا كَانَ لَكَ وَزَيْدًا، ومَا كَانَ شَأنُكَ وزَيْدًا، أوْ مَالَكَ ومُلابَسَةُ زَيْدًا، ومَا شَأنُكَ ومُلابَسَةُ زيدًا[9].ونَقلَ الأبّذيُّ عن أبي عليّ الشّلَوْبِين، أنّهُ قَالَ: واضْمارُ المُلابَسَةِ أحْسَنُ[10].

([1]) شرح الجزولية للأبذي(السفر الثاني)233/2.
([2]) يُنظر: التذييل والتكميل352/4.
([3]) يُنظر هذه الأقسام في: شرح ألفية ابن مالك للأشموني497/1-501، وهمع الهوامع242/2-247.
([4]) يُنظر: المقدمة الجزولية259-260، وشرح المقدمة الجزولية الكبير1077/3، وشرح الجزولية للأبذي (السفر الثاني)94/4، والمقاصد الشافية شرح الخلاصة الكافية 330/3.
([5]) يُنظر: تمهيد القواعد2066/4.
([6]) يُنظر: شرح ألفية ابن مالك للأشموني499/1.
([7]) يُنظر: همع الهوامع242/2-243.
([8]) يُنظر: شرح التسهيل له254/2، 257.
([9]) يُنظر: الكتاب307/1، والأصول في النحو251/2، وشرح التسهيل لابن مالك254/2، والتذييل والتكميل120/8.
([10]) يُنظر: شرح الجزولية للأبذي(السفر الثاني)94/4. ورأي الشلوبين في: شرح المقدمة الجزولية الكبير1077/3.

ISSN: 2710-3390

وذَهَبَ أبُو سَعيدٍ السّيرَافِي، وابْنُ طَاهِر، وابنُ خَرُوفٍ إلى أنّهُ مَنْصُوبٌ بالفِعل(لابَسَ، أو صَنَعَ) مَحْذُوفًا بَعْدَ الوَاو؛ لِأنّ المَصْدَرَ لَا يَعْمَلُ مُقَدّرًا، والتّقْدِيرُ: ولَابَسْتَ زيدًا[1]. وهو مذهبٌ مردود؛ لأنّ هذا التّقْدِيرَ وَتقْدِيرَ المَصْدَر يُخْرِجُ المنصُوبَ بَعْدَ الواو عَنْ أنْ يَكُونَ مَفْعُولًا مَعَهُ، ويَتَعَيّنُ أنْ يَكُونَ مَفْعُولًا بِهِ[2].

وذَهبَ أبُو عليّ الرُّنْدِيُّ إلى مُخالَفَةِ القَوْل بإضْمَار المُلابَسَةِ هَهنا، قالَ الأبّذيّ: «قالَ الرُّنْدِيُّ: لا مَعْنَى لإضْمَار المُلابَسَةِ هُنَا؛ لأنّكَ تَحْتاجُ إلَى مَا يَنْصِبُهَا، وإنّما العامِلُ في المَفْعُول مَعَهُ مَا يَتعلّقُ بِهِ المَجرُورُ مِنْ مَعْنَى الفِعْل بتَوسُّطِ الوَاو» [3]. وهو في ذلِكَ يذهبُ إلى أنّ نصبَ المفعُول معه في نحو: (ما لَكَ وزيْدًا) يكونُ بفعلٍ مُضمَر، وهو(كان) التامّة التي يتعلّقُ بهَا الجارّ والمجرُورُ(لَكَ)، و(كانَ) التّامّةُ المُضمَرَةُ ناصِبَةٌ للمفعول معَهُ بتوسُّطِ واو المعيّة.

شُرُوطُ نَصْبِ المفعول لَهُ:

ذَكرَ النُّحاةُ في نصْبِ المَفْعُول لَهُ شُرُوطًا، وتبايَنُوا فيهَا، نُوردُها فيمَا يأتي:

1- أنْ يَكُونَ مَصْدَرًا. وقَدْ تَظَافَرَتْ نُصُوصُ النّحْوِيِّينَ على اشْتِرَاطِ المَصْدَريّةِ فِي المَفْعُول لَهُ؛ لأنّهُ عِلّةٌ وسَبَبٌ لِوُقُوع الفِعْل، وباعِثٌ لَهُ، والباعِثُ إنّمَا يَكُونُ حَدَثًا لا عَيْنًا(ذاتًا)[4] خِلافًا لِيُونُسَ بن حَبيب[5].

2- أنْ يَكُونَ مُفيدًا التّعْليلَ. وهذَا بخِلَافِ المَصَادِرِ الّتِي لَا تَعْلِيلَ فِيهَا، نَحْو: (قَعَدَ جُلُوسًا)،وَ(رجَعَ القَهْقَرَى)، فليْسَتْ مَفْعُولًا لَهُ.

3- أنْ يَكُونَ مِنْ أفْعَال النّفْس البَاطِنَة، ويسميهَا بعْضُهم بـ(أفعال القُلُوب)، نَحْو:(جَاءَ الرّجُلُ خَوْفًا ورَغْبَةً)، وهذَا شَرْطُ أبي علي الشّلَوبينُ، وقال الشّاطبي: «وقَدْ أشَارَ الرُّنْدِيُّ إلى أنّ غَالِبَ هَذَا المَفْعُول أنْ يَكُونَ مِنْ أفْعَال القُلُوب»[6]، وذلِكَ بخِلَافِ أفعَال الْجَوَارح الظّاهِرَة، أوْ ما تُسَمّى بالأفعال العِلاجيّة، نَحْو:(جَاءَ الرّجُلُ قِتَالًا للْكفّار)، أوْ (جاءَ قِرَاءَةً للعِلْمِ)، فَلَا يَكُونُ مَفْعُولًا لَهُ.

([1]) يُنظر: شرح كتاب سيبويه للسيرافي203/2، وارتشاف الضرب1488/3.

([2]) يُنظر: ارتشاف الضرب1488/3.

([3]) شرح الجزولية للأبذي(السفر الثاني)94/4.

([4]) يُنظر: شرح المفصل لابن يعيش450/1، وارتشاف الضرب1383/3.

([5]) يُنظر: الكتاب389/1. قالَ سيبويه: «وزعَمَ يُونُسُ أنّ قَوْمًا مِنَ العَرَبِ يَقُولُونَ: أمّا العَبيدَ فذُو عَبيدٍ، وأمّا العَبْدَ فذُو عَبْدٍ، يُجْرُونَهُ مُجْرَى المَصْدَر سَوَاءً. وهُوَ قَلِيلٌ خَبيثٌ».

([6]) التكملة لكتاب الصلة158/3.

ISSN: 2710-3390

4- أنْ يَكُونَ مُشَارِكًا لِفِعْلِهِ فِي الوَقْتِ والفَاعِلِ. وهذا شَرْطُ الْمُتَأخّرِينَ كالأعْلَمِ الشّنْتَمَرِيّ[1]، وابن يَعِيش[2]، وابن هِشَامٍ الأنْصَارِيّ[3]، والأبّذيّ[4]، نَحْو:(ضَرَبْتُ ابْنِي تأدِيبًا)، بِخِلافِ المَصْدَرِ الّذي لم يُشَارِكْ فِعلَهُ فِي الْوَقْتِ، فإنّهُ يُجَرُّ بحرفِ تَعْلِيلٍ، وغالِبًا باللّامِ، نَحْو قول امرئ القَيْس:

فَجِئْتُ وَقَدْ نَضَتْ لِنَوْمٍ ثِيَابَهَا... لَدَى السِّتْرِ إلّا لِبْسَةَ المُتَفَضّلِ[5]

لأنّ النَّضّ لَيْسَ وَقْتَ النّوْمِ؛ إذْ جَاءَ النَّضُّ مَاضِيًا، والنّوْمُ لَمْ يَقَعْ، ولِذَا عُدِّيَ الفِعْلُ إلى المَصدَرِ باللّامِ لَمّا اخْتَلَفَ الزّمَانُ. أو المصْدَرِ الّذي لَمْ يُشارِكْ فعلَهُ في الْفَاعِلِ، نَحْوُ قول أبي صَخْرٍ الهُذَلِيّ:

وإنّي لَتَعْرُونِي لِذِكْرَاكِ هِزّةٌ...كَمَا انْتَفَضَ العُصْفُورُ بَلّلَهُ القَطْرُ[6]

فَفَاعِلُ(تَعْرُونِي) هُو (هِزّةٌ)، وفاعِلُ(ذِكْرَى) هُوَ الشّاعِرُ، فاخْتَلَفَا في الفَاعِلِ؛ ولذا جُرّ المَصْدَرُ باللّامِ.

5- أنْ يَكُونَ نَكِرَةً. وهذا شَرْطُ الجَرْمِيّ والمُبَرِّدِ والرِّيَاشِيّ، وإنْ وَرَدَ المَفْعُولُ لَهُ وفِيهِ (أل) فَزَائِدَةٌ عِنْدَهُمْ؛ لِأنّ المُرَادَ ذِكْرُ ذَاتِ السّبَبِ الْحَامِلِ، فَيَكْفِي فِيهِ النّكِرَةُ، فالتّعْرِيفُ زِيَادَةٌ لَا يَحْتَاجُ إلَيْهَا. قالَ أبو حيّانَ: «وهذا فَاسِدٌ؛ فإنّ السّبَبَ الحَامِلَ قَدْ يَكُونُ مَعْلُومًا عِنْدَ المُخَاطَبِ، فَتُحِيلُهُ عَلَيْهِ، فَتُعَرِّفُهُ ذَاتَ السّبَبِ، وأنّهَا المَعْلُومَةُ لَهُ، ولا تَنَافِي بَيْنَهُمَا، ولَا يَلْزَمُ عَدَمُ الاخْتِصَارِ إلّا فِيمَا يُذْكَرُ، ولا يُحْتَاجُ إلَيْهِ» [7].

6- ألّا يَكُونَ مِنْ لَفْظِ الْفِعْلِ ولا مَعْنَاهُ. فَإنْ كَانَ المَصْدَرُ مِنْ لَفْظِ الفِعْلِ أو مَعْنَاهُ، فَهُوَ مَفْعُولٌ مُطْلَقٌ؛ لأنّ الشّيْءَ لا يَكُونُ عِلّةً لِنفْسِهِ. وهذا شَرْطُ ابن بابشاذ[8]، وأبي عليّ الرُّنْدِيّ، قالَ الأبّذي: « [قالَ] الرُّنْدِيُّ: ولا يَكُونُ إلّا مَصْدَرًا، ولا يَكُونُ مَعْنَاهُ إلاّ مُخَالِفًا لِلْفِعْلِ الّذي قَبْلَهُ، فلا يَكُونُ مِنْ جِنْسِهِ؛ لأنّ الشّيْءَ لا يَكُونُ عِلّةً لِنَفْسِهِ، وإنّمَا يَكُونُ عِلّةً لِغَيْرِهِ»[9].

وهذا الشّرْطُ يُفْهَمُ مِنَ الشّرُوطِ السّابِقَةِ، فَهُوَ زِيادَةُ تَوْضِيحٍ ليسَ غَيْرُ؛ لأنّ المَفْعُولَ لَهُ عِلّةٌ لِلْفِعْلِ، والعِلّةُ يَجِبُ مُغَايَرَتُهَا لِلْمَعْلُولِ؛ لأنّ الشّيْءَ لا يَكُونُ عِلّةً لِنَفْسِهِ، وإنّمَا لِغَيْرِهِ. ومِنْ ثَمّ عَدّهُ بعْضُ المُتأخّرِينَ- كناظِرِ الجَيْشِ[10]- شرْطًا زائِدًا لا حاجَةَ إلَيْهِ.

([1]) يُنظر: التذييل والتكميل7/238. ولم نقف عليه في (النكت في تفسير كتاب سيبويه للأعلم).
([2]) يُنظر: شرح المفصل له1/451.
([3]) يُنظر: شرح شذور الذهب له295، وشرح قطر الندى226.
([4]) شرح الجزولية للأبذي(السفر الثاني)4/94.
([5]) ديوان امرئ القيس37.
([6]) البيت له في: شرح أشعار الهذليين للسكري2/957، والإنصاف في مسائل الخلاف1/253.
([7]) التذييل والتكميل7/244.
([8]) يُنظر: شرح المقدمة المحسبة2/309.
([9]) شرح الجزولية للأبذي(السفر الثاني)4/102.
([10])المقاصد الشافية في شرح المقدمة الكافية3/277.

ISSN: 2710-3390

شَرْطُ الاشْتِقَاق في الحَال:

اشتَرَطَ جُمهُورُ النُّحاةِ الاشْتِقاقَ في الحَال؛ لأنَّهَا صِفَةٌ في المَعْنَى، وأصْلُ الصِّفَاتِ أنْ تَكونَ بالمُشْتَقَّاتِ، لا بالأجْنَاس.

وذَهَبَ بَعْضُ النُّحاةِ إلى عَدَمِ اشْتِراطِ الاشْتِقاق في الحال، ومنهُم السُّهيْليُّ، وتلميذُهُ أبُو عليّ الرُّنْديُّ[1]، وابنُ الحاجبِ[2]، ورضيُّ الدِّين الاستراباذي[3].

واستَدلَّ السُّهيْليُّ، وأبُو عليّ الرُّنْديُّ بالحَديثِ حينَ سُئلَ الرسُولُ(ﷺ): كَيْفَ يأتيكَ الوَحْيُ؟ فقالَ: «وأحْيَانًا يَتَمثَّلُ لِيَ المَلَكُ رَجُلًا»[4]، علَى أنّ(رجُلًا) منصوبٌ على الحاليّة، وليسَ بمُشْتَقٍّ.

وما استَدلَّ بهِ السُّهيْليُّ وتلمِيذُهُ أبُو عليٍّ الرُّنْديُّ ضَعيفٌ؛ لإمكان تَوجيهِ الحَدِيثِ علَى أنّ فيهِ حالًا مُوَطِّئَةً، وقدْ ذَكرَ الأبّذيُّ أنّ التّوطِئَةَ في الحَديثِ علَى وَجْهَين[5]:

أحَدُهُمَا: أنْ تَجْعَلَ (رَجُلًا) في تأويل (مَرْئِيًّا) أوْ (مَحْسُوسًا)، وهُمَا اسْمَان مُشتَقّان جاريان على الفِعْل.

والثَّاني: أنْ يُرادَ(مِثْلَ رَجُلٍ)، فَحُذِفَ المُضافُ، وأُقيمَ المُضافُ إليهِ مُقامَهُ، وهَذا مَعْنَى أنّ سَبيلَ الحال أنْ تَكُونَ مُشْتَقَّةً أوْ في حُكْمِ المُشْتَقّ.

والرّاجِحُ في المَسْألَةِ أنّ الاشْتِقاقَ في الحال هُو الأصْلُ، وهُو الكثيرُ الشائِعُ، وعليْهِ القِيَاسُ، فَتَكونُ الحالُ مُشْتَقَّةً أوْ في حُكمِ المُشتَقّ، وأمَّا أنّ تأتِي الحالُ غيرَ مُشتَقَّةٍ، ولا في حُكْمِ المُشْتَقّ، فَهُو خِلافُ الأصْل، قليلُ الوُرُودِ، ليْسَ بقياس.

الحُكم النَّحويّ في نحو: (أنْتُمْ كُلُّكُمْ بيْنَهُمْ دِرْهَمٌ):

أجازَ أبُو عليّ الفارسي، وتلميذُهُ ابْنُ جنّي أنْ يُقالَ: (أنْتُمْ كُلُّكُمْ بَيْنَكُمْ دِرْهَمٌ)، علَى أنْ يَكُونَ(كُلُّكُمْ) مُبْتَدَأً ثانيًا، والجملَةُ (بيْنَكُمْ درهَمٌ) خبَرًا عنْهُ، أوْ أنْ يَكُونَ(كُلُّ) بمَنْزلَةِ(أجمَعِينَ)، كأنّهُ قِيلَ: أنْتُمْ أجْمَعُونَ بَيْنَكُمْ دِرْهَمٌ، فيَكُونُ(كُلُّكُمْ) تَوْكِيدًا لـ(أنْتُمْ)، والجُمْلَةُ بَعْدَهُ(بيْنَكُمْ درهَمٌ) خَبَرًا عن المبتدأ(أنْتُمْ)، وصَحَّ الكلامُ لِلْحَمْل علَى المَعْنَى؛

(1) يُنظر: شرح الجزولية للأبذي(السفر الأول)845، ويُنظر رأي السهيلي في: نتائج الفكر309.
(2) يُنظر: الكافية في النحو104، وشرح المقدمة الكافية له509/2.
(3) يُنظر: شرح الكافية للرضي(القسم الأول)662/2.
(4) الحديث رواه الإمام مالك في الموطأ104/1رقم270، والإمام أحمد في المسند268/43 رقم 26198.
(5) يُنظر: شرح الجزولية للأبذي(السفر الأول)842.

ISSN: 2710-3390

لأنّ(كُلُّكُمْ) هُو(أنْتُمْ)[1]، والأجْوَدُ مِنْ ذَلِكَ-عندَ ابن جنّي- أنْ يُقَالَ: (أنْتُمْ كُلُّكُمْ بَيْنَهُ دِرْهَمُ) بضَمِير الغيبةِ المفرَدِ في(بينَهُ)؛ لأنّ لَفْظَ(كُلّ) مُفْرَدٌ؛ لِيَكُونَ كَقَوْلِ: أنْتُمْ غُلامُكُمْ لَهُ مَالٌ.

وأجازَا أيضًا أنْ يُقَالَ:(أنْتُمْ كُلُّكُمْ بَيْنَهُمْ دِرْهَمُ) بضمير الغائبينَ في (بينَهُمْ)، على أنّ (كُلّكم) مبتَدأ ثان، والجملَةُ بَعْدَهُ خبرُ عنْهُ[2]، كأنّهُ قيلَ: أنْتُمْ غِلْمَانُكُمْ بَيْنَهُمْ دِرْهَمُ؛ لأنّ (كُلًّا) اسْمٌ مَوْضُوعٌ للغيْبَةِ كالغِلْمان، قالَ ابنُ جني: «فَيَكُونُ عَوْدُ الضّمِير بلَفْظِ الغَائِبِ[في(بينَهُمْ)] حَمْلًا على اللّفْظِ، وجَمْعُهُ حَمْلًا عَلَى المَعْنَى، كُلُّ ذَلِكَ مُسَاغٌ عِنْدَهُمْ، ومُجَازٌ بَيْنَهُمْ»[3].

وأجَازَ ابْنُ طاهِر الخِدَبُّ (ت580هـ): (أنْتُمْ كُلُّكُمْ بيْنَهُمْ دِرْهَمُ)، علَى أنّ (كُلُّكمْ) توكيدٌ، فَيُحْمَلُ لَفْظُ الغَيْبَةِ على(أنْتُمْ)؛ لأنّهُ(كُلُّكمْ) في المَعْنَى، كمَا أُعيدَ لَفْظُ الخِطابِ علَى(كُلٍّ)؛ لأنّهُ (أنْتُمْ) في المعْنَى[4].

وخالَفَ أبُو عليّ الرُّنْديُّابنَ طَاهِر، ومنَعَ مَا أجازَهُ هَهُنَا، مُعلِّلًا ذلِكَ بأنّ التّأكِيدَ تابعٌ وفَرْعٌ، فَلا يُحْمَلُ عَلَيْهِ الأصْلُ[5].

تعريفُ العَدَدِ المعطوفِ:

العَدَدُ المَعْطُوفُ هُوَ مِنْ واحِدٍ وعِشرينَ إلى تِسْعَةٍ وتِسْعِينَ، وتَعْرِيفُ ذلِكَ يكُونُ بإدخال الألِفِ واللّامِ عَلَى النّيِّفِ والعَقْدِ(المَعْطُوف عليْهِ والمَعْطُوف)، فَنَقُولُ: ما فَعَلَتْ الخَمْسَةُ والعُشرُونَ دِرْهَمًا، والثّلاثَةُ والثّلاثُونَ دِينارًا. وهذَا جائِزٌ بإجْمَاع النُّحاةِ[6].

وأجَازَ بَعْضُ المُتأخّرينَ- ومِنْهُمْ أبُو عليّ الرُّنْدِيُّ[7]- تَعْرِيفَ الجُزْءِ الأوّل مِنَ العَدَدِ المَعْطُوفِ، أيْ: تَعْرِيفَ المَعْطُوفِ عليهِ(النّيِّفِ) دُونَ المَعْطُوفِ(العَقْدِ)، فَيُقَالُ: مَا فَعَلَتِ الخَمْسَةُ وعشرُونَ رَجُلًا.

وهَذا رأيٌ ضَعِيفٌ لا يؤَيِّدُهُ دَليلٌ، وقَدْ رَدَّهُ الأبّذيُّ؛ لأنّ جُزْأيْ العَدَدِ المعطوفِ« اسْمَان مُنْفَصِلان، ولا يَتَعَرَّفُ الاسْمُ الثانِي هُنا بإدْخال الألِفِ واللّامِ على الأوّل؛ لأنّهُ لَيْسَ مَعَهُ كالاسْمِ الوَاحِدِ، فإذا أرَدْتَ تَعريفَ الثّاني أدْخَلْتَ عليْهِ الألِفَ واللّامَ، ولَمْ يَجُزْ أنْ يُقالَ: خَمسَةٌ والعشرُونَ دِرْهَمًا، وكانَ الّذي أجازَ ذلِكَ الوَجْهَ الآخَرَ يَقُولُ: حُذِفَتْ الألِفُ واللامُ مِنَ الثاني لِتَقَدُّمِ

([1]) يُنظر: كتاب الإيضاح94، 95، والخصائص3/318.
([2]) يُنظر: المصدران السابقان.
([3]) الخصائص3/318.
([4]) يُنظر: ارتشاف الضرب4/1820، والتذييل والتكميل12/216.
([5]) يُنظر: المصدران السابقان.
([6]) ذكر ذلِكَ ابنُ عصفور، في شرح جمل الزجاجي2/38.
([7]) يُنظر: شرح الجزولية للأبذي(السفر الثاني)2/97. وقد أشار ابن عصفور إلى هذا الرأي، وعزاه إلى(بعض النحويّين). يُنظر: شرح جمل الزجاجي2/38.

ISSN: 2710-3390

الدّلالَةِ علَى ذلِكَ، ولا تُحْذَفُ من الأوّل لِتأخُّر الدّليل، وليْسَ تأخُّرُ الدّلالَةِ كَتَقَدُّمِهَا في القُوّةِ علَى الحَذْفِ»[1].

الحرْفُ (إذَنْ) أهُوَ حَرْفٌ بَسِيطٌ أمْ مُرَكّبٌ؟

اخْتَلَفَ النُّحَاةُ في(إذَنْ)مِنْ حَيْثُ بَسَاطَتُهَا وتركيبُهَا:

ذَهَبَ الجُمْهُورُ إلَى أنّهَا بَسِيطَةٌ[2] لا مُرَكّبَةٌ مِنْ (إذْ وأنْ)، ولا مِنْ (إذَا وأنْ).

وَذَهَبَ الخَلِيلُ فِي أحَدِ أقْوَالِهِ إلَى أنّها حَرْفٌ مُرَكّبٌ مِنْ(إذْ) الظرفيّةِ و(أنْ)، وغَلَبَ عَلَيْهَا حُكْمُ الحَرْفِيّةِ، ونُقِلَتْ حَرَكَةُ الهَمْزَةِ إلَى الذّال قبلَهَا، ثمّ حُذِفَتِ الهَمْزَةُ، والتُزِمَ هَذَا النّقْلُ[3].

وإلى هذَا ذهَبَ بَعْضُ الكُوفِيّينَ[4]، وَابنُ مَالِكٍ، في تَعْلِيقِهِ على قَوْلِ الخَلِيلِ الّذِي حَكَاهُ عَنْهُ أبُو عُبيدَةَ: «لا يُنْصَبُ شَيْءٌ مِنَ الأفْعَالِ إلّا بـ (أنْ) مُظْهَرَةً أوْ مُضْمَرَةً في (كَيْ، ولَنْ، وإذَنْ)، وغَيْرِ ذَلِكَ»[5]، إذْ قَالَ: «وَلَيْسَ فِي هَذَا نَصٌّ عَلَى أنّ انْتِصَابَ الْمُضَارِعِ بَعْدَ(إذَنْ) عِنْدَ الخَلِيلِ بـ(أنْ) مُضْمَرَةً؛ لِجَوَازِ أنْ تَكُونَ مُرَكّبَةً مِنْ(إذْ) الّتِي للتّعْلِيلِ، و(أنْ) مَحْذُوفًا هَمْزَتُهَا بَعْدَ النّقْلِ، عَلَى نَحْوِ مَا يُرَاهُ في انْتِصَابِهِ بَعْدَ(لَنْ)، والقَوْلُ بِهِ عَلَى ضَعْفِهِ أقْرَبُ مِنَ القَوْلِ بأنّ(إذَنْ)بَسِيطَةٌ غَيْرُ مُرَكّبَةٍ، وانْتِصَابُ المُضَارِعِ بَعْدَهَا بِأنْ مُضْمَرَةً؛ لأنّهُ لا يَسْتَقِيمُ إلّا على أنْ يَكُونَ مَا بَعْدَ(إذَنْ) في تأويلِ مُبْتَدَأٍ لازِمٍ حَذْفُ خَبَرُهُ، أو (إذَنْ) قَبْلَهُ لَيْسَتْ حَرْفًا، بَلْ ظَرْفًا مُخْبَرًا بِهِ عَنِ المُبْتَدَأ، وأصْلُهَا (إذَا)، فَقُطِعَتْ عَنِ الإضافةِ، وعُوِّضَ عَنْهَا التّنْوِينُ، وكِلاهُمَا في غَايَةٍ مِنَ التّكَلُّفِ، والقَوْلُ بأنّ(إذَنْ) مُرَكّبَةٌ مِنْ(إذْ) و(أنْ) أسْهَلُ مِنْهُ»[6].

وَذَهَبَ أبُو عليّ الرُّنْدِيُّ إلَى أنّهَا مُرَكّبَةٌ مِنْ(إذَا) و(أنْ)، حُذِفَتْ هَمْزَةُ (أنْ)، ثُمّ حُذِفَتْ أَلِفُ(إذَا) لالتقاءِ السّاكِنين، ثمّ تُعْطَى مَا تُعْطَى كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا، فَتُعْطَى الرّبْطَ بـ (إذَا)، والنّصْبَ بـ (أنْ)[7].

([1]) شرح الجزولية للأبذي (السفر الثاني)97/2. وردّ هذا المذهبَ أيضًا أبُو حيّان، إلّا أنّهُ ذكرَ عَنْ شيخِهِ أبي الحسَن الأبَذي خِلافَ رأيِهِ هُنا؛ إذْ ذَكرَ أنّهُ يُجيزُ نَحو: الثّلاثةَ وعُشْرُونَ رَجُلًا، ولعلّهُ وهمٌ منهُ، أو أنّ لشيخِهِ رأيين في ذلكَ. يُنظر: التذييل والتكميل346/9، وارتشاف الضرب764/2.

([2]) يُنظر: الجنى الداني363، وتوضيح المقاصد والمسالك1240/3، ومغني اللبيب30/1، والمساعد على تسهيل الفوائد74/3، وتمهيد القواعد4162/8.

([3]) يُنظر: الجنى الداني363.

([4]) يُنظر: رصف المباني69، وتوضيح المقاصد والمسالك1240/3.

([5]) شرح كتاب سيبويه للسيرافي35/1.

([6]) يُنظر: شرح التسهيل20/4.

([7]) يُنظر: ارتشاف الضرب1650/4، وهـ مع الهوامع374/2.

ISSN: 2710-3390

والصَّحِيحُ أنّ(إذَنْ) بسِيطَةٌ غيرَ مُرَكَّبَةٍ لِوُجُوهٍ[1]:

الوجْهُ الأوّلُ: أنّ الأصْلَ فِي الْحُرُوفِ البَسَاطَةُ، وَلَا يُدّعَى التَّرْكِيبُ إلاّ بدَليلٍ قَاطِع.

والوجْهُ الثّاني: وُقُوعُ الاسمِ بَعْدَها، نَحْوُ: إنّني إذَنْ قائِمٌ، و(أنْ) لا يَقَعُ بَعْدَها إلا الفِعْلُ.

والوجْهُ الثالثُ: مَجِيءُ اللّامِ بَعْدَها، نحوُ قوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ إِذَنْ لأَذَقْنَاكَ...﴾[الإسراء:75]، وهَذا لا يَكونُ في(أنْ).

وَالوجْهُ الرّابعُ: أنّها لَو كَانَتْ مُرَكَّبَةً، لَكَانَتْ نَاصِبَةً عَلَى كُلِّ حَال، تقدّمَتْ أوْ تَأخّرَتْ، وعَدَمُ العَمَل في بعض المَوَاضِع دَلِيلٌ عَلَى عَدَمِ التَّرْكِيبِ.

(على) مِنْ حيثُ الحَرفيّةُ والاسْمِيّةُ :

اختَلَفَ النُّحَاةُ في(علَى) الّتِي تَجُرُّ مَا بَعْدَها، والمشْهُورُ أنّها حرْفُ جَرٍّ، وقدْ تأتي اسمًا بمعْنَى(فَوْق) إذا سَبَقَتْها(مِنْ) الجَارّة، وهذا مَذْهَبُ جُمهُور البَصْرِيِّينَ[2]، قالَ سيبَويه[3]:«وهُوَ اسْمٌ لا يَكُونُ إلّا ظَرْفًا، ويَدُلُّكَ عَلَى أنّهُ اسْمٌ قَوْلُ بَعْض العَرَب: نَهَضَ مِنْ عَلَيْهِ. قالَ الشاعر:

غَدَتْ مِنْ عَلَيْهِ بَعْدَمَا تَمّ خِمْسُهَا ... تَصِلُّ وعَنْ قَيْض بِبَيْدَاءَ مَجْهَل[4]».

وزَعَمَ الفَرّاءُ، ومَنْ وَافَقَهُ مِنَ الكُوفِيِّينَ أنّ (عَنْ) و(عَلَى)، إذَا دَخَلَتْ عَلَيْهِمَا(مِنْ)، بَاقِيَان عَلَى حَرْفِيّتِهِمَا، لَمْ يَنْتَقِلا إلى الاسْمِيّة[5].

وذَهَبَ أبُو عَليّ الرُّنْدِيُّ، وجَماعَةٌ مِنْ نُحَاةِ الأنْدَلُس-وهُمْ ابنُ الطَّرَاوَةِ، وابنُ طَاهِر الخِدَبُّ، وَابنُ خَرُوفٍ، وَأبُو الحَجّاج بنُ مَعْزُوز، والأسْتَاذُ أبُو عَليّ الشَّلَوبينُ فِي أحَدِ قَوْلَيْهِ- إلَى أنّ(عَلَى)تَكونُ اسْمًا دَائِمًا، وَلَا تَكُونُ حَرْفًا[6]. وقالَ أبُو حَيّانَ والمُرَادِي: وزَعَمُوا أنّ ذَلِكَ مَذْهَبُ سِيبَوَيْه[7]. ومَا أوْرَدْنَاهُ سَلَفًا عَنْ سيبَويه يُخَالِفُ زَعْمَهُمْ.

([1]) يُنظر: رصف المباني69-70، وشرح ألفية ابن معط لأبي جعفر الرعيني(السفر الأول)719.

([2]) يُنظر: الكتاب231/4، والمقتضب53/3، والأصول في النحو216/2، 176/3، وشرح كتاب سيبويه للسيرافي310/2، 106/5-107، وكتاب الإيضاح للفارسي205، والأزهية للهروي193-194، والمفصل384، واللباب في علل البناء والإعراب359/1، وتوجيه اللمع234، وشرح المفصل لابن يعيش496/4، وارتشاف الضرب1722/4، 2454/5، والجنى الداني470.

([3])الكتاب231/4.

([4]) البيت لمزاحم العُقَيْلي في شعره 120، ومنتهى الطلب125/7، وعزاه السيرافي في شرح كتاب سيبويه106/5-107، إلى كعب بن زهير أو مزاحم بن العُقَيْل.

([5]) يُنظر: ارتشاف الضرب1722/4، والتذييل والتكميل153/11.

([6]) يُنظر: التذييل والتكميل156/11، والجنى الداني473.

([7]) يُنظر: المصدران السابقان.

ISSN: 2710-3390

إفادةُ (مِنْ) الجارّة لابتِداءِ الغايةِ في الزَّمَان :

ذَهبَ أكثرُ البَصريِّينَ إلى أنّ (مِنْ) الجارّة تُفِيدُ ابتِداءَ الغايَةِ في المكان لا الزّمان، نحو: سِرْتُ مِنَ الكُوفَةِ إلى البَصْرَةِ[1]، وذَهَبَ الكُوفيُّونَ إلى أنّ(مِنْ) الجارّة تفيدُ ابْتِداءِ الغايةِ في المَكان والزّمان[2]، واستَدلُّوا على مَجيئِها للغايَةِ في الزَّمان بشواهِدَ، ومنها قولُهُ تعالَى: ﴿ لِلَّهِ الأمْرُ مِنْ قَبْلُ ومِنْ بَعْدُ﴾ [الروم:4]، وقَوْلُهُ تعالَى: ﴿لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ علَى التَّقْوَى مِنْ أوَّلِ يَوْمٍ﴾ [التوبة: 108]، وقولُ زُهيْر بن أبي سُلْمَى:

لِمَنْ الدِّيارُ بقُنَّةِ الحِجْرِ... أقْوَيْنَ مِنْ حِجَجٍ ومِنْ دَهْرِ[3]

ووافَقَ الكُوفيِّينَ في هذهِ المَسْألَةِ جَماعَةٌ مِنَ النُّحاةِ، ومنهُمْ أبو الحسن الأخْفَشُ الأوسَطُ[4]، وأبو العبّاس المُبَرِّدُ[5]، وابنُ درسْتُوَيْه[6]، وأبُو إسحاقِ الزّجاجُ(7)مِنَ البَصْريِّينَ، وابنُ عَطِيّة[8]، وأبُو القاسِمِ السُّهَيْلِيُّ[9]، وأبُو عليّ الرُّنْديّ، وابنُ مالكٍ[10]، وأبو حيّان[11] من المُتأخّرينَ، قالَ الأبّذيُّ: « واخْتَارَ السُّهَيْلِيُّ وأبُو عليّ الرُّنْديُّ مَذْهَبَ الكُوفيِّينَ، وقالا: إذَا قُلْتَ: مِنْ تَأسيس أوّل يَوْمٍ، فتَقْديرُهُ: مِنْ زَمَنِ تأسيس أوّل يَوْمٍ، وكذلِكَ (مِنْ مَرِّ حِجَج)، أيْ: مِنْ زَمَنِ مَرِّ حِجَج، وكذلِكَ سائِرُهَا؛ لأنّ التّوقِيتَ إنّمَا يَقَعُ بالزّمان»[12].

وردَّ الأبَذيُّ رأيَ السُّهيْليِّ وأبي عليّ الرُّنْدِيّ، فقالَ: «ويُقالُ لَهُمَا: هَذا غيرُ لازِمٍ؛ لأنّها قَدِ اسْتُعْمِلَتْ في غَيْرِ الزّمان، نحْوُ: ذَرَعْتُ الحائِطَ مِنْ أوّلِ البابِ إلى آخِرِهِ، وخَرَجْتُ مِنَ الكُوفَةِ إلى البَصْرَةِ»[13].

ومَا اختارَهُ السُّهيلِيُّ والرُّنْديُّ، ووافَقَا فيهِ الكُوفيّينَ، هُو الصّحِيحُ، ويؤيِّدُهُ السّمَاعُ، «وقَدْ كَثُرَ ذَلِكَ فِي لِسَانِ العَرَبِ نَثْرِهَا ونَظْمِهَا كَثْرَةً تُسَوِّغُ القِيَاسَ، وَتَأويلُ البَصْرِيِّينَ لِذَلِكَ مَعَ كَثْرَتِهِ لَيْسَ بِشَيْءٍ»[14].

([1]) يُنظر: الكتاب224/4، والأصول في النحو409/1، وشرح كتاب سيبويه للسيرافي92/1، والتعليقة على المقرب295، وشرح المفصل لابن يعيش459/4.

([2]) يُنظر: شرح كتاب سيبويه للسيرافي92/1، والإنصاف في مسائل الخلاف306/1.

([3]) شعر زهير بن أبي سُلْمَى، صنعة الأعلم 114، وفيه برواية: أقوينَ مِنْ حِجَج ومن شَهْر.

([4]) يُنظر: معاني القرآن له366/1.

([5]) يُنظر: المقتضب31/3.

([6]) يُنظر: شرح المفصل لابن يعيش459/4.

([7]) يُنظر: معاني القرآن وإعرابه477/2.

([8]) يُنظر: تفسير ابن عطية(المحرر الوجيز)83/3.

([9]) يُنظر: الروض الأنف156/4، وأبو القاسم السهيلي ومذهبه النحوي372.

([10]) يُنظر: شواهد التوضيح والتصحيح189، وشرح التسهيل131/3.

([11]) يُنظر: ارتشاف الضرب1718/4، والتذييل والتكميل120-119/11.

([12]) شرح الجزولية للأبذي(السفر الثاني)40/1.

([13]) شرح الجزولية للأبذي (السفر الثاني)40/1.

([14]) التذييل والتكميل120/11.

ISSN: 2710-3390

وما رَدَّ بهِ الأبّذِيُّ على السّهيْليِّ والرُّنْديِّ غيرُ مُسَلَّمٍ بهِ؛ لأنّهُما وافقَا الكُوفِّيينَ في جَواز إفادةِ(مِنْ) لابْتِداءِ الغايَةِ في الأزْمِنَةِ؛ إذْ أمْكَنَ - في بعْض الشواهِدِ- تقديرُ لفْظِ(زَمَن)؛ ليكُونَ مَجْرُورًا بـ(مِنْ)، معَ صِحّةِ المَعْنَى، ولَمْ يَنْفِيا إفادَتَها ابْتِداءَ الغايَةِ في الأمْكِنَةِ؛ لأنّهُ الأصْلُ في دلالةِ الغايَةِ، وهو مَحَلُّ اتّفَاقٍ بَيْنَ النُّحَاةِ، ولا خِلافَ فيهِ.

حَدُّ الإدغام:

ذكَرَ الأبّذِيُّ عَدَدًا من الحُدُودِ التي أوردها النُّحَاةِ لِلإدْغَامِ، ومنها حَدُّ أبي علي الرُّنْدِيّ، ثُمّ أجمَلَ الحالاتِ التي يَحْصُلُ فيها الإدْغَامُ، ومن ذلِكَ:

يُقالُ في حَدِّهِ: الإدْغامُ هُوَ رَفْعُكَ اللِّسانَ بالحَرْفَيْنِ رَفْعَةً واحِدَةً، ولا يَكُونُ إلّافي مِثْلَيْنِ أو مُتقارِبَيْنِ[1].

وقالَ الشلوبينُ: الإدغامُ عِنْدَ النّحويِّينَ: عِبارَةٌ عَنِ النُّطْقِ بالحَرْفَينِ مَعًا في وَقْتٍ واحِدٍ منْ غَيرِ وَقْفٍ ولا فَصْلٍ بَيْنَهُما، ورَفْعُ اللِّسانِ عَنْهُمَا رَفْعَةً واحِدَةً[2].

وقالَ الفارسي: الإدغامُ أنْ تَصِلَ حَرْفًا سَاكِنًا بحرْفٍ مِثْلِهِ [مُتَحَرِّكٍ] مِنْ غير أنْ تَفْصِلَ بَيْنَهُمَا بحَرَكَةٍ أوْ وَقْفٍ، فَيرْتَفِعُ اللِّسَانُ عَنْهُما ارتفاعه واحِدَةً[3].

وقالَ آخَرُونَ: الإدْغَامُ جَعْلُكَ الحَرفَيْنِ بمَنْزِلَةِ حَرْفٍ واحِدٍ[4].

وقالَ بَعْضُهُمْ- ومِنْهُمْأبُو عليّ الرُّنْدِيُّ- الإدْغامُ: إدْخالُ حَرْفٍ في حَرْفٍ، وصُورَتُهُ أنْ يلْتَقِيَ حَرْفان مِثْلان أوْ مُتَقاربان، فيُسَكّنَ الأوّلُ مِنهُما إنْ كانَ مُتَحَرِّكًا، ويَتَحَرّك علَى حالِهِ إنْ كانَ ساكِنًا، ويُدْغَم في مِثْلِهِ أوْ في مُقاربِهِ، وإنّمَا فَعلُوا ذلِكَ طلَبًا لِلتّخْفِيفِ؛ لأنّهُمْ كَرِهُوا أنْ يُزيلُوا ألْسِنَتَهُمْ عَنْ شيْءٍ، ثُمّ يُعيدُوها إلَيْهِ[5].

ثُمّ قَالَ الأبّذِيُّ: «وجُملَةُ ذلِكَ أنّهُ إذَا اجْتَمَعَ المِثْلان أو المُتقاربان، وكانَا لازمَيْن، وكانَا مُتَحرِّكَيْنِ بحَرَكَةٍ لازمَةٍ، ولَمْ يَكُنْ ثَمّ إلْحاقٌ ولا بناءٌ مُخالِفٌ لِبناءِ (فَعِلَ أو فُعَل)، ولَمْ يَكُنْ اسمًا علَى وَزْن (فَعَل)، ولَمْ يَكُن الحَرْفُ المُدْغَمُ مُشَدَّدًا ولا مُنَوَّنًا، ولا تاءَ خِطابٍ أو مُتكلِّمٍ، ولَمْ يَكَنْ المُدْغَمُ في فِعْلٍ مَنقُوص قليل الحُرُوفِ، ولَمْ تَكن الكَلِمَةُ خَرَجَتْ مُنَبِّهَةً علَى الأصْل، فإنّ الأوّلَ منهُما حينَئذٍ يُسَكّنُ ويُدْغَمُ في الثّاني، نحو: شَدّ، وردّ، ومَدّ، ونَحوها من المثلين»[6].

([1]) يُنظر: البديع في علم العربية لأبي السعادات بن الأثير2/620، والممتع في التصريف1/403.

([2])لم نقف عليهِ في شرح المقدمة الجزولية الكبير، ولا التوطئة.

([3]) يُنظر: التكملة273، والمقتصد في شرح التكملة1604.

([4]) يُنظر: شرح المفصل لابن يعيش5/383.

([5]) شرح الجزولية للأبذي(السفر الثاني)4/365.

([6])شرح الجزولية للأبذي (السفر الثاني)4/365-366.

ISSN: 2710-3390

أصْلُ الألِفِ في كلمةِ (التَّوَى):

اختَلَفَ النُّحاةُ في أصْل الألِفِ في كلمَة(التَّوَى) الّتي بمعْنَى الهَلاكِ[1]، فذهَبَ جُمهُورُ النُّحَاةِ إلى أنّ ألِفَهَا مُنْقَلِبَةٌ عَنْ ياءٍ، وذهبَ أبُو الفَتْح بنُ جِنّي[2]، ومَنْ تابَعَهُ كابن يعيش[3]، وابن عُصفُور[4]، إلى أنّ ألِفَهَا مُنقَلِبَةٌ عَنْ وَاوٍ.

قالَ الخفّاف: « ودَلِيلُ جُمْهُور النّحويّينَ كَوْنُ عيْنِهِ وَاوًا، وإذَا كانَتْ عيْنُ الكَلِمَةِ وَاوًا، فالأكثرُ أنْ يَكُونَ لامُهَا ياءً إلاّ أنْ يَدُلَّ علَى خِلافِ ذلِكَ دَلِيلٌ قاطِعٌ مِن اشْتِقاقٍ، فُحُمِلَ(التَّوَى) على الأكْثَر؛ لأنّ بابَ طَوَيْتُ ولَوَيْتُ أكْثَرُ مِنْ بابِ قُوَّةٍ وحُوَّةٍ وصُوَّةٍ، وبابُ حُوَّةٍ وصُوَّةٍ لا يُقاسُ عليْهِ لِقِلّتِهِ.

وحُجّةُ ابن جِنّي علَى أنّ ألِفَ(التَّوَى) مُنْقَلِبَةٌ عَنْ واو، واعْتَقَدَ فيهِ أنّهُ مُشْتَقٌّ مِن(التَّوِّ) الّذِي هُو خِلافُ(الزَّوْ)، فـ(التَّوُّ): الفَرْدُ، و(الزَّوُّ): الزَّوْجُ [5]؛ لأنّ الهَلاكَ يُفْرِدُ الهَالِكَ، ويَسْلُبُهُ أهْلَهُ مِن أجْلِهِ»[6].

ثُمّ رَجّحَ الخفّافُ رأيَ ابن جِنّي هَهُنَا، مُعْتَمِدًا علَى قَوْل أبي عليّ الرُّنْدِيّ وتعلِيلِهِ، واسْتِدْراكِهِ -في كتابه(شرح الجُمل)- على أبي القاسِمِ الزّجّاجيّ الّذي جَعَلَ(التَّوَى) من المقصُور المَسْمُوع، وهُوَ مِمّا يُدْرَكُ بالقِياس، فقالَ الخفّافُ: « والّذي يَتَرَجّحُ مِنَ المَذْهَبين هَذَا المَذْهَبُ الأخِيرُ؛ لأنّهُ اسْتَدَلّ عليْهِ باشْتِقاقٍ يُناسِبُهُ، والاسْتِدلالُ بالاشْتِقاقِ أقْوَى مِنَ الاسْتِدلال بالحَمْل علَى الأكْثَر، و(التَّوَى) مِمّا يُدْرَكُ قِياسًا، يُقالُ: تَوِيَ يَتْوَى تَوًى، مِثْلُ: صَدِيَ يَصْدَى صَدًى، فَهُو ممّا وَهِمَ فيهِ، وأدْخَلَهُ في المَسْمُوع، ذَكَرَ ذلِكَ أبُو عليّ الرُّنْديّ في شَرْحِهِ لِكتابِ الجُمَل»[7].

ملامِحُ مَذْهَبِ أبي عليّ الرُّنْديّ النّحويّ:

لَمْ نَقِفْ علَى نصٍّ صريح يُفصِحُ فِيهِ أبُو علي الرُّنْدِيُّ عَنْ مذْهَبِهِ النَّحْوي، ولكنْ يُمكِنُ أنْ نلمَحَ بعضَ ملامِحِ مذهبِهِ النّحويّ، من المسائل التي سبَقَ معالَجَتُهَا ودراسَتُهَا في هذا البَحثِ؛ إذْ يظْهَرُ أنّهُ لَمْ يَكُنْ مُتعصّبًا لِمذهَبٍ دُونَ غَيْرِهِ، وأنّ مذهَبَهُ يقُومُ علَى الاخْتِيَار بما يقتَنِعُ بِهِ من الآراءِ سَواء وافقَ فيها الجُمهُورَ، أوْ خالَفَهُمْ، وسواء وافقَ البَصْرِيّينَ أوْ خالَفَهُمْ ووافقَ الكُوفِيّينَ، وهذه نماذجُ من تلك المواقف.

([1])المنتخب الأكمل على كتاب الجُمَل للخفاف(السفر الثالث)2/422.

([2]) يُنظر: المُنصف2/211.

([3]) يُنظر: شرح المفصل لابن يعيش5/509.

([4]) يُنظر: المُمتِع في التصريف1/364.

([5])يُقَالُ: كانَ تَوًّا فَصَارَ زَوًّا، أيْ: كانَ فَرْدًا فَصَارَ زَوْجًا. يُنظر: تاج العروس(توو)37/256.

([6])المنتخب الأكمل على كتاب الجُمَل للخفاف(السفر الثالث)2/422.

([7])المصدر نفسه.

ISSN: 2710-3390

من مُوَافقاتِهِ للجُمْهُور: رأيُهُ في عامِلِ النّصبِ في المُستثنَى بإلّا، أنّ ناصِبَهُ هو الفِعْلُ بوَساطَةِ(إلّا).

ومن مُخالفاتِهِ للجُمهُور:

- رأيُهُ في تَعْريفِ الجُزْءِ الأوّل مِنَ العَدَدِ المَعْطُوفِ، وليسَ له دليلٌ من سماع أو قياس.
- ورأيُهُ في مَجيءِ (أنْ) والفعل المضارع بَعد(عسَى) بجواز أنْ تكونَ(عَسَى) ناقِصَةً، لَها اسمٌ وخبَرٌ، اسمُهَا هُوَ الاسمُ المرفُوعُ بَعْدَ الفِعْل المُضارع مُؤَخَّرًا لفظًا مُقدّمًا نِيةً، وخبرُهَا هو(أنْ) معَ الفِعْل مُقَدَّمًا في محلِّ نصبٍ.
- ورأيُهُ هُوَ وشيْخُهُ السُّهيْليّ بعَدَمِ اشْتِراطِ الاشْتِقاق في الحال.
- ورأيُهُ في إعْرَابِ الأسْمَاءِ السِّتّةِ: (فُوك، وذُو مَالٍ) مُعْرَبَان بحَركاتٍ مُقَدّرَةٍ في الحُرُوفِ، والأرْبَعَةُ البَاقِيَةُ(أبُوكَ، وأخُوكَ، حَمُوكَ، وهَنُوكَ) مُعْرَبَةٌ بالحُرُوفِ.

ومن مُخالفاتِهِ للبصريِّينَ القولُ بأنّ(عَلَى)تَكونُ اسمًا دَائِمًا، وَلَا تَكُونُ حَرْفًا، والقولُ بأنّ المَجْرُورَ بالحَرْفِ لا يَكونُ نائِبًا عَن الفَاعِل، وإنّما النّائِبُ هُوَ ضَمِيرُ المَصْدَرِ المَفْهُومُ مِنَ الفِعْل، المُسْتَتِرُ فِيهِ مُتابعًا في ذلِكَ ابنَ درسْتُوَيْهِ، وشيخَهُ السُّهَيْلِيّ.

ومن مُوافقاتِهِ للكُوفيِّينَ رأيُهُ في إفادةِ(مِنْ) الجارّة لابتِداءِ الغايةِ في الزَّمَان، واختيارُه هُو وشيْخُهُ السُّهيْلِي لِمذْهبِ الكسائي، إذا تنازَعَ عاملان، وأعْمِلَ الثاني، وكانَ الأوّلُ مُحْتاجًا إلى مَرْفُوع، أنّ المرفُوعَ مَحْذُوفٌ سَواءٌ كانَ فاعِلًا أوْ مُشبّهًا بهِ.

ومن الآراءِ التي تفرّدَ بها قولُهُ بأنّ(إذَنْ) مُرَكّبَةٌ مِنْ(إذَا) و(أنْ).

ISSN: 2710-3390

الخاتِمة

في نهايةِ هذا البَحْثِ نُسَجِّلُ أهَمَّ النتائِج التي تَوصّلنا إليهَا، وهي كما يأتي:

1- أبان البَحْثُ أنّ مَوْلِدَ أبي علَي الرُّنْدِي- في الأرْجَح- كانَ سَنَةَ ثَلاثٍ وأرْبَعِينَ وخَمْسَمِائَةٍ (543هـ) أوْ نَحْوِهَا، كما ذَكَرَ الذّهَبيّ، استِنَادًا إلى سنَةِ وفاةِ أبي عليّ الرُّنْدِيّ، وعُمرِهِ آنَ ذاكَ؛ إذْ كانتْ وفاتُهُ سنَةَ ستٍّ عشْرَةَ وستّمائَةٍ(616هـ)، وكانَ عُمْرُهُ ثلاثًا وسَبعينَ(73) سَنَةً.

2- أبانَ البَحْثُ أنّ أبَا عليّ الرُّنْدِيّ كانَ ذا ثقافَةٍ مُتَعَدِّدَةٍ؛ إذْ كانَ عالِمًا في القِراءاتِ، والحديثِ، وعِلْمِ العربيّةِ، وكانَ شاعِرًا وأدِيبًا.

3- أظْهَرَ البَحثُ أنّ أبا عليّ كانَ ذا مكانَةٍ علميّةٍ بارزَةٍ أهّلَتْهُ لأنْ يَكونَ مُقرئًا في غيرِ منطِقَةٍ أو مَدِينَةٍ رحلَ إليْهَا، ومن ذلِكَ كانَ مُقرئًا لأهْلِ سَبْتَةَ مُدّةً، ثُمّ مُقرئًا لأهْلِ مَالَقَةَ، وأستاذًا لَهُمْ في عِلْمِ العَربيّةِ، لِمُدَةِ خَمسَةٍ وثلاثِينَ عامًا تقريبًا، وذلِكَ مِنْ بَعْدِ وفاةِ شيْخِهِ السُّهَيْليّ سنَةَ(581هـ) إلى أنْ أقْعَدَهُ المَرَضُ على الفِراشِ، وتُوفّيَ- رَحمَه اللّه- سَنَةَ(616هـ).

4- أبانَ البحثُ أنّ أبَا عليّ الرُّنْديّ كانَ مُتأثِّرًا في نَحوِهِ بآراءِ شَيْخِهِ أبي القاسمِ السُّهَيْليّ، ولِذَا ظَهرَ مُوافِقًا وَمُتابعًا لشيخِهِ السُّهيليّ في عَدَدٍ من المسائِل.

5- أبانَ البَحْثُ أنّ لأبي عليّ الرُّنْديّ آراءًا نَحويّةً تَفَرّدَ بها، وإنْ كانَتْ نادِرَةً، وأنّ لَهُ اهتِمامًا خاصًّا بالعِلَلِ النَّحْويّةِ الّتِي يَرى أنّها تُسَاعِدُ في فَهْمِ المَسَائِلِ النَّحْويّةِ.

6- أبَانَ البَحْثُ أنّ أبَا عليّ الرُّنْديّ، كانَ أثَرُهُ النّحويُّ مَلحُوظًا في خالفِيهِ، وفي مُقدّمَتِهِم تلمِيذُهُ أبُو الحسَنِ الأبّذيّ الّذي نَقَلَ عَنْ شيْخِهِ في عَدَدٍ من المَوَاطِنِ في كتابِهِ(شرْح الجَزوليّةِ)، وأبُو عليّ الشّلوبين، وأبُو بَكْرِ الخفّاف، وصالح بن مُحمّد الهَسْكُوريّ، وابُو حَيّانَ الأندَلُسيّ، وغيرهم.

7- أفصَحَ البَحثُ عن بعضِ ملامِحِ المذهبِ النحويّ لأبي علي الرُّنْديّ، ومنْ ذلِكَ أنّهُ كانَ يعْتَمِدُ مبدأَ الاختيارِ القائِمِ على القناعَةِ والاجتِهادِ الذّاتي، ولا يَتعصّبُ لِمذْهَبٍ نَحْويٍّ دُونَ غيرِهِ.

ISSN: 2710-3390

المصادر والمراجع[1]:

1- الأبَّذِيّ ومنهجه في النحو مع تحقيق(السفر الأوّل من شرحه على الجُزُوليّة): سعد حمدان محمد الغامدي، (دكتوراه)، كلية اللغة العربية، جامعة أم القُرى، 1405-1406هـ.

2- إرْشَادُ السَّاري لِشرح صَحِيح البخَاري: أبو العبّاس القَسْطَلاني، أحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك(ت923هـ)، المطبعة الكبرى الأميرية- القاهرة، ط7، 1323هـ.

3- الأزهية في علم الحروف: الهروي، علي بن محمد(ت415هـ)،تح: عبد المعين الملوحي، مجمع اللغة العربية- دمشق،1981م.

4- إعراب القرآن: النحاس، أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل المرادي(ت338هـ)، وضع حواشيه وعلق عليه: عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية- بيروت، ط1، 1421هـ.

5- الأعلام: الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس(ت1396هـ)، دار العلم للملايين- بيروت، ط15، 2002م.

6- إكمال الإكمال (تكملة لكتاب الإكمال لابن ماكولا): ابن نقطة البغدادي، أبو بكر محمد بن عبد الغني بن أبي بكر(ت629هـ)، تح: د. عبد القيوم عبد ريب النبي، جامعة أم القرى - مكة المكرمة، ط1، 1410هـ.

7- الانتصار لسيبويه على المبرد: ابن ولاّد التميمي، أبو العباس أحمد بن محمد (ت332هـ)، تح: زهير عبد المحسن سلطان،مؤسسة الرسالة-بيروت،ط1996،1م.

8- الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين: أبو البركات الأنباري، عبد الرحمن بن محمد (ت577هـ)، المكتبة العصرية- بيروت، ط2003،1م.

9- أوضح المسالك إلى ألفية بن مالك: ابن هشام الأنصاري،عبدالله بن يوسف(ت761هـ)،تح: يوسف البقاعي، دار الفكر- بيروت.

10- الإيضاح في علل النحو: الزّجّاجي، أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق(ت337هـ)، تح: د. مازن المبارك، دار النفائس- بيروت، ط3، 1979م.

11- البديع في علم العربية: أبو السعادات بن الأثير، المبارك بن محمد بن محمد الجزري(ت606هـ)، تح: فتحي أحمد علي الدين، جامعة أمّ القُرى- مكة المكرمة، ط1، 1420هـ.

([1]) راعى الباحث في هذه القائمة عدم تكرار المصادر المذكورة في الجزء الأول من البحث، والمنشور سابقا.

ISSN: 2710-3390

12- البرهان في علوم القرآن: الزّرْكَشِيّ، بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر(ت794هـ)، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، مطبعة عيسى البابي الحلبي- القاهرة، ط1، 1957م.

13- بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس: أبو جعفر الضبي، أحمد بن يحيى بن أحمد بن عميرة(ت599هـ)، دار الكاتب العربي – القاهرة، 1967م.

14- بلاغات النساء: ابن طيفور، أبو الفضل أحمد بن أبي طاهر(ت280هـ)، صححه وشرحه: أحمد الألفي، مطبعة مدرسة والدة عباس الأوّل- القاهرة، 1908م.

15- تاج العروس من جواهر القاموس: الزَّبيدي، محمد مرتضى الحُسيني(ت1205هـ)، تح: عبد الستار فرّاج وآخرين- الكويت، 1988م

16- تاريخ ابن الوردي: ابن الوردي المعري الكندي، أبو حفص عمر بن مظفر بن عمر بن محمد بن أبي الفوارس(ت 749هـ)، دار الكتب العلمية – بيروت، ط1، 1996م.

17- التبيان في إعراب القرآن: أبو البقاء العُكْبَري، عبد الله بن الحسين(ت616هـ)، تح: علي محمد البجاوي، مكتبة عيسى البابي الحلبي- القاهرة.

18- التبيين عن مذاهب النحويين البصريين والكوفيين: أبو البقاء العُكْبَري، عبد الله بن الحسين(ت616هـ)، تح: د. عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة العبيكان- الرياض، ط1، 2000م.

19- تحصيل عين الذهب من معدن جوهر الأدب: الأعلم الشنتمري، أبو الحجاج يوسف بن سليمان(ت476هـ)، تح: د. زهير عبد المحسن سلطان، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، ط1، 1992م.

20- تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد: ابن مالك، محمد بن عبدالله(ت672هـ)، تح: محمد كامل بركات، دار الكاتب العربي- القاهرة، 1967م

21- تعليق الفرائد على تسهيل الفوائد: بدر الدين الدماميني، محمد بن أبي بكر بن عمر (ت827هـ)، تح: د. محمد بن عبد الرحمن بن محمد المفدى، ط1، 1983م.

22- التعليقة على المقرب: ابن النحاس، بهاء الدين أبو عبد الله مُحمّد بن إبراهيم(ت698هـ)، تح: د. جميل عبد الله عويضة، وزارة الثقافة- عَمّان، 2004م.

23- تفسير ابن عطية(المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز): ابن عَطية الأندلسي، أبو محمد عبد الحق بن غالب (ت 542هـ)، تح: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية – بيروت، ط1، 1422هـ.

ISSN: 2710-3390

24- تفسير القرطبي(الجامع لأحكام القرآن): القُرطُبي، مُحَمَّد بْن أحْمَد بْن أبي بكر(ت671هـ)، تح: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية – القاهرة، ط2، 1964م.

25- التقريب لحدّ المنطق والمدخل إليه بالألفاظ العامية والأمثلة الفقهية: ابن حزم القرطبي، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد(ت456هـ)، تح: د. إحسان عباس، دار مكتبة الحياة-بيروت، ط1، 1900م.

26- التكملة: أبو علي الفارسي، الحسن بن أحمد بن عبد الغفار(ت377هـ)، تح: د. كاظم بحر المرجان، دار الكتب، جامعة الموصل، 1981م.

27- التكملة لوفيات النقلة: المنذري، زكي الدين أبو محمد عبد العظيم بن عبد القوي، تح: د. بشار عوّاد معروف، مؤسسة الرسالة- بيروت، ط3، 1984م.

28- التنقيح لألفاظ الجامع الصحيح: الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله(ت794هـ)، تح: د. يحيى الحكمي، مكتبة الرشد - الرياض، 2003م.

29- توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك: المرادي، بدر الدين أبو محمد حسن بن أمّ قاسم(ت749هـ)، تح: د. عبدالرحمن علي سليمان، دار الفكر العربي- القاهرة، ط1، 2001م.

30- التوطئة: أبُو عليّ الشلوبين، عمر بن محمد(ت645هـ)، تح: يوسف أحمد المطوع- الكويت، 1981م.

31- الجَنى الداني في حُرُوف المعاني: المُرَاديّ، بدر الدين أبو محمد حسن بن أمّ قاسم(ت749هـ)، تح: د فخر الدين قباوة ومحمد نديم فاضل، دار الكتب العلمية- بيروت، ط1، 1992م.

32- خزانة الأدب ولُبّ لباب لسان العرب: عبد القادر بن عمر البغدادي(ت1093هـ)، تح: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي- القاهرة، ط4، 1997م.

33- الخصائص: ابن جني، أبو الفتح عثمان(ت392هـ)، تح: محمد علي النجار، الهيئة المصرية العامة للكتاب- القاهرة، ط4.

34- الديباج المذهّب في معرفة أعيان علماء المذهب: ابن فرحون اليعمري، برهان الدين إبراهيم بن علي بن محمد(ت799هـ)، تح: د. محمد الأحمدي أبو النور، دار التراث- القاهرة.

ISSN: 2710-3390

35- ديوان علقمة الفحل بشرح الأعلَم الشّنتمريّ، تح: لطفي الصقال ودريّة الخطيب، دار الكتاب العربي - حلب، ط1، 1969م.

36- الذّخِيرة السَّنِيّة في تاريخ الدولة المرينية: ابن أبي زرع، علي بن عبد الله الفاسي(ت726هـ)، دار المنصور-الرباط، 1972م.

37- رصف المباني في حروف المعاني: المالقي، أحمد بن عبد النور(ت702هـ)، تح: أحمد محمد الخراط، دار القلم-دمشق، ط2، 1985م.

38- الروض الأنِف فِي شرح السِّيرَة النَّبَوِيَّة لابن هِشَام: أَبُو الْقَاسِم السُّهَيْلي، عبد الرَّحْمَن بن عبد الله (ت581هـ)، تحقيق: عمر السلامِي، دَار إحْيَاء التراث الْعَرَبيّ- بيروت، ط1، 2000م.

39- سلّم الوصول إلى طبقات الفحول: حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله القسطنطيني (ت1067هـ)، تح: محمود عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة إرسيكا- إستانبول، 2010م.

40- سلوة الأنفاس ومُحادثة الأكياس بمن أقبر من العُلَماء والصُّلَحاء بفاس: ابن إدريس الكتاني، أبو عبد الله محمد بن جعفر(ت1345هـ)، تح: عبد الله الكامل الكتاني وزميلَيْهِ، دار الثقافة- الدار البيضاء، 2004م.

41- شجرة النور الزكية في طبقات المالكية: ابن مخلوف، محمد بن محمد بن عمر (ت1360هـ)، تعليق: عبد المجيد خيالي، دار الكتب العلمية-بيروت، ط1، 2003م.

42- شذرات الذهب في أخبار من ذهب: ابن العماد العَكري، أبو الفلاح عبد الحي بن أحمد(ت1089هـ)، تح: محمود الأرناؤوط، دار ابن كثير- دمشق، بيروت، ط1، 1986م.

43- شرح أشعار الهذليين: أبو سعيد السكري، الحسن بن الحُسين(ت275هـ)، تح: عبد الستار فرّاج، راجعه: محمود محمد شاكر، ط2، دار التراث، القاهرة، 2004م.

44- شرح الأربعين النّوويّة في الأحاديث الصحيحة النبوية: ابن دقيق العيد، تقي الدين أبو الفتح محمد بن عليبن وهب(ت702هـ)، مؤسسة الريان-بيروت، ط6، 2003م.

45- شرح ألفية ابن مالك: ابن عقيل، بهاء الدين عبدالله بن عقيل(ت796هـ)، تح: محمد محيي الدين عبدالحميد، دار التراث- القاهرة، ط20، 1980م.

46- شرح ألفية ابن مالك: الأشموني، أبو الحسن علي بن محمد بن عيسى(ت900ه)، دار الكتب العلمية- بيروت، ط1، 1998م.

ISSN: 2710-3390

47- شرح ألفية ابن مُعْطٍ: أبُو جعفر الرُّعَيْنِي، أحمد بن يوسف(ت779هـ)، (السفر الأول)، دراسة وتحقيق: حسن محمد عبد الرحمن أحمد، أطروحة دكتوراه، كلية اللغة العربية، جامعة أم القرى، 1414هـ/1994م.

48- شرح التسهيل: المرادي،بدر الدين أبو محمد حسن بن أمّ قاسم(ت749هـ)، تح: محمد عبد النبي محمد عبيد، مكتبة الإيمان- المنصورة، ط1، 2006م.

49- شرح التصريح على التوضيح: الأزهري، خالد بن عبدالله(ت905هـ)، تح: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلميّة- بيروت، ط1، 2000م.

50- شرح الجُزُوليّة: أبو الحسن الأبّذي- السفر الثاني(من أوّل باب الاستثناء إلى آخر باب تخفيف الهمزة)، تح: معتاد بن معتق الحربي، رسالة ماجستير، كلية اللغة العربية، جامعة أم القُرى، 1423- 1424هـ.

51- شرح الجُزُوليّة: أبو الحسن الأبّذي- السفر الثاني(من أوّل باب التنازع إلى نهاية مباحث منع الصرف)، تح: حسن بن إفاع الجابري الحربي، رسالة ماجستير، كلية اللغة العربية، جامعة أم القُرى، 1423-1424هـ.

52- شرح الجُزُوليّة: أبو الحسن الأبّذي- السفر الثاني(من أوّل باب المقصور والممدود إلى نهاية السفر)، تح: محمد بن جمل بن أحمد الكناني، رسالة ماجستير، كلية اللغة العربية، جامعة أم القُرى، 1424هـ.

53- شرح الجُزُوليّة: أبو الحسن الأبّذي، السفر الثاني(من باب حروف الخفض حتى نهاية باب حبّذا)، تح: سعيد بن مشبّب الأسمري، رسالة ماجستير، كلية اللغة العربية، جامعة أم القُرى، 1423هـ.

54- شرح جُمل الزجاجي الكبير: ابن عصفور، علي بن مؤمن الإشبيلي(ت669هـ)، تح: د. صاحب أبو جناح، وزارة الأوقاف- بغداد، 1982م.

55- شرح جمل الزجاجي: ابن بابشاذ، طاهر بن أحمد(ت469هـ)،تح: حسين علي لفتة السعدي، أطروحة دكتوراه، كلية الآداب، جامعة بغداد، 2003م.

56- شرح جمل الزجاجي: ابن خروف الإشبيلي،أبو الحسن علي بن محمد(ت609هـ)،تح: د. سلوى محمد عمر عرب، مركز البحوث العلمية- مكة المكرمة، ط1، 1419هـ.

57- شرح ديوان الحماسة: الخطيب التبريزي، أبو زكريا يحيى بن علي الشيباني(ت502هـ)، دار القلم- بيروت.

ISSN: 2710-3390

58- شرح ديوان الحماسة: المرزوقي، أحمد بن محمد(ت421هـ)، نشر: أحمد أمين وعبد السلام هارون، القاهرة، 1951هـ- 1953م.

59- شرح ديوان الفرزدق، ضبَط معانيه: إيليا الحاوي، دار الكتاب اللبناني- بيروت، ط1، 1983م.

60- شرح شذور الذهب: ابن هشام الأنصاري، عبدالله بن يوسف(ت761هـ)، تح:د. عبدالغني الدقر، الشركة المتحدة- دمشق، 1984م.

61- شرح شواهد الإيضاح: ابن بَرّي، عبد الله بن بري بن عبد الجبار(ت581هـ)، تح: عبيد مصطفى درويش، مطبوعات مجمع اللغة العربية- القاهرة، 1985م.

62- شرح قطر الندى وبلّ الصّدَى: ابن هشام الأنصاري، عبدالله بن يوسف(ت761هـ)، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد ، القاهرة، ط11.

63- شرح كتاب سيبويه: الرماني، أبو الحسن علي بن عيسى(ت384هـ)، من باب الندبة إلى نهاية باب الأفعال، دراسة وتحقيق: سيف بن عبد الرحمن العريفي، (دكتوراه)، كلية اللغة العربية، جامعة الإمام محمد بن سعود ، 1998م.

64- شرح كتاب سيبويه: السيرافي، أبو سعيد الحسن بن عبد الله بن المرزبان(ت368ه)، تح: أحمد حسن مهدلي، وعلي سيد علي، دار الكتب العلمية- بيروت، ط1، 2008م.

65- شرح كتاب سيبويه (الجزء الرابع): صالح بن مُحمّد الهَسْكُوري (ت نحو653هـ)، تح: خالد بن محمد التويجري، أطروحة دكتوراه، كلية اللغة العربية- جامعة أمّ القُرى، 2002- 2003م.

66- شرح الكافية: رضي الدين الاستراباذي (ت680ه)، القسم الأول، تح: د. حسن بن محمد الحفظي، ط1، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميّة- الرياض، 1996م.

67- شرح اللُّمع: الأصفهاني، جامع العلوم الباقولي، أبو الحسن علي بن الحسين(ت543هـ)، تح: د. محمد خليل الحربي، دار الكتب العلمية- بيروت، ط1، 2007م.

68- شرح المقدمة الكافية: ابن الحاجب، أبو عمرو عثمان بن عمر(ت646هـ)، تح: جمال عبد العاطي مخيمر، مكتبة نزار مصطفى الباز- مكة المكرمة، الرياض، ط1، 1997م.

69- شعر زهير بن أبي سلمى، صنعة: الأعلم الشنتمري (ت476هـ)، تح: د. فخر الدين قباوة، دار الآفاق الجديدة-بيروت، ط1، 1986م.

ISSN: 2710-3390

70- شعر مُزاحِمِ العُقَيْلي، تح: د. نوري حمودي القيسي ود. حاتم الضامن، ضمن مجلة معهد المخطوطات)، المجلد (22)، الجزء (1)، القاهرة، 1976م.

71- شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصَّحيح: ابن مالك، محمد بن عبدالله(ت672هـ)،تح:د. طه محسن، مكتبة ابن تيمية-بغداد، ط1، 1405هـ.

72- صحيح البخاري: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي(ت256ه)، تح: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة(مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط1، 1422هـ.

73- طبقات المفسرين: الداوودي، شمس الدين محمد بن علي(ت945هـ)، دار الكتب العلمية-بيروت، د.ت.

74- العِبَر في خَبَر مَنْ غَبَر: الذَّهَبيّ، محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز(ت748هـ)، تح: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية-بيروت.

75- الغُرّة المَخفِيّة في شرح الدُّرّة الألفيّة: ابن الخباز الموصلي، أحمد بن الحسين(ت639هـ)، تح: حامد محمد العبدلي، مطبعة العاني- بغداد، 1991م.

76- فهرسة ابن خير الإشبيلي: أبو بكر محمد بن خير بن عمر بن خليفة اللَّمْتُوني (ت575هـ)، تح: محمد فؤاد منصور، دار الكتب العلمية – بيروت، ط1، 1998م.

77- الفوائد والقواعد: الثَّمانيني، عُمر بن ثابت(ت442هـ)، تح: د. عبد الوهاب محمود الكحلة، مؤسسة الرسالة- بيروت، ط1، 2002م.

78- قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر: بامخرمة الهجراني، أبو محمد الطيب بن عبد الله بن أحمد بن علي(ت947هـ)، عُني به: أبو جمعة مكري، وخالد زواري، دار المنهاج – جدة، ط1، 2008م.

79- قواعد المُطارحة في النحو: ابن إياز البغدادي، جمال الدين الحسين بن بدر(ت681هـ)، تح: د. ياسين أبو الهيجاء، وزميلَيْهِ، دار الأمل- أربد، الأردن، 2010م.

80- الكافية في علم النحو: ابن الحاجب، أبو عمرو عثمان بن عمر(ت646هـ)، تح: تح:د. طارق نجم عبدالله، مكتبة دار الوفاء- جدّة، ط1، 1986م.

81- كتاب الإيضاح: أبو علي الفارسي، الحسن بن أحمد بن عبد الغفار(ت377ه)، تح: د. كاظم بحر المرجان، عالم الكتب- بيروت، ط2، 1996م.

82- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل: الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمر(ت538هـ)،

ISSN: 2710-3390

دار الكتاب العربي-بيروت، ط3، 1407هـ.

83- اللّامَات: الزجاجي، أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق(ت337هـ)،تح:د. مازن المبارك، دار الفكر- دمشق، ط2، 1985م.

84- اللّامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح: شمس الدّين البرماوي، محمد بن عبد الدائم(ت831هـ)، حُقق بإشراف نور الدين طالب، دار النوادر- دمشق، ط1، 2012م.

85- اللُّمع في العربية: ابن جني، أبو الفتح عثمان(ت392هـ)، تح: فائز فارس، دار الكتب الثقافية – الكويت، د.ت.

86- مجالس العلماء: الزجاجي، أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق(ت337هـ)،تح: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي- القاهرة، دار الرفاعي- الرياض، ط2، 1983م.

87- المُجيد في إعراب القرآن المجيد(ج1): أبو إسحاق السَّفَاقُسِي، إبراهيم بن محمد القيسي(ت742هـ)، تح: د. حاتم الضامن، دار ابن الجوزي- القاهرة، ط1، 1430هـ.

88- المحصول في شرح الفصول: ابن إياز البغدادي، جمال الدين الحسين بن بدر(ت681هـ)، تح: محمد صفوت محمد علي، أطروحة دكتوراه، كلية اللغة العربية، جامعة الأزهر.

89- مرآة الجَنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان: عفيف الدين اليافعي، عبد الله بن أسعد بن علي(ت 768هـ)، وضع حواشيه: خليل المنصور، دار الكتب العلمية- بيروت، ط1، 1997م.

90- المُرتجل: ابن الخشاب، أبو محمد عبد الله بن أحمد بن أحمد(ت567هـ)، تح: علي حيدر، دمشق، 1972م.

91- مُسند الإمام أحمد بن حنبل: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال الشيباني(ت241هـ)، تح: شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، وآخرين، مؤسسة الرسالة- بيروت، ط1، 2001م.

92- مُشْكِلُ إعراب القرآن: مكي بن أبي طالب القيسي(ت437هـ)، تح: د. حاتم الضامن، مؤسسة الرسالة-بيروت، ط2، 1984م.

93- المطرب من أشعار أهل المغرب: ابن دحية الكلبي، أبو الخطاب عمر بن حسن الأندلسي (ت633هـ)، تح: إبراهيم الإبياري وزميليه، دار العلم للجميع- بيروت، 1955م.

94- معارك العرب في الأندلس: بطرس البستاني، دار مارون عبّود- بيروت، 1987م.

ISSN: 2710-3390

95- معاني القرآن وإعرابه: الزجاج، أبو إسحاق إبراهيم بن السري بن سهل(ت311هـ)، تح: عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب – بيروت، ط1، 1988م.

96- معاني القرآن: الأخفش الأوسط، أبو الحسن سعيد بن مسعدة(ت215هـ)، تح: د. هدى محمود قراعة، مكتبة الخانجي- القاهرة، ط1، 1990م.

97- معجم أصحاب القاضي أبي علي الصدفي: ابن الأبار، محمد بن عبد الله بن أبي بكر القضاعي(ت658هـ)، مكتبة الثقافة الدينية – القاهرة، ط1، 2000م.

98- معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار: الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز (ت748هـ)، دار الكتب العلمية- بيروت، ط1، 1997م.

99- المُغْرب في تلخيص أخبار المغرب: عبد الواحد المراكشي(ت647هـ)، تح: محمد سعيد العريان، لجنة إحياء التراث الإسلامي- القاهرة، 1963م.

100- مُغْنِي اللَّبيب عن كتب الأعاريب: ابن هشام الأنصاري(ت761هـ)، تح: د. مازن المبارك، ومحمد علي حمد الله، دار الفكر – دمشق، ط6، 1985م.

101- المقتصد في شرح التكملة: الجرجاني، عبد القاهر بن عبد الرحمن(ت471هـ)، تح: د. أحمد بن عبد الله الدويش، جامعة الإمام محمد بن سعود- الرياض، ط1، 2007م.

102- الممتع في التَّصريفِ: ابن عصفور، علي بن مؤمن الإشبيلي(ت669هـ)، تح: د. فخر الدين قباوة، دار الآفاق الجديدة- بيروت، ط4، 1979م.

103- منتهى الطلب من أشعار العرب: ابن ميمون البغدادي، محمد بن المبارك بن محمد(ت597هـ)، تح: محمد نبيل طريفي، دار صادر-بيروت، ط1، 1999م.

104- المُنصف شرح تصريف المازني: ابن جني، أبو الفتح عثمان بن جني(ت392ه)، تح: إبراهيم مصطفى، وعبد الله أمين، مكتبة مصطفى البابي الحلبي- القاهرة، 1954م.

105- المُوطَّأ: الإمام مالك بن أنس الأصبحي(ت179هـ)، رواية أبي مصعب الزهري، تح: بشار عواد معروف، ومحمود خليل، مؤسسة الرسالة- بيروت، 1412هـ.

106- نتائج التحصيل في شرح التسهيل: المرابط الدلائي، أبو بكر محمد بن محمد(ت1046هـ)، تح: د. مصطفى الصادق العربي، جامعة قاريونس- بنغازي، 1979م.

107- النُّكت في القرآن الكريم: أبو الحسن المُجَاشِعِي، علي بن فضّال بن علي(ت479هـ)، تح: د. عبد الله عبد القادر الطويل، دار الكتب العلمية – بيروت، ط1، 2007م.

ISSN: 2710-3390

108- الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره: مكي بن أبي طالب القيسي(ت437هـ)، تح: مجموعة من الباحثين، مجموعة بحوث الكتاب والسنة، كلية الشريعة، جامعة الشارقة، ط1، 2008م.

109- همع الهوامع في شرح جمع الجوامع: السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر(ت911هـ)، تح: عبد الحميد هنداوي، المكتبة التوفيقية- القاهرة.

110- الوفيات: ابن قنفذ القسنطيني، أبو العباس أحمد بن حسن بن الخطيب(ت810هـ)، تح: عادل نويهض، دار الآفاق الجديدة- بيروت، ط4، 1983م.

ISSN: 2710-3390

فهرس تفصيلي بمحتويات البحثِ 1، 2

الموضـــــــــــــوع	الصفحة
المُلَخَّص:	
المقدّمة:	
التمهيد: الحياة السِّيَاسِيّة والعِلميّة في المغرب والأنْدَلُس في عصر أبي عليّ الرُّنْديّ.	
المبحث الأول: حَيَاةُ أبي علي الرُّنْدِيّ:	
- اسْمُ أبي عَلِيّ الرُّنْدِيّ، وكُنْيَتُهُ، ولَقَبُهُ، ومَوْلِدُهُ.	
- ثقافةُ أبي علي الرُّنْديّوعِلْمُهُ وأخْلاقُهُ.	
- نشأةُ أبي عليّ الرُّنْدِيّ، ورحلاتُهُ في بلادِ الأنْدَلُس والمَغْرب.	
- شُيُوخُهُ.	
- تلامِذتُهُ.	
- مُنَافَسَاتُ أبي عليّ الرُّنْدِيّ.	
- وفاة أبي عليّ الرُّنْديّ.	
- مُصنَّفات أبي عليّ الرُّنْديّ.	
المبحث الثاني: تَعْلِيلاتُ أبي عليّ الرُّنْدِيّ واعتِراضاتُهُ وتأويلاتُهُ النَّحْويّة:	
أوّلًا: تَعْلِيلاتُ أبي عليّ الرُّنْديّ النّحويّة:	
- علّةُ تَقْدِيمِ المَفْعُول به على الفاعِل في نَحْو: ضَرَبَ القَوْمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا.	
- علّةُ امْتِنَاع نَعْتِ الفِعْل.	
- عِلّةُ تَقْديمِ الفاعِل على المفعول بهِ أو تأخيره عنهُ وُجُوبًا(في أسلوب الحَصْر).	
- علّةُ انْجِرَار الاسْمِ غير المُنْصَرِفِ إذا دخلتْ عليهِ الألفُ واللّامُ أو الإضافةُ.	
- علّةُ عَدَمِ الإدغامِ في نَحْو الفِعل(سُويرَ) مَبْنِيًّا لِلْمَفْعُول مِنْ(سايَرَ).	
ثانيًا: من اعتراضاتِ أبي عليّ الرُّنْديّ وتأويلاتِه النّحويّة:	
- اعْتِرَاضُهُ على أبي مُوسَى الجَزُولي في تفسيره لكلامِ الزّجاجيّ في حدِّ(الفِعل).	
- تأويلُهُ لكلامِ أبي القاسِمِ الزجاجي في جُملِهِ.	
المبحث الثالث: آراءُ أبي علي الرُّنْدِيّ وتوجِيهَاتُهُ النّحويّة:	
- مُتَعَلَّقُ البَاءِ الجارّة في البَسْمَلَة.	
- عَلامَةُ إعْرَاب الأسماء السِّتّة.	
- النائِبُ عَنِ الفاعِلِ بعدَ الفِعْلِ اللّازمِ إذا تلاهُ جارٌّ ومَجْرُورٌ.	
- عاملُ النّصْبِ في المُسْتَثْنَى بإلّا	
- تَوْجِيهُ قَوْلِ الفَرَزْدَق:	
فأصْبَحُوا قدْ أعَادَ اللّهُ نِعْمَتَهُمْ ... إذ هُمْ قُرَيْشٌ وإذْ مَا مِثْلَهُمْ بَشَرُ	
- في بابِ التّنَازُعِ إذَا أعْمِلَ العَامِلُ الثّاني واحْتَاجَ الأوّلُ إلى مَرْفُوع.	
- تَقْديرُ الفِعْلِ النّاصِبِ المُضْمَرِ لُزُومًا في أسلُوبِ التّحذير، نحو:(إيّاكَ والأسَدَ).	

ISSN: 2710-3390

الموضـــــــــــــوع	الصفحة
- مَجِيءُ(أنْ) والفعل المضارع بَعد(عسَى)، نحو: (عَسَى أنْ يذْهَبَ زيْدٌ)	
- ناصِبُ الاسمِ بَعْدَ الواو إذا تَقَدّمَ الواوَ جُملَةٌ اسمِيّةٌ وقبْلَ الوَاو ضَميرٌ مُتّصِلٌ مَجرُورٌ.	
- شُرُوطُ نَصْبِ المفعول لَهُ.	
- شَرْطُ الاشْتِقاق في الحَال.	
- الحُكم النّحويّ في نحو: (أنْتُمْ كُلُّكُمْ بيْنَهُمْ دِرْهَمٌ).	
- تعريفُ العَدَدِ المعطوفِ.	
- الحرْفُ(إذَنْ) أهُوَ حَرْفٌ بَسيطٌ أمْ مُرَكّبٌ؟	
- (على) مِنْ حيثُ الحَرفيّةُ والاسْمِيّةُ.	
- إفادةُ (مِنْ) الجارّة لابتِداءِ الغايةِ في الزّمَان.	
- حَدُّ الإدغام.	
- أصْلُ الألِفِ في كلمةِ(النَّوَى).	
- ملامِحُ مَذْهَبِ أبي عليّ الرُّنْديّ النّحويّ.	
الخاتِمة.	
المصادر والمراجع.	

ISSN: 2710-3390

الفهرس

أبُو عليّ الرُّنْدِيُّ(ت616هـ): حَيَاتُهُ وأثَرُهُ النَّحْويّ (2) 47
الملخصABSTRACT 47
المُقدّمةُ: 49
المبحث الثالث: آراءُ أبي عليّ الرُّنْدِيّ وتَوْجِيهاتُهُ النّحْويّة 51
عَلامَةُ إعْرَاب الأسماء السِّتّة: 52
وقَوْلُ سيبَويه: «حُرُوفُ إعرابٍ» يَحتَمِلُ مَعْنَيين: 54
النائِبُ عَن الفَاعِل بعدَ الفِعْل اللّازمِ إذا تلاهُ جارٌّ ومَجْرُورٌ: 56
عامِلُ النّصْبِ في المُسْتَثْنَى بإلّا: 57
تَوْجِيهُ قَوْل الفَرَزْدَق: 60
في بابِ التّنَازُع إذَا أعْمِلَ العَامِلُ الثّاني واحْتَاجَ الأوّلُ إلى مَرْفُوع: 61
تَقْديرُ الفِعْل النّاصِبِ المُضْمَر لُزُومًا في أسلُوب التّحذير، نحو:(إيّاكَ والأسَدَ): 63
مَجِيءُ (أنْ) والفعل المضارع بَعد(عسَى) نحو: (عَسَى أنْ يذْهَبَ زَيْدٌ): 64
ناصِبُ الاسمِ بَعْدَ الواو إذا تَقَدّمَ الواوَ جُملَةٌ اسميّةٌ وقبْلَ الوَاو ضَميرٌ مُتّصِلٌ مَجرُورٌ: ... 65
شُرُوطُ نَصْبِ المفعول لَهُ: 66
شَرْطُ الاشْتِقَاق في الحَال: 68
الحُكم النّحويّ في نحو: (أنْتُمْ كُلُّكُمْ بيْنَهُمْ دِرْهَمٌ): 69
تعريفُ العَدَدِ المعطوف: 69
الحرْفُ (إذَنْ) أهُوَ حَرْفٌ بَسِيطٌ أمْ مُرَكّبٌ؟ 70
(على) مِنْ حيثُ الحَرفيّةُ والاسْمِيّةُ : 71
إفادةُ (مِنْ) الجارّة لابتِداءِ الغايةِ في الزّمَان : 72
حَدُّ الإدغام: 73
أصْلُ الألِفِ في كلمةِ (التَّوَى): 74
ملامِحُ مَذْهَبِ أبي عليّ الرُّنْدِيّ النّحويّ: 75
الخاتِمة 77
المصادر والمراجع[ ]: 78
فهرس تفصيلي بمحتويات البحثِ 1، 2 88
الفهرس 90

القدس في مضامين صفقة القرن "مضامين وتحليل"

Jerusalem in the contents of the deal of the century "contents and analysis

إعـــــداد

الدكتور/ مهيوب حسن ردمان

الاستاذ المساعد في العلوم السياسية والعلاقات الدولية

مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بجامعة صنعاء

preparation

Dr. Mahyoub Hassan Radman

Assistant Professor of Political Science and International Relations

ies, Sana'a UniversityCenter for Political and Strategic Stud

Email: mhiobr777777@gmail.com

ISSN: 2710-3390

القدس في مضامين صفقة القرن "مضامين وتحليل"

Jerusalem in the contents of the deal of the century "contents and analysis

إعـــــداد

الدكتور/ مهيوب حسن ردمان

الاستاذ المساعد في العلوم السياسية والعلاقات الدولية

مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بجامعة صنعاء

preparation

Dr. Mahyoub Hassan Radman

Assistant Professor of Political Science and International Relations

Sana'a University ،Center for Political and Strategic Studies

الملخص: Abstract

لاشك إن دراسة مسألة القدس في مضامين خطة السلام الأمريكية الصهيونية أو ما يسمى صفقة القرن، قامت على عدة فرضيات وتساؤلات من أجل تحقيق عدد من الأهداف، وإبراز الحقائق والمعلومات الحقيقية لقضية القدس عبر العصور المختلفة، لدحض المزاعم والمعلومات المزورة والمغالطات التي جاءت في مضامين الصفقة، وثبتت عدم مصداقية الفرضيات الأولى والثانية والخامسة، أما الفرضيتان الثالثة والرابعة، فقد ثبتت مصداقيتها تماماً، وبعد أن اثبتت الدراسة مصداقية بعض الفرضيات وخطأ البعض الأخر، واجابت عن كل الأسئلة المطروحة، توصلت الدراسة إلى بعض النتائج، ووضعت بعض التوصيات.

الإطار النظري :

لاشك في القول أن صفقة القرن أو بمعنى أدق خدعة أو صفعة القرن التي وضعت وفقا للرغبات والنزوات الصهيونية والأمريكية، سعياً منهم إلى فرضها على العرب سواء فـي ظل الواقع العربـي الممزق والمشتت، أو العنف والحروب الأهلية فـي

ISSN: 2710-3390

بعض الأقطار العربية، وبدعم ومشاركة من بعض العرب الطامحين في السلطة ولديهم رؤى وطموحات سياسية، يسعون بقصد وادراك أو بدون إدراك إلى تحقيق أجندة ومخططات خارجية، سواء من خلال مشاركتهم المباشرة في هذه الحروب من جهة، أو تبني تمويل الصفقة لإنجاحها رغبة منهم في إرضاء الولايات المتحدة الأمريكية، ومن اجل تقديم الدعم في سبيل الوصول إلى السلطة.

اولاً:- الدراسات السابقة "مقالات":

1- "صفقة القرن تحليل وبدائل"، هذه الورقة تعالج وضع القدس في إطار "رؤية السلام من أجل الازدهار"، والمعروفة باسم "صفقة القرن"، فقد اعطت لمحة عن صفقة القرن من حيث، جوانب الاستبعاد والتجاوز لحقوق المسلمين والمسيحيين في القدس، مقابل ابراز اليهودية كديانة ازلية في القدس، والتحليل لمضامين الصفقة بشأن القدس من جهة اخرى، والاستفادة منها سيكون في جوانب عدة.

2- صفقة القرن : صفقة بين ترامب ونتنياهو لتصفية قضية وحقوق شعب فلسطين.

هذه الورقة تتناول الصفقة بشكل عام من خلال مقدمة عن صعود ترامب إلى السلطة، واقدام إدارته على نشر خطتها الأحادية التي كان قد تم الترويج لها وسُرّبت عناصرها الرئيسة فيما يتعلق بالقدس واللاجئين والمستوطنات، بعد أن وضعتها موضع التنفيذ العملي وفقاً لمبدأ فرض السلام بالقوة وفرض الحلول والإملاءات، و الملاحظ ان الورقة قد تناولت الصفقة من جوانب متعددة، ويمكن الاستفادة منها فيما يتعلق بوضعية القدس وما يتعلق بها.

ثانياً: مشكلة واهمية الدراسة :

من منطلق أن الجانبين الصهيوني - الفلسطيني وقعا اتفاق أوسلو للسلام عام 1993م، ولهما أكثر من ربع قرن، وما يزالان متباعدان أكثر من أي وقت مضى، وان الصراع الصهيوني-الفلسطيني هو الأكثر صعوبة، وأن مدينة القدس المحتلة بؤرة محورية في هذا الصراع، فإن القراءة المتعمقة للصفقة من حيث المضمون والتكرار للتأكيد على الأشياء التي تخدم الكيان الصهيوني، والدلالات والتعبيرات والإيحاءات والتجاهل والتجاوز للوجود والحق الفلسطيني.

من هنا تأتي أهمية الدراسة الموضوعية، من كونها تتعلق بقضية القدس في الصفقة الأمريكية – الصهيونية، تلك القضية الحساسة والشائكة في الصراع العربي – الصهيوني منذ إعلان دولة الكيان الصهيوني، واستراتيجية الاحتلال والضم لهذه المدينة من حينها، وحتى إعلان صفقة ترامب بداية العام 2020م، بالإضافة إلى نقل السفارة الأمريكية من تل أبيب إلى القدس، فضلاً عن السعي الأمريكي الحثيث لفرض صفقة القرن بالقوة في ظل الوضع

ISSN: 2710-3390

العربي الممزق، والتأييد من بعض الدول العربية لهذه الصفقة والإعلان عن دعمها وتمويلها.

أما الأهمية العلمية، تنبع من قلة الدراسات العلمية في هذه القضية إن لم تكن منعدمة خصوصاً وان الصفقة حديثة، أعلن عنها بداية العام 2020م، فلم تحظى بالبحث والتحليل والتدقيق من قبل الباحثين، وان وجد بعضها، لا يخرج عن مجرد المقال أو النقد على المواقع الإلكترونية، كما أنها تعد إضافة علمية للمكتبتين اليمنية خاصة والعربية والفلسطينية بصفة عامة.

ثالثاً: أسئلة الدراسة وفروضها:

إن الإجراءات الأمريكية سواء بنقل السفارة من تل أبيب إلى القدس، أو إعلان الخطة والسعي إلى تنفيذها رغم ما فيها من بنود ومضامين تكرس استمرار الاحتلال وتشرعن له من جهة، وتنسف مفاوضات السلام السابقة (اوسلو2)، وبالمخالفة للقرارات الدولية بشأن القدس من جهة أخرى، هذه الخطوات الأمريكية السابقة والحالية تطرح سؤالين كبيرين مفادهما إلى أي مدي تتفق الخطة أو الصفقة سواء مع الحقوق التاريخية والطبيعية والسياسية والجغرافية للفلسطينيين، أو مع القوانين والأعراف والقرارات الدولية بخصوص القدس؟، وما مدى تحيز الوسيط الأمريكي في تنفيذ السياسات الاستيطانية والرؤي والأفكار والمخططات الصهيونية؟.

هذان التساؤلان يثيران الكثير من الأسئلة الفرعية مثل: ماذا تعني القدس للعرب والمسلمين؟ ولماذا القدس؟،ماهي استراتيجية الكيان الصهيوني في القدس منذ احتلالها عام 1967م؟، ماهي بنود الخطة ومضامينها بشأن القدس ؟، وما رؤية الخطة لقضية القدس؟، وإلى أي طرف تؤول تبعيتها ؟، هل تتفق الخطة مع الاتفاقات السابقة والقرارات الدولية؟، ماهي الأسباب والدوافع التي جعلت الإدارة الأمريكية في عهد ترامب تتخذ مثل هذه الإجراءات خاصة في القدس؟، وهل هذه الإجراءات تحقق السلام بين الفلسطينيين والصهاينة ؟، وما الذي أعطته الصفقة أو الخطة للفلسطينيين في القدس؟

أما الفروض، فتتمثل في التالي:

1- هناك علاقة ارتباط حقيقية وقوية بين اليهود والقدس.
2- إن الشواهد التاريخية تبرهن على أن الدولة الصهيونية كانت حارس أمين على الأماكن المقدسة في القدس دون غيره كما تزعم الصفقة.
3- هناك علاقة طردية بين الإجراءات والسياسات الصهيونية في القدس، والمواقف الأمريكية.

ISSN: 2710-3390

4- هناك علاقة ارتباط قوية بين الوضعين العربي والفلسطيني، ونقل السفارة الأمريكية من تل أبيب إلى القدس، وإطلاق الصفقة الأمريكية الصهيونية، والمضامين الواردة في الخطة بخصوص القدس.

5- إن المضامين الواردة بالخطة وتتعلق بقضية القدس أتت متفقة مع القوانين والقرارات الدولية والأعراف والتقاليد المتبعة في خطط السلام، وتخدم تحقيق السلام بين الصهاينة والعرب والفلسطينيين.

رابعاً :المنهج المستخدم، تعتمد الدراسة على منهجين هما:

المنهج القانوني، والمنهج التحليلي، فالقانوني يستخدم من اجل إبراز مدى قانونية وشرعية مضامين الخطة، والتزامها بالمواثيق والأعراف والاتفاقيات والقوانين والقرارات الدولية، وجوانب الاتفاق أو المخالفة للقانون الدولي والقرارات الدولية، وقانونية الإجراءات الصهيونية، أوال أمريكية في القدس، أما المنهج التحليلي بشقية التاريخي الوصفي للوقوف على بعض الجوانب التاريخية لمدينة القدس، والسياسات والإجراءات الصهيونية التي لم تتوقف منذ احتلال القدس عام 1967، ومازالت مستمرة حتي ظهور صفقة الخدعة من اجل: تهويد المدينة، وطمس هويتها الثقافية والدينية الإسلامية والمسيحية ومعالمها الأثرية.

أما الشق التحليلي فيتعلق بتحليل الموقف الأمريكي الداعم والمؤيد إما للإجراءات والسياسات الصهيونية في القدس، أو في المحافل الدولية لتعطيل القرارات الصادرة الخاصة بالقضية الفلسطينية والقدس.

خامساً: الأهداف: تسعى الدراسة نحو تحقيق الأهداف التالية :-

1- إظهار رؤية الصفقة لمدينة القدس وتبعيتها من خلال المضامين والتصريحات.

2- إبراز جوانب الاتفاق أو المخالفة في هذه المضامين سواء مع الحقوق والقوانين والقرارات الدولية، أو المواثيق الدولية كميثاق الأمم المتحدة والجامعة العربية، ومنظمة المؤتمر الإسلامي.

3- الكشف عن تحيز الوسيط الأمريكي في المفاوضات الفلسطينية الصهيونية، وفي بنود ومضامين الصفقة التي سعي الرئيس السابق ترامب لتنفيذها لصالح الكيان الصهيوني.

4- إيضاح جوانب التلاعب في الألفاظ والكلمات والتعبيرات العمومية والغامضة والمطاطة في المضامين فيما يتعلق بالحقوق الفلسطينية في القدس، والدقة والوضوح والتكرار للحقوق الصهيونية في القدس.

5- التعريف بقضية القدس وتبعيتها قبل إعلان دولة الكيان الصهيوني، وتتبع السياسات الصهيونية في القدس منذ 1967م .

ISSN: 2710-3390

Abstract:

There is no doubt that the study of the issue of Jerusalem in the contents of the American-Zionist peace plan or the so-called deal of the century was based on several hypotheses and questions in order to achieve a number of goals, and to highlight the real facts and information about the issue of Jerusalem throughout the different eras, to refute the allegations, false information and fallacies that came in the contents of the deal. The first, second, and fifth hypotheses were proven to be unreliable, while the third and fourth hypotheses were completely proven, and after the study proved the credibility of some hypotheses and the wrongness of others, and answered all the questions raised, the study reached some results, and made some recommendations.

Theoretical framework:

There is no doubt in saying that the deal of the century, or in a more precise sense, a trick or slap of the century that was developed according to the desires and whims of the Zionists and Americans, seeking to impose it on the Arabs, whether in light of the torn and dispersed Arab reality, or violence and civil wars in some Arab countries, and with the support and participation of some Arabs aspiring to power and they have Political visions and aspirations. They seek, with or without realization, to achieve foreign agendas and plans, whether through their direct participation in these wars on the one hand, or adopting the financing of the deal to make it a success out of their desire to please the United States of America, and in order to provide support in order to reach power.

First: - Previous Studies "Articles"

1- Deal of the Century, Analysis and Alternatives" , In return for highlighting Judaism as an eternal religion in Jerusalem, and analyzing the contents of the deal regarding Jerusalem on the other hand, and benefiting from it will be in several aspects.
2- The deal of the century: a deal between Trump and Netanyahu to liquidate the cause and rights of the people of Palestine.

ISSN: 2710-3390

This paper deals with the deal in general through an introduction to Trump's rise to power, and his administration's move to publish its unilateral plan, which had been promoted and its main elements leaked with regard to Jerusalem, refugees and settlements, after putting it into practice according to the principle of imposing peace by force and imposing solutions and dictates. It is noted that the paper has dealt with the deal from multiple aspects, and can be used in relation to the status of Jerusalem and what is related to it.

Second: The problem and importance of the study: based on the fact that the Zionist-Palestinian sides signed the Oslo peace agreement in 1993 AD, and they have more than a quarter of a century, and they are still farther than ever, and that the Zionist-Palestinian conflict is the most difficult, and that the occupied city of Jerusalem is a focal point In this struggle, the in-depth reading of the deal in terms of content and repetition is to emphasize the things that serve the Zionist entity, and the connotations, expressions, overtones, and the disregard and transgression of the Palestinian existence and right.

Hence the importance of the objective study, since it is related to the issue of Jerusalem in the American-Zionist deal, that sensitive and thorny issue in the Arab-Zionist conflict since the declaration of the state of the Zionist entity, and the strategy of occupation and annexation of this city from then, until the announcement of the Trump deal at the beginning of the year 2020 AD, in addition to transferring The American embassy from Tel Aviv to Jerusalem, in addition to the American endeavor to impose the deal of the century by force in light of the torn Arab situation, and the support of some Arab countries for this deal and the announcement of their support and financing.

As for the scientific importance, it stems from the lack of scientific studies on this issue, if not non-existent, especially since the deal is recent, announced at the beginning of the year 2020 AD. It is a scientific addition to the Yemeni libraries in particular, and the Arab and Palestinian libraries in general.

Third: Study questions and hypotheses:

The American measures, whether moving the embassy from Tel Aviv to Jerusalem, or announcing the plan and seeking to implement it despite its provisions and contents, perpetuate and legitimize the continuation of the occupation on the one hand, and undermine the previous peace negotiations (Oslo 2), and in violation of international resolutions on Jerusalem on the other hand, these past and current

ISSN: 2710-3390

American steps It raises two big questions: To what extent does the plan or deal agree, whether with the historical, natural, political, and geographical rights of the Palestinians, or with international laws, customs, and decisions regarding Jerusalem? And what is the extent of the bias of the American mediator in implementing settlement policies, visions, ideas, and Zionist plans?

These two questions raise many subsidiary questions, such as: What does Jerusalem mean to Arabs and Muslims? And why Jerusalem?, What is the strategy of the Zionist entity in Jerusalem since its occupation in 1967 AD?, What are the terms and contents of the plan regarding Jerusalem?, And what is the vision of the plan for the issue of Jerusalem? To which party does it depend? Is the plan consistent with previous agreements and international resolutions? What are the reasons and motives that prompted the US administration during the Trump era to take such measures, especially in Jerusalem? Do these measures achieve peace between the Palestinians and the Zionists? And what did the deal give? Or the plan for the Palestinians in Jerusalem?

As for the assumptions, they are as follows:

1- 1.There is a real and strong connection between the Jews and Jerusalem
2- 2.The historical evidence proves that the Zionist state was a trustworthy guardian of the holy places in Jerusalem, and no one else, as the deal claims.
3- 3.There is a direct relationship between the Zionist measures and policies in Jerusalem, and the American positions.
4- 4.There is a strong correlation between the Arab and Palestinian situations, the transfer of the US embassy from Tel Aviv to Jerusalem, the launch of the US-Zionist deal, and the contents of the plan regarding Jerusalem.
5- 5.The contents of the plan and related to the issue of Jerusalem are consistent with international laws and resolutions, customs and traditions followed in peace plans, and serve the achievement of peace between the Zionists, Arabs and Palestinians.

Fourth: The methodology used, the study relies on two approaches:

The legal approach, and the analytical approach, the legal one is used in order to highlight the extent of the legality and legitimacy of the contents of the plan, and its commitment to international covenants, customs, agreements, laws and decisions, aspects of agreement or violation of international law and international decisions, and the legality of the Zionist or American actions in Jerusalem, while the analytical approach is in the historical and descriptive part to find out Some historical aspects of

ISSN: 2710-3390

the city of Jerusalem, and the Zionist policies and procedures that have not stopped since the occupation of Jerusalem in 1967, and are still continuing until the emergence of the deception deal in order to: Judaize the city, and obliterate its Islamic and Christian cultural and religious identity and its archaeological monuments.

As for the analytical part, it relates to analyzing the American position that is supportive of either the Zionist measures and policies in Jerusalem, or in international forums to obstruct the decisions issued regarding the Palestinian cause and Jerusalem.

Fifth: Objectives: The study seeks to achieve the following objectives:

1- Showing the vision of the deal for the city of Jerusalem and its dependency through the contents and statements.
2- Highlighting aspects of agreement or disagreement in these contents, whether with international rights, laws and decisions, or international covenants such as the Charter of the United Nations, the Arab League, and the Organization of the Islamic Conference.
3- Revealing the bias of the American mediator in the Palestinian-Zionist negotiations, and in the terms and contents of the deal that former President Trump sought to implement in favor of the Zionist entity.
4- Clarifying the aspects of manipulation in terms, words, and general, ambiguous and elastic expressions in the contents with regard to Palestinian rights in Jerusalem, and the accuracy, clarity, and repetition of Zionist rights in Jerusalem.
5- Introducing the issue of Jerusalem and its subordination before the declaration of the Zionist entity's state, and following Zionist policies in Jerusalem since 1967 AD.

Received: 12/11/2022

Accepted: 17112022

DOL: http://dx.doi.org/10.57117/j.v8i8.52022

Address corresponding:Dr. Mahyoub Hassan RadmanAssistant Professor of Political Science and International RelationsCenter for Political and Strategic Studies, Sana'a University mhiobr777777@gmail.com

ISSN: 2710-3390

مقدمة:

من منطلق أن القدس التي أحتلها الكيان الصهيوني بالقوة عام 1967م، واُستبعدت من المفاوضات التي جرت بين الكيان الصهيوني والسلطة الفلسطينية في اوسلو2، ورُحلت إلى مفاوضات الحل النهائي بهدف ضم المزيد من أراضي القدس، وتغيير المعالم الأثرية للمدنية، وطمس هويتها الإسلامية والمسيحية، وتزييف الحقائق التاريخية والطبيعية والحدود الجغرافية، وإيجاد واقع بديل للقدس بمعالم جديدة تتوافق مع الطموحات والرؤى الصهيونية.

إن التمسك العربي والفلسطيني بالقدس وبهويتها العربية الإسلامية والمسيحية، ويناضلون من اجل إقامة دولة فلسطين وعاصمتها القدس، بينما الكيان الصهيوني يؤكد مرارا وتكرارا بان القدس عاصمة أبدية للدولة الصهيونية، والتأييد الأمريكي للمزاعم الصهيونية بأحقيتها في القدس والاستمرار في تقديم الدعم المادي والسياسي سواء على الأرض، أو في المحافل الدولية، أوفي المفاوضات التي جرت بين الفلسطينيين والصهاينة، والتعطيل للكثير من القرارات الأممية التي تدين الأعمال الغير قانونية من قبل الكيان الصهيوني، وفوق هذا وذاك القرار الذي اتخذه الرئيس الأمريكي ترامب عند توليه مقاليد السلطة في البيت الأبيض، بنقل السفارة الأمريكية من تل أبيب إلى القدس.

من هذا المنطلق يمكن تناول قضية القدس من خلال ثلاثة عناوين رئيسية هي: نبذه تاريخية عن القدس وتبعيتها ومعالمها أولا، والاستراتيجية الصهيونية في القدس منذ إعلان قيامها وحتى 2020مثانياً، أما ثالثاً خُصص لتناول القدس في مضامين الصفقة، وتحليل هذه المضامين وانعكاساتها على القدس.

أولاً:- نبذة تاريخية عن القدس وتبعيتها ومعالمها:

تعد مدينة القدس عاصمة الدولة الفلسطينية وأكبر مدنها التاريخية، وتحتلّ المكان الأكبر بين مدنها، حيث تبلغ المساحة الكلية لها حوالي (19.331) كم^2، وهي مهد الديانات السماوية الثلاثة الإسلامية والمسيحية واليهودية، وقد تعرّضت المدينة عبر الأزمان للعديد من الهجمات، فقد تمّ تدميرها مرتين وحُوصرت ما يقارب (23) مرةً، وتم مهاجمتها (52) مرةً وتعرّضت للغزو ما يقارب (44) مرةً، وقد أسس مدينة القدس الكنعانيون قبل ما يقارب (3000) عام قبل الميلاد، وسكنها اليبوسيون فسُميت نسبة إليهم باسم (يبوس)، وكانت القدس منذ القدم محط أطماع الكثير من الغزاة كالصليبيين، والفرس والرومان[1]. أضف إلى

(1) شهيرة دعد وع،"نبذة عن مدينة القدس "، 26 فبراير 2020 https;llmawdoo3.com 0

ISSN: 2710-3390

ذلك أن لها أهمية دينية وعسكرية وتجارية وسياسية ..الخ[1].

ومن أهم معالم القدس مسجد قبة الصخرة الذي يعد جزءً من المسجد الأقصى، وتعتبر القبة من أهمّ معالم القدس، حيث تقع القبة داخل الحرم القدسي الشريف، وتتميز بوجود الصخرة المشرفة داخلها والتي عُرج منها بالرسول الكريم محمد صلى الله عليه وسلم إلى السماء في ليلة الإسراء والمعراج، وقد تمّ بناء هذه القبة في عهد الخليفة عبد الملك بن مروان، وتمتاز بطلائها بالذهب اللامع، والفن المعماري والزخرفة الإسلامية التي تزينها والآيات القرآنية الكريمة.

أما المسجد القبلي، فهو جزءٌ من المسجد الأقصى الذي يعتبر أولى القبلتين وثالث أقدس المساجد على الأرض، وقد تمّ بناؤه في عهد الخليفة عبد الملك بن مروان أيضا، وكذلك باب العمود يعد من أهمّ وأقدم بوابات القدس وأجملها، فقد تمّ بناؤه في العام 1542م في عهد السلطان سليمان القانوني، وسُمي بهذا الاسم نسبةً إلى العمود الذي كان ينتصب أمام الباب تخليداً لانتصارات الجيش الروماني،

أما كنيسة القيامة: فهي من الأماكن المقدسة بالنسبة للمسيحيين، حيث تقع على تلة الجلجة، ويحجّ إليها المسيحيون من جميع أنحاء العالم منذ القرن الرابع، وتحتوي الكنيسة على المكان الذي دفن فيه يسوع[2].

ثانياً: استراتيجية الكيان الصهيوني في السيطرة على القدس:

يمكن لتناول هذا الجانب، في ثلاثة أمور هي : سياسة التمكين للكيان الصهيون قبل إعلان الدولة، وجرائم وسياسات الاحتلال الصهيوني في القدس منذ احتلالها 1967م حتى 2020م، والإحصائيات العامة لهذه الجرائم والسياسات .

أ- سياسة التمكين للكيان الصهيوني قبل إعلان الدولة:

بدأت الاستراتيجية الصهيونية منذ مؤتمر بازل 1897م مروراً بوعد بلفور 1917م، الذي يعد مُخرج من مخرجات المؤتمر، ثم إعلان الدولة الصهيونية وبداية الصراع العربي– الصهيوني، والذي بدأ معه بناء الاستراتيجية الصهيونية وتنفيذها في فلسطين بما فيها القدس.

إذا كان الصحفي اليهودي الألماني هرتزل دعا إلى عقد مؤتمر في مدينة بازل عام

([1]) عبد الوهاب الكيالي"محرر"، موسوعة السياسة،ج4 (بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر،1994م)، ص763.

(1) الموسوعة الميسرة في التاريخ الإسلامي"، إعداد فريق البحوث والدراسات الإسلامية (فدأ)، راغب السرجاني (تقديم)، ج2، (القاهرة :ط7، مؤسسة اقرأ للنسر والتوزيع والترجمة،، 2007م)، ص267

ISSN: 2710-3390

1897م من اجل إنشاء وطن قومي لليهود ولتكن فلسطين؛ بزعم ارتباطهم بها تاريخياً ودينياً[1]، فإنه قد عُقد العزم على بريطانيا في تنفيذ مخرجات هذا المؤتمر، بداية بوعد بلفور1917م- الذي يشير إلى وعد وزير الخارجية البريطاني بلفور بإنشاء وطن قومي لليهود في فلسطين.

ففي عهد الاحتلال البريطاني (1917 - 1948م)، سقطت القدس بيد الجيش البريطاني في 8 - 1917/12/9م بعد البيان الذي أذاعه الجنرال البريطاني اللنبي، ومنحت عصبة الأمم المتحدة بريطانيا حق الانتداب على فلسطين، وأصبحت القدس عاصمة فلسطين تحت الانتداب البريطاني (1920 - 1948)، ومنذ ذلك الحين دخلت المدينة في عهد جديد كان من أبرز سماته زيادة أعداد المهاجرين اليهود إليها خاصة بعد وعد بلفور عام 1917.

وعندما رفض العرب فكرة إنشاء وطن قومي لليهود في فلسطين، قامت في فلسطين ثورة عارمة عام(1355- 1358ه) أدت إلى عرض الإنجليز تقسيم فلسطين لأول مرة بين العرب واليهود عرف بتقسيم 1937م.

وفي العام 1943م عقد مؤتمر القاهرة - بحضور الرئيس الأمريكي روزفلت ورئيس الوزراء البريطاني تشرشل والرئيس الصيني شان كاي شيك - من اجل تحديد أهداف الحرب مع اليابان.. وإعادة جميع الأراضي التي انتزعتها من الصين عام 1914م، واتخذ في المؤتمر قرارات إجرائية تنفيذية هدفها تخفيض نفقات الوجود البريطاني، و التأكيد على فصل إمارة شرق الأردن عن إدارة فلسطين، والاعتراف بالأمير عبدالله أميرا عليها، أما بخصوص فلسطين فقد أكد المؤتمر جملة من القضايا الإجرائية لعل من أهمها: أن الإدارة البريطانية في فلسطين تلتزم بدقة بشرط الانتداب، أي بإقامة وطن قومي لليهود فيها[1]، وهذا يؤكد على سياسة التمكين البريطانية للصهاينة في فلسطين، وتمهيداً لخطوات اكثر تقدماً في مسار إعلان الدولة الصهيونية، كذلك قرار التقسيم وفرض الوصاية الدولية على القدس، وهذا يعد أول قرار سياسي تتخذه الجمعية العامة للأمم المتحدة حول مصير فلسطين؛ حيث أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة القرار (194) بتشكيل لجنة توفيق من ثلاثة أعضاء، وتضمن هذا القرار: التأكيد على تحديد وضع القدس حسب قرار التقسيم ووضعها تحت إشراف هيئة الأمم المتحدة، والسماح للاجئين بالعودة إلى ديارهم لمن يرغب .. وتعويض من لا يريد العودة بمقتضى القوانين الدولية[2].

كما انه في العامين (1947- 1948م) حدثت ثلاثة تطورات مهمة وهي : تدويل القدس،

([1]) المرجع السابق، ص 726.

([2]) نفسه، ص268.

ISSN: 2710-3390

وإنهاء الانتداب البريطاني على فلسطين، وإعلان قيام الدولة الصهيونية، ففي العام 1947م بدأ مشروع تدويل القدس عبر الأمم المتحدة؛ حيث تم إحالة قضية القدس إلى الأمم المتحدة بعد الحرب العالمية الثانية، فأصدرت الهيئة الدولية في 29 نوفمبر/ تشرين الثاني 1947مقرارها بتدويل القدس.

أما في العام 1948م فقد حدث تطوران آخران هما: إعلان بريطانيا إنهاء الانتداب على فلسطين وسحب قواتها، وبالتحديد في 3 ديسمبر/ كانون الأول 1948م أعلن ديفيد بن غوريون رئيس وزراء الكيان الصهيوني أن القدس الغربية عاصمة للدولة الصهيونية الوليدة، في حين كانت القدس الشرقية خاضعة للسيادة الأردنية حتى هزيمة يونيو/ حزيران 1967م التي أسفرت عن ضم القدس بأكملها لسلطة الاحتلال الصهيوني.

وفي العام نفسه تم احتلال الشطر الغربي لمدينة القدس، فمنذ احتلال شطري مدينة القدس الغربي، اتخذت سلطات الاحتلال الصهيونية سلسلة إجراءات وسنّت مجموعة قوانين وتشريعات، تصبّ كلها في اتجاه السيطرة الجغرافية والديمغرافية على المدينة وتهويدها، وأصابت إجراءات الاحتلال قطاعات البلدية والصحة والتعليم والمقدسات والأرض والعمران وهويات السكان، بالإضافة إلى العزل التام للمدينة بجدار أكدت محكمة العدل الدولية في لاهاي عدم قانونيته[1].

وفي العام 1950م أصدر الكنيست الصهيوني قانون العودة، عُدل عام 1954م وهو من القوانين الصهيونية العنصرية الرئيسية، هدفه ربط يهود العالم بفلسطين على أساس أن كل يهودي يعيش خارج فلسطين ليس يهودي مثالي أو حقيقي، وأن الهجرة إلى فلسطين ضرورية لتحقيق وحدة الشعب اليهودي فوق أرض الميعاد، ووضع حداً للتشتت والنفي ..الخ[2].

ويُعد هذا القانون الصهيوني، إلى جانب الحملات الصهيونية لتشجيع الهجرة اليهودية والتجنيس الصهيوني للقادمين بدون أي شروط سوى نية المهاجر الاستقرار في فلسطين والهجرة اليها، من المفارقات العنصرية الغريبة والعجيبة أن تمنح الجنسية الصهيونية لليهودي القادم من أقاصي الأرض ولم يطأ فلسطين في حياته، بينما العرب الفلسطينيون يحرمون من حق العودة وحقوق المواطنة في الأرض المحتلة.

ب- جرائم وسياسات الاحتلال الصهيوني في القدس منذ احتلالها 1967- 2015م.

([1]) كتاب مستقبل القدس وسبل إنقاذها من التهويد" للدكتور إبراهيم أبو جابر
https://www.aljazeera.net/encyclopedia/events/2016/2/21/%

([2]) نفسه.

ISSN: 2710-3390

في11يونيو/حزيران 1967م، قامت سلطات الاحتلال الصهيوني بهدم جزءاً من "حي المغاربة" وطردت سكانه وسكان أحياء أخرى، وحتى سبتمبر/أيلول من العام نفسه؛ بلغ عدد الذين اضطروا للنزوح من المدينة نحو (23) ألف فلسطيني، وقامت بسحب هويات عدد كبير من المقدسيين، حتى لا يسمح لهم بدخولها أو الإقامة فيها.

ثم قامت قوات الاحتلال بالسيطرة على شرقي القدس والمسجد الأقصى، وهدمت عددا من الأحياء العربية، واتخذت سلسلة إجراءات لفرض سيطرتها على المدينة من بينها: قرار سريان القانون الصهيوني على القدس العربية، وإقرار الكنيست ضم القدس العربية إلى القدس الغربية، وتوسيع حدود بلدية القطاع اليهودي من القدس ليشمل القدس القديمة وضواحيها، بالإضافة إلى حلّ المجلس البلدي وإلحاق موظفيه ببلدية الاحتلال، والبدء في حفريات ما زالت مستمرة أسفل البلدة القديمة والأقصى والقدس.

اضف إلى ذلك الإعلان عن ضم القدس العربية إلى القدس الصهيونية في مدينة موحدة، وعلى الفورقامت بتصميم مخطط هيكلي للمدينة الموحدة والعمل على تنفيذ مشروع القدس الكبرى، والذي بموجبه تصبح القدس القديمة وما حولها من الأحياء والقرى العربية سلوان ووادي الجوز وشعفاط وقلندية وبيت صفافا وأبو ديس تابعة لبلدية القدس، وتهدف من وراء هذا المشروع إلى تهويد القدس واقتطاع مساحة كبيرة من أراضي الضفة الغربية المحتلة لإسكان اكبر عدد من الصهاينة فيها، وبذلك تعمل على تجزئة الضفة الغربية بإقامة هذا الإسفين الصهيوني في قلب التجمعات السكنية العربية[1]. كما أن مشروع القدس الكبرى ينص على ألا يتعدى عدد السكان العرب فيها (25٪) من مجموع السكان، بالإضافة إلى انه يمتد من رام الله شرقاً إلى بيت لحم جنوباً بحيث يضم (30٪) من مساحة الضفة الغربية، وقد أقيمت ثلاثة احزمه من المستوطنات حول مدينة القدس، وبلغ مجموع الأراضي التي تم مصادرتها من وقف ومدارس وغيرها حتى عام 1981م حولي (33556) دونماً، أقيمت فيها (22) ألف وحدة سكنية[2].

ومنذ احتلال الكيان الصهيوني للقدس العربية وإصراره على أن تكون عاصمة موحدة له، سعى إلى تنفيذ سياسة إضفاء الصبغة اليهودية على المدينة المقدسة بحيث يصل عدد سكانها من الصهاينة إلى(320000) في نهاية تنفيذ مشروعه لتخطيط المدينة وإقامة القدس الكبرى[3].

---

(1) موسوعة السياسة، مرجع سابق، ص-ص 767-768.

(2) نفسه ص – ص 762-763.

(3) نفسه، الصفحة نفسها.

ISSN: 2710-3390

وفي 27مارس/آذار 1968م، أصدرتالمحكمة الصهيونية العليا قرارا بأن قدسية "جبل البيت" (المسجد الأقصى) لدى الشعب اليهودي فوق كل بحث وليست مجالا للنقاش أبدا، وليست متعلقة بأي حكم وإلى الأبد[1].

وفي24أغسطس/آب 1968م، أصدرالكنيست (البرلمان الصهيوني) قانونا يُمكّن اليهود من استعادة المنازل التي كانت مملوكة أو مؤجرة لهم من العرب، والملاك العرب من أهالي القدس لا يحق لهم -بموجب قانون صهيوني صدر لاحقا سنة 1973م - استرجاع أملاكهم في الشطر الغربي من المدينة أسوة بالقانون الصهيوني بالنسبة للملاك اليهود[2].

وفي العام نفسه،أصدرت السلطات الصهيونية أمر الاستملاك رقم (1443)، وبمقتضاه تم استملاك عدة دونمات من الأحياء العربية الإسلامية في البلدة القديمة من القدس، وطرد سكانها منها؛ بهدف إنشاء ثلاثمائة وحدة سكنية لاستيعاب(3500) يهودي مكانهم، كما صادرت مساحات واسعة من الأراضي الفلسطينية خارج أسوار مدينة القدس القديمة، وأقامت عليها أحياء للمستوطنين الجدد، وأنشئ ما عُرف بحزام المستوطنات الأول حول القدس(3)، وتم إقامة هذا الحزام من المستوطنات رغم احتجاجات منظمة اليونسكو على اعتبارأن هذه الإنشاءات تشوه الطابع الحضاري للمدينة، وبلغت هذه الأحياء حتي 1981م تسعة أحياء [4]، واذا كانت سياسة الاستيطان التي اتبعها الكيان الصهيون في القدس وما رافقها من إجراءات إدارية وتوسعات وتغيير معالم ديموغرافية وثقافية وتعليمية لتهويد القدس، فإن عملية التهويد قد سلكت مسلكاً أخر اكثر عمقاً تمثل بتزوير التراث الديني للقدس ومسخه لجعله يتطابق مع أساطير وخرافات تخدم التوجه الصهيوني[5].

وفي عام1969م، بدأ بإنشاء ما عُرف بالحزام الاستيطاني الثاني حول المدينة، وهو عبارة عن(15) مستوطنة جديدة، ومعه ظهرت تفاصيل مشروع القدس الكبرى الذي بمقتضاه يتم حصار المدينة بالمستوطنات، إضافة إلى إحراق المسجد الأقصى على يد مايكل دينس روهان (يهودي من أصل أسترالي)، وادّعَ الكيان الصهيوني في حينه أنه مختل عقليا،وفي العام نفسه أصدرتسلطات الاحتلال قانون الإشراف على المدارس الذي استهدف به الإشراف الكامل على جميع المدارس الطائفية والأهلية، وفُرض عليها الحصول على تراخيص.

(4) نفسه، نفس الصفحة.

(1) المرجع السابق، نفس الصفحة.

(2) نفسه ، ص762.

(4) نفسه، نفس الصفحة.

(5) نفسه، نفس الصفحة.

ISSN: 2710-3390

وفي عام 1970م، قالت صحيفة يديعوت أحرونوت أن المحكمة الصهيونية العليا تركت في قرار لها ترتيب موضوع صلاة اليهود في الحرم القدسي (الأقصى) بيد السلطة التنفيذية، وجعلته ضمن صلاحية شرطة الاحتلال، وجاء ذلك ردا على التماس تقدمت به (15) شخصية عامة صهيونية حول منع الشرطة لهم من أداء الصلاة في ساحات الأقصى.

وفي العام 1972م، وضع الاحتلال "خطة التنمية الخاصة"، هدفها إعادة تخطيط المدينة لتغيير معالم القدس الجغرافية والسكانية والمعمارية والتاريخية والاقتصادية، وجعلها موضع إسقاطات تخطيطية مستقبلية حتى سنة (2000م)، لتغيير معالم مدينة القدس وهوامشها تماما، وتخطيط أماكن الحفريات الأثرية الراهنة والمستقبلية بدعوى التاريخ المزيف لليهود.

وفي تموز/يوليو1980م، صادقت بلدية القدس المحتلة على المخطط الهيكلي الجديد لمدينة القدس، كما أقرته اللجنة اللوائية للتنظيم والبناء في بلدية القدس، ووضع هذا المخطط الهيكلي بدلا من المخطط الهيكلي القديم لمدينة القدس عام 1955م، وفي أغسطس/آب من العام نفسه، الكنيست يقرّ بالأغلبية قانون الأساس" الذي يعلن أن القدس هي العاصمة الموحدة للكيان الصهيوني، وهي مكان إقامة رؤساء الدولة والكنيست والحكومة والمحكمة العليا[1].

وفي أبريل/نيسان 1982م، اقتحم الجندي الصهيوني هاري غولدمان المسجد الأقصى وأطلق النار على المصلين في قبة الصخرة، مما أدى إلى استشهاد مواطنين وجرح أكثر من ستين آخرين[2].

وفي عام 1987م،وزارتا الأديان والآثار الصهيونيتين تكشفان في هذا العام عن مشروع نفق أسفل الأقصى، انتهت في أوائل عام 1995م من أعمال تجهيزه وتجفيف المياه فيه وسد فتحاتها بكلفة ربع مليون دولار.

وفي 2يوليو/تموز 1988، صدور قانون تطوير القدس الذي تنص المادة الخامسة منه على أن تحضر وتشجع مبادرات لتطوير القدس اقتصاديا، ومن أجل تسريع عملية تنفيذ مواده السنوية قام رئيس الوزراء آنذاك إسحاق شامير في 25 أبريل/نيسان 1990م بسنّ أنظمة تتعلق بتشجيع الاستثمار في القدس وخاصة المصانع.

وفي 8 أكتوبر/تشرن الأول 1990م، ارتكبت قوات الاحتلال مجزرة بحق المصلين في

(1) المرجع السابق، ص763

(2) نفسه، نفس الصفحة.

ISSN: 2710-3390

المسجد الأقصى راح ضحيتها عشرون شهيدا وعشرات المصابين، وجميعهم من المصلين الذين حاولوا منع متطرفين يهود من اقتحام باحات الأقصى لوضع حجر الأساس للهيكل الثالث المزعوم[1].

وفي عام 1994م، صدور قانون تطبيق الاتفاق بشأن قطاع غزة ومنطقة أريحا وفقا لاتفاق أوسلو الموقع بين الكيان الصهيوني ومنظمة التحرير الفلسطينية، وجاء هذا القانون ليمنع السلطة الفلسطينية من أي نشاط في القدس باعتبارها جزءا من الكيان الصهيوني حسب مفهوم الاحتلال، ويسمى أيضا قانون "تقييد النشاطات لسنة 1994[2]."

وفي عام 1995م، أعلن رئيس الوزراء الصهيوني آنذاك إسحق رابين "مخطط"E1كتوسعة لمستوطنة "معاليه أدوميم" شرقي القدس.

وفي 25سبتمبر/أيلول 1996م، أقدمت قوات الاحتلال في عهد رئيس الوزراء نتنياهو على فتح نفق بطول (450) مترا، ويمر أسفل المسجد الأقصى والعقارات الإسلامية المحيطة به، فهبت الجماهير الفلسطينية احتجاجا على هذا الإجراء، فيما أطلق عليه "هبة النفق" التي استشهد فيها (63) فلسطينيا من القدس والضفة الغربية وغزة، وأصيب نحو (1600) آخرين بجراح[3].

وفي 31 أغسطس/آب 1999م، تم الكشف عن مخططات صهيونية لهدم القصور الأموية المحاذية للمسجد الأقصى وتوسيع حائط البراق بهدف تهويد وتخريب المعالم الإسلامية، والتصديق على الخريطة الهيكلية لمنطقة (E1) بين مدينة القدس ومستوطنة معاليه أدوميم إلى الشرق منها، وشمل قرابة (12.000) دونم أغلبها أراض أعلن الكيان أنها "أراضي دولة[4]".

وفي 28 سبتمبر/أيلول 2000م ،اندلعت انتفاضة الأقصى التي استمرت عدة سنوات إثر اقتحام زعيم حزب الليكود أرييل شارون المسجد الأقصى، الأمر الذي أدي إلى مواجهات داخل الأقصى سرعان ما انتقلت إلى مدن الضفة الغربية وقطاع غزة، وخلال الانتفاضة فرضت سلطات الاحتلال مجموعة قيود واجراءات تحد من دخول القدس على رأسها إقامة الجدار العازل.

وفي العام 2003م، بدء العمل في الجدار العازل بمحيط القدس وعزل قراها وبلداتها عن مركزها، ملتهما آلاف الدونمات من أراضيها، وعزل الجدار قرابة (140) ألف فلسطيني خارج المدينة، وباكتمال المخطط ستتقلص نسبة السكان الفلسطينيين في المدينة من (35٪) إلى (2%)، وهي نسبة كانت اللجنة الوزارية الصهيونية لشؤون القدس قرّرت عام 1973م ضرورة الوصول إلى مستواها[5].

---

(1) المرجع السابق، نفس الصفحة.

(2) نفسه، نفس الصفحة.

(3) نفسه، نفس الصفحة.

(4) نفسه، نفس الصفحة.

(5) المرجع السابق، نفس الصفحة.

ISSN: 2710-3390

وفي 11ديسمبر/كانون الأول 2005م، أسفرت الحكومة الصهيونية ميزانية بـ68 مليون شيكل (15 مليون دولار) لتطوير ساحة البراق، وتأسيس مركز للزوار فيها على مدى خمسة أعوام[1].

وفي 13مارس/آذار 2006م، أي بعد ثلاث سنوات من العمل افتتح مسؤولون صهاينة قاعة جديدة لصلاتهم تحت مبنى المحكمة الإسلامية في ساحة البراق، بحضور الرئيس الصهيوني موشيه كتساب، الذي طالب بتنفيذ حفريات أسفل حائط البراق،

وفي13أغسطس/آب من العام نفسه، طرحت بلدية الاحتلال مناقصة لإزالة طريق باب المغاربة الملاصق للمسجد الأقصى، وفي وقت لاحق أزيل الطريق وأقام الاحتلال مكانه سلما خشبيا مخصصا لاقتحامات المستوطنين للأقصى[2].

وفي10يناير/كانون الثاني 2007م، بدأت جمعية "عطريت كهونيم" الاستيطانية بناء كنيس في منطقة باب الواد على بعد خمسين مترا من الحائط الغربي،وفي6فبراير/شباط من نفس العام، هدم طريق باب المغاربة تمهيدا للبدء في بناء جسر عسكري ضخم يؤدي إلى المسجد الأقصى[3].

وفي سبتمبر/أيلول 2008م، صادقت اللجن اللوائية للتخطيط والبناء في مدينة القدس على المخطط الهيكلي للقدس 2020م، الذي بدأ الإعداد له منذ عام 1978م في صيغته الأولى، ويتم لاحقا تعديل المخطط حسب قرار اللجن اللوائي ووضعه للإيداع في مايو/أيار2009م، لكن

هذا المشروع لم يقر نهائياً بسبب رفض وزير الداخلية السابق إيلي يشاي المصادق عليه لاعتراضه على المساحات المخصصة للبناء العربي غرم قلتها[4].

وفي أكتوبر/تشرين الثاني من العام نفسه، تم افتتاح كنيس خيمة إسحاق التي تبعد خمسين مترا عن الأقصى من جهة الغرب، وفي حينه قالت مؤسسة الأقصى إن الكنيس يحمل قبة كبيرة ويهدف إلى إيجاد مبنى يهودي مقبّب قد يغطي على مبنى قبة الصخرة البارز في القدس[5].

([1]) نفسه، نفس الصفحة.
([2]) نفسه، نفس الصفحة.
([3]) نفسه، نفس الصفحة.
([4]) نفسه، نفس الصفحة.
([5]) المرجع السابق، نفس الصفحة.

ISSN: 2710-3390

وفي أكتوبر/تشرين الثاني 2010م، تم افتتاح كنيس الخراب في القدس القديمة، وكانت حكومة الاحتلال أقرت بناء الكنيس عام 2001م، وتم البدء في بنائه عام 2006، وقد أوكلت الحكومة بقرار رسمي مهام إدارة الكنيس إلى ما يسمى "صندوق تراث المبكى"، وهي شركة تابعة للحكومة الصهيونية تتابع شؤون حائط البراق بشكل مباشر من مكتب رئيس الحكومة الصهيونية[1].

وفي 25فبراير/شباط 2014م، ناقش الكنيست الصهيوني مقترحا مدعوما من مجموعة حاخامات يدعو لفرض السيادة الصهيونية على المسجد الأقصى الذي يخضع للإدارة الأردنية، وفق اتفاق وادي عربة بين الأردن والكيان الصهيوني عام 1994م، لكن دون التصويت عليه،وفي مارس/آذار من العام نفسه، صادقت اللجنة اللوائية للتخطيط والبناء الصهيونية على بناء أكبر كنيس في القدس القديمة لا يبعد سوى مائتي متر عن المسجد الأقصى، وبذلك يبلغ عدد الكُنُس والمعاهد الدينية اليهودية حول الأقصى (102) كنيس ومعهد، كلها أقيمت بعد عام 1967م على أرض وقفية إسلامية[2].

وفي2يوليو/تموز من نفس العام 2014م، قام مستوطنون باختطاف الطفل محمد أبو خضير(16عاما) من بلدة شعفاط وينكلون به ويقتلونه حرقا،وفي 24أغسطس/آب من نفس العام أيضا،وزير الأمن الداخلي الصهيوني جلعاد أردان يتوجه إلى زميله وزير الدفاع موشيه يعلون بطلب لإعلان أن المرابطين والمرابطات في الحرم القدسي الشريف ينتمون إلى منظمات محظورة وغير قانوني، وفي 13سبتمبر/أيلول من العام نفسه أيضا ،وزير الزراعة الصهيوني المستوطن أوري أريئيل يقتحم الأقصى على رأس مجموعة من المتطرفين اليهود أدى إلى تفجير الموقف،

وفي 27أكتوبر/تشرين الأول2014م، الكنيست الصهيوني يناقش مشروع قانون جديد للتصويت يُتيح تقاسم الأقصى المبارك زمانيًا ومكانيًا بين اليهود والمسلمين، وذلك بعد أن ناقشت لجان الكنيست خاصة لجنة الداخلية الموضوع عدة مرات في الماضي[3].

وفي 30أكتوبر/تشرين الأول 2014م، أغلقت قوات الاحتلال بوابات المسجد الأقصى المبارك الرئيسية "الخارجية" أمام المصلين، ومنعت حتى العاملين فيه من دخوله لأول مرة منذ عام 1970م.

وفي 27نوفمبر/تشرين الثاني 2014م، كشفت صحيفة هآرتس الصهيونية عن سعي وزير

([1]) نفسه، نفس الصفحة.

([2]) نفسه .

([3]) نفسه، نفس الصفحة.

ISSN: 2710-3390

الأمن الداخلي إسحاق أهرونوفيتش لملاحقة طلبة مصاطب الأقصى والمرابطين وحظر نشاطهم[1].

وفي 15فبراير/شباط 2015م، قامت مؤسسة صهيونية تطلق على نفسها "الحفاظ على تراث حائط المبكى" بإعلان طرح مناقصة لتنفيذ أعمال حفريات في الأنفاق أسفل الحائط الغربي للمسجد الأقصى، وفي5مايو/أيار من العام نفسه، أصدرت محكمة الاحتلال قرارا يقضي بالسماح للحاخام المتطرف يهودا غليك بالعودة إلى اقتحام المسجد الأقصى.

وفي 26 يوليو/تموز من العام نفسه، إصابة عشرات المصلين إثر اقتحام قوة معززة من عناصر "الوحدات الخاصة" الصهيونية المسجد الأقصى المبارك (المبنى القبلي) وإطلاقها القنابل في داخله، لتأمين اقتحامات المستوطنين الذين يرافقهم وزير الزراعة في الحكومة الصهيونية .

وفي 16سبتمبر/أيلول من العام نفسه، قرر رئيس الوزراء الصهيوني بنيامين نتنياهو تشديد العقوبات على الشبان راشقي الحجارة الذين يتصدون لاقتحامات الأقصى من قبل جنود الاحتلال والمستوطنين،وفي 3نوفمبر/تشرين الثاني من العام نفسه، صادق الكنيست على قانون لفرض عقوبة الحد الأدنى على راشقي الحجارة،وفي16نوفمبر/تشرين الثاني من العام نفسه، الاحتلال يصنف الحركة الإسلامية/الجناح الشمالي حركة غير قانونية، ويقتحم مقارها ويهدد من ينتسب إليها[2].

ج - إحصائيات عامة للسياسات الصهيونية في القدس :

قدمت القدس (233) شهيدا ما بين يونيو/حزيران 1967م ونهاية ديسمبر/كانون ثاني 2015م، وخلال نفس الفترة تم سحب بطاقات الإقامة من أكثر من(14481) مقدسيا، بينما تكشف معطيات "جمعية حقوق المواطن في الكيان الصهيوني" أن نسبة الفقر بين المقدسيين بلغت عام 2013م نحو (79.5٪)[3].

وتفيد مؤسسة المقدسي، أن بلدية الاحتلال ووزارة داخليته تسعيان لرفع نسبة الوجود اليهودي في مدينة القدس من خلال تنفيذ مخطط القدس 2000م إلى(77٪) من مجموع السكان عند حلول2020م، علما بأن نسبة اليهود تشكل حاليا(64٪) والعرب (36%)، بينما يقول باحثون مقدسيون إن الهدف الأساسي من مخطط 2020م، هو تحويل الفلسطينيين إلى أقلية لا تزيد على (12٪) من السكان، ولا يستطيعون البناء سوى على (11٪) من مساحة القدس، وبحسب إحصائيات مؤسسة المقدسي لتنمية المجتمع، فإن سلطات الاحتلال هدمت خلال (1967-2000) نحو (500) مبنى، و(1342) منزلا خلال الفترة (2000م- 2014م[4]).

([1]) نفسه.

([2]). نفسه

([3]) https;//www. Aljazeera net/encyclpdia/event/2016/2/21.

([4]) نفسه.

ISSN: 2710-3390

كما تفيد دراسة أكاديمية بأن عدد الاعتداءات المتكررة على المسجد الأقصى من قبل المستوطنين وبحماية سلطات الاحتلال زادت على (3200) اعتداء منذ عام 1967، وأيضا تقول معطيات جمعية حقوق المواطن في الكيان الصهيوني، أنه لا يُسمح للفلسطينيين بالبناء إلا على (14٪) من مساحة القدس الشرقية، وهي تعادل (7.8٪) من كل مساحة القدس، وانه منذ 1967م تم مصادرة ثلث أراضي الفلسطينيين في القدس الشرقية، وبُنيت عليها آلاف الشقق للمستوطنين اليهود[1].

وتشير بيانات الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني إلى أن عدد السكان الفلسطينيين المقدر في محافظة القدس (الشرقية) منتصف عام 2015م، بلغ حوالي(419) ألف فرد، حيث يشكل عدد السكان في المحافظة ما نسبته (9٪) من مجموع السكان في الأراضي الفلسطينية، مقابل(281.6) ألف مستوطن يسكنون في (26) مستعمرة منها(16) مستوطنة بالقدس الشرقية[2].

ثالثاً:- مضامين صفقة القرن بشأن القدس، وتحليل هذه المضامين وانعكاساتها على القدس:

إن التحليل للمضامين هنا لا يعني كل مضامين الصفقة، وانما تلك التي ورد فيها موضوع القدس في القسم الثاني من الصفقة تحت مسمي النهج المتبع (5) ويتضمن العناوين التالية: خلفية عن اتفاق أوسلو وما يعنيه بالنسبة للقدس، الجوانب الدينية لقضية القدس، الأماكن المقدسة، الوضع السياسي، الشئون السياحية ذات الصلة بالبلدة القديمة في القدس، الاعتراف بالعواصم.

أ- القضايا الواردة في الصفقة وتحليلها والتي تتمثل في الاتي:-

1- الأبعاد الدينية للقدس[3]:

جاء في المضمون " انه في الكتب اليهودية، تقع أورشليم في القدس وفقًا للتقاليد اليهودية، وأصبحت القدس المركز السياسي للشعب اليهودي عندما وحد الملك داوود القبائل الاثني عشر في إسرائيل، مما جعل المدينة العاصمة والمركز الروحي للشعب اليهودي، والتي ظلت قائمة منذ ما يقرب من 3000 عام.

فقد بنى الملك سليمان، المعبد الأول على جبل موريا، وفقًا للتقاليد اليهودية، وتم تخزين الوصايا العشر الأصلية، التي كشفها الله لموسى في جبل سيناء داخل المعبد، داخل

---

(1) نفسه.

(2). نفسه

(3) "الترجمة الكاملة للخطة الأمريكية الصهيونية"، د/نائف جراد (ترجمة)

"https://qudsnet.com/post/47925.

ISSN: 2710-3390

قدس الأقداس، وقد تم تدمير الهيكل الأول على يد البابليين في عام 586 قبل الميلاد، وتم بناء الهيكل الثاني فوق نفس الجبل وبقي قائما حتى دمره الرومان عام 70 م.

ومع ذلك لم تفقد القدس قداسة أبداً للشعب اليهودي؛ إنها تظل الاتجاه الذي يتجه إليه اليهود في جميع أنحاء العالم في الصلاة ووجهة الحج اليهودي في كل عام، ففي اليوم التاسع من شهر Av اليهودي، يصوم اليهود ويحيون ذكرى تدمير المعبدين، وعلى الرغم من أن اليهود يصلون اليوم عند حائط المبكى، الذي كان جدارًا يحتفظ به في الهيكل الثاني، إلا أن جبل الهيكل نفسه هو أقدس موقع في اليهودية، وهناك ما يقرب من (700) إشارة منفصلة إلى القدس في الكتاب المقدس العبري على مدى(100)جيل، كانت آمال وأحلام الشعب اليهودي تتجسد في عبارة "السنة القادمة في القدس.

أما المسيحية، فإن أورشليم هي المكان الذي بشر فيه يسوع الناصري، وقد حوكم وصُلب وقيَّم وصعد إلى السماء مباشرة بعد اعتراف قسطنطين بالمسيحية كدين رسمي للإمبراطورية الرومانية في أوائل القرن الرابع، كما تم إنشاء المؤسسات الدينية في مواقع مهمة مثل كنيسة القبر المقدس وجبل الزيتون[1].

أما بالنسبة للإسلام، فتكتسب القدس مكانتها كما هو مذكور في القرآن الكريم: "سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّه هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ {1} " ووفقًا للتقاليد الإسلامية، تشير الآية إلى رحلة النبي محمد الليلية من مكة إلى القدس (الإسراء)؛ فيصل إلى منطقة الحرم القدسي الشريف/ الحرم الشريف، حيث يصعد إلى الجنة (المعراج)، لِلقاء الأنبياء السابقين واستلام الوصية.

مما سبق يتضح أن هناك مغالطات وأكاذيب وتزوير للحقائق والتاريخ ؛ حيث أنها: امتدحت اليهودية وأعطتها حيزا كبيراً من التفا صيل، وكأن لليهود وجود أزلي في القدس وحكمهم امتد قرون، رغم أنالعصر اليهودي كان من (977 – 586 ق.م)، أي أن حكم اليهود للقدس حوالي(73) عاماً طوال تاريخها الذي امتد لأكثر من خمسة آلاف سنة، عندما استطاع النبي داوود عليه السلام السيطرة على المدينة في عام (977 أو 1000 ق.م)،فسماها مدينة داود وشيد بها قصراً وعدة حصون ودام حكمه (40) عاماً، ثم خلفه من بعده ولده النبي سليمان عليه السلام الذي حكمها (33) عاما.، وانقسمت الدولة بعد وفاة سليمان في عهد ابنه رحبعام وأصبحت المدينة تسمى "أورشليم" وهو اسم مشتق من الاسم العربي الكنعاني شاليم أو ساليم الذي أشارت التوراة إلى أنه حاكم عربي يبوسي كان صديقاً لإبراهيم[2].

وإذا كان في العصر البابلي الممتد من (586 – 537 ق.م) قد احتل الملك البابلي

(1) نفسه.

(2) القدس عبر التاريخ .. العربي الدائم واليهودي الطارئ https://www.aljazeera.net/specialfiles/pages/59e265f3

ISSN: 2710-3390

نبوخذ نصر الثاني مدينة القدس بعد أن هزم آخر ملوك اليهود صدقيا بن يوشيا عام (586 ق.م)، ونقل من بقي فيها من اليهود أسرى إلى بابل بمن فيهم الملك صدقيا نفسه، فإنه في العصر الفارسي الممتد في الفترة من (537 - 333 ق.م)قد سمح الملك الفارسي قورش عام(538 ق.م) لمن أراد من أسرى اليهود في بابل بالعودة إلى القدس.

أما في الحكم الروماني (63 ق.م – 636م)، فقد استولى قائد الجيش الروماني بومبيجي Pompeji على القدس عام(63 ق.م)، وضمها إلى الإمبراطورية الرومانية، وعلى الرغم من استمرار الحكم الروماني للقدس حتى عام (636م)، إلا أن هناك حوادث كثيرة قد وقعت، ففي الفترة من(66 إلى 70م) قام اليهود في القدس بأعمال شغب وعصيان مدني، تم مواجهتها بالقوة من قبل الحاكم الروماني تيطس فأحرق المدينة وأسر كثيراً من اليهود، وعادت الأمور إلى طبيعتها[1].

ثم عاد اليهود إلى التمرد وإعلان العصيان مرتين في عامي (115) و(132م) وتمكنوا بالفعل من السيطرة على المدينة، إلا أن الإمبراطور الروماني هدريان تعامل معهم بعنف أسفر عن ذلك تدمير القدس للمرة الثانية، وتم أخراج اليهود المقيمين فيها جميعاً، ولم يُبق إلا المسيحيين، ومن ثم أمر بتغيير اسم المدينة إلى "إيلياء" واشترط ألا يسكنها يهودي[2].

2- الأماكن القدس المقدسة:

جاء في الصفقة بعد حرب الأيام الستة عام 1967، عندما سيطرت دولة الكيان الصهيوني على القدس بأكملها، تحملت مسؤولية حماية جميع الأماكن المقدسة في المدينة: تشمل هذه الأماكن المقدسة، على سبيل المثال لا الحصر أورد فيها من الأماكن الإسلامية الحرم القدسي الشريف / الحرم الشريف، الحائط الغربي، الحرمين الشريفين، وعدد كبير من الأماكن المقدسة للمسيحيين، ومثلها لليهود[3].

كما جاءت الإشارة في المضمون مفادها عكس العديد من القوى السابقة التي حكمت القدس، ودمرت الأماكن المقدسة للأديان الأخرى، فإن دولة الكيان الصهيوني جديرة بالثناء لأكثر من نصف قرن، لقيامها بحماية المواقع الدينية للجميع والحفاظ على الوضع الديني القائم،والنظر إلى هذا السجل الجدير في الأماكن المقدسة في القدس، نعتقد أن هذه الممارسة يجب أن تبقى، وأن جميع الأماكن المقدسة في القدس يجب أن تخضع لنفس أنظمة الحكم الموجودة اليوم على وجه الخصوص، ويجب أيضا أن يستمر الوضع الراهن في جبل الهيكل / الحرم الشريف دون انقطاع.

([1]) موسوعة السياسة"، مرجع سابق،ص764.

([2]) . نفسه، نفس الصفحة

([3]) "الترجمة الكاملة لخطة..."، مرجع السابق ص 14.

ISSN: 2710-3390

يجب أن تظل الأماكن المقدسة في القدس مفتوحة ومتاحة للمصلين المسالمين والسواح من جميع الديانات، ويجب السماح للأشخاص من جميع الأديان بالصلاة في الحرم القدسي الشريف / الحرم الشريف، بطريقة تحترم دينهم احتراماً تاماً، مع مراعاة أوقات صلاة كل دين وعطلاته، إضافة إلى العوامل الدينية الأخرى[1].

المقصود هنا سحب قدسية الأماكن الإسلامية من المسلمين وخضوعها للسيطرة اليهودية من ناحية، وجعلها كمزار للزيارة العابرة والسياحة، وهذا يُعد مساساً بحرمة وقدسية هذه الأماكن التي تعني الشيء الكثير للإسلام كدين وشريعة ومنهج، والنبي محمد (ص)والتقاليد الإسلامية التي لم تُمتدح في الصفقة وتستحق ذلك، كما امتدحت اليهودية في خلفية هذه الصفقة وهي ليست كذلك، ليس هذا فحسب بل جعلت من صهاينة الشتات قومية يهودية يؤصلون لها ويحاولون تأسيسها في القدس على حساب الحق الفلسطيني .

واذا كانت الرؤية الصهيونية ترى في تقسيم المسجد الأقصى المبارك مكانياً وزمانياً، وقد دعت إلى تغيير الوضع الراهن بشكل فعلي، فإن في الصفقة شرعنة لهذه الرؤية وفق النص الذي مفاده(للناس من جميع الأديان الحق بالصلاة في جبل الهيكل/الحرم الشريف بطريقة تحترم ديانتهم، مع الأخذ بعين الاعتبار أوقات الصلوات والأعياد)، ليس هذا فحسب، بل إن هذه الفقرة تتناقض مع التي سبقتها في الصفقة، والتي تتحدث عن الحفاظ على الوضع الراهن في الأماكن المقدسة، وان تقسيم الأقصى (والمسمى بـ"جبل الهيكل" في الصفقة) مكانيًا وزمانيا بين المسلمين واليهود ، يعطي مصداقية لدعوات "منظمات الهيكل" للسيطرة على المسجد الأقصى[2].

كما أن الصفقة ورد فيها كيل من المديح للكيان الصهيوني بأنه حافظ على الأماكن المقدسة لكل الأديان طيلة فترة حكمه للقدس منذ عام 1967م، بينما من سبقوه كانوا يقومون بتدمير الأماكن المقدسة للأديان الأخرى، وضرورة إبقاء القدس دون تقسيم، فهذا الموقف يعكس رأي كل الإدارات الأميركية السابقة، كما ينعكس سواء في "قانون القدس العاصمة" الذي أقره الكونغرس الأميركي عام 1995م[3]، أو القرار الذي اتخذه ترامب لنقل السفارة الأمريكية من تل أبيب إلى القدس عند توليه السلطة.

أما بخصوص عدد الأماكن المقدسة فقد ذكرت الصفقة أن هناك (31) مكانًا مقدسًا في القدس، منها : (17) مكانًا مسيحيًا و(13) يهوديًا ، وواحد إسلاميًا تسميه الأمكنة المقدسة للمسلمين، من دون تحديد أي اسم محدد من هذه الأمكنة، وحينما تذكر الحرم الشريف، فإنها تعتبره مكانًا مقدسًا مشتركًا للمسلمين واليهود[4]، وهنا تبرز مشكلتين كبيرتين: أولهما أن

([1]) المرجع السابق، نفس الصفحة.
([2]) محمود محارب: سياسات إسرائيل للسيطرة على الأقصى في العدد الأخير من مجلة "المقدسية.
([3]) " الترجمة الكاملة...."،المرجع السابق، ص 16.
([4]) وليد سليم، مرجع سابق.

ISSN: 2710-3390

الصفقة كما ذُكر لا تأتي على الإشارة لأي من الأماكن المقدسة للمسلمين سوى بعبارة عامة هي "الأماكن الإسلامية المقدسة" دون ذكر أي منها بالتحديد ، علماً أن عدد المساجد في هذه الأماكن فقط يزيد عن (40) مسجداً، ويزيد عدد الأماكن المسيحية المقدسة عن(70) يضاف إلى ذلك مئات المعالم الإسلامية داخل المسجد الأقصى وخارجه[1].

أما ثانيهما يتعلق بالأماكن المقدسة الـ13 المذكورة لليهود التي ليست غالبيتها مقدسة، حسبما ورد في دراسة مؤسسة "عيمق شفيه" الصهيونية التي أشارت إلى أن المواقع التي اعتبرت مقدسة في الصفقة وهي ليست كذلك هي: التلة الفرنسية، وممر الحجاج الذي أقامته منظمة إلعاد اليمينية المتطرفة في سلوان، ونبع جيحون وحدائق داود قرب سلوان، كما اعتبرت مقبرة جبل الزيتون مكاناً مقدساً لليهود وتجاهلت أهمية الجبل الدينية المقدسة للمسيحيين[2].

إذا كان هذا يعني أن الصفقة تحاول تزوير التاريخ واختراع أماكن يهودية مقدسة جديدة من أجل تبرير الاستحواذ على المدينة، فإنها تطرح فكرة فتح الأماكن المقدسة في القدس للسياحة والصلاة للمؤمنين من كل أنحاء العالم، وتعطي الكيان الصهيوني صلاحية تنظيم ذلك، وإشراك الأردن في تنظيم السياحة الإقليمية نحو القدس والأماكن المقدسة، فيما تقسم المناطق الفلسطينية إلى أجزاء وتعطي الأمن الصهيوني أولوية، وبالتالي تجعل القدس مفتوحة لكل العالم.

اضف إلى ذلك الثناء الزائف على دور الكيان الصهيوني الإيجابي "كحارس للأماكن المقدسة" وترى بقاء الوضع القائم في المسجد الأقصى أو ما تسميه "حائط المبكى" (أي حائط البراق، الذي كان قبل العام 1948م مكاناً للصلاة لليهود والفلسطينيين وليس لليهود حصراً كما هو عليه الحال اليوم)، فإنها في المقابل تنص على أن "الناس من جميع الأديان لهم حق الصلاة في الحرم الشريف/ جبل الهيكل بطريقة تحترم كلية أديانهم، مع الأخذ بعين الاعتبار أوقات الصلاة لكل دين، والأعياد، وعوامل دينية أخرى"، وفي هذا الإطار، دعت الصفقة إلى تنظيم رحلات طيران من الدول العربية والإسلامية بهدف الوصول والصلاة في الأماكن المقدسة في القدس.

كذلك الاعتراف بالواقع البديل، وقد اتضح هذا من خلال ما نصت عليه الصفقة من شرعنة (الحقائق الحالية) وطالبت بالاعتراف بالواقع البديل أي الحقائق الحالية التي فرضها واقع الاحتلال العسكري دون ذكر الأسباب الحقيقية التي جعل منها الكيان الصهيوني، واقعاً مكرساً على الأرض[3].

([1]) نفسه.

([2]) مؤسسة "عيمق شفيه" الإسرائيلية (عيمق شفيه، شباط/ فبراير 2020)، نقلا عن د/ وليد سليم، نفسه.

([3]) صفقة القرن[1]:https://www.nad.ps/ar/media-room/media-briefs .

ISSN: 2710-3390

إن الحديث عن الاعتراف بالواقع كأساس للحل ينطوي على تناقض ؛لأن الوقائع التي يُراد الاعتراف بها وتكريسها هي التي تخدم مصلحة الكيان الصهيوني، بينما الوقائع التي لا تخدمه فالصفقة تدعو إلى تغييرها بما في ذلك على سبيل المثال: إبقاء الجدار في القدس (حدوداً بين عواصم الطرفين)، وإزاحته في المناطق الأخرى، أضف إلى ذلك حقوق الصلاة في المسجد الأقصى الذي تدعو الصفقة إلى تغييرها لتشمل الديانات والصلوات في أوقات وأماكن معينة، وتغيير الوضع التاريخي القائم، وتقسيم المسجد الأقصى المبارك زمانياً ومكانياً.

لاشك في القول أن الوقائع على الأرض عكس ذلك تماماً، حيث أن الكيان الصهيوني هو السلطة القائمة بالاحتلال، لم تثبت الأيام والتاريخ انه كان "حامياً" جيداً للأماكن المقدسة، بل كان اكبر منتهك لجميع الشرائع والقوانين الدولية التي كفلت حرية العبادة والوصول لأماكن العبادة، وقد سبق الإشارة إلى الإجراءات والسياسات الصهيونية في القدس والمسجد الأقصى التي تدحض هذه المغالطات وتثبت ما تعرضت له الأماكن المقدسة الإسلامية[1]، فضلاً عن الإبهام المبطن للمملكة الأردنية الهاشمية بعدم صلاحيتها في حماية الأماكن المقدسة في القدس.

ناهيك عن الانتهاكات التي تتجلي في العديد من البراهين الموثقة جيداً في سجل مؤسسات حقوق الإنسان الدولية والصهيونية والفلسطينية من أهمها: تقسيم الحرم الإبراهيمي بالقوة، مروراً بمواصلة الكيان الصهيوني عدوانه على الأماكن المقدسة المسيحية والإسلامية، ووفقاً لتقرير وزارة الأوقاف والشؤون الدينية الفلسطينية فقد نفذ الكيان الصهيوني أكثر من (340) مخالفة واعتداء على المسجد الأقصى في العام 2019م وحده، وأصدر ما لا يقل عن (170) أمر إبعاد ضد شخصيات دينية فلسطينية بارزة، والعديد من الحراس والمصلين المقيمين في المسجد[2].

كذلك الاعتداءات المتكررة على "باب الرحمة" ومحاولة إغلاقه خلال الأعياد اليهودية بين شهري أيلول وتشرين الأول من نفس العام، بالإضافة إلى عدم احترام أعياد المسلمين وتجلى هذا من خلال اقتحام المسجد الأقصى في اليوم الأول من عيد الأضحى المبارك في 11 آب 2019م ،والهجوم على المصلين بالرصاص المطاطي والغاز المسيل للدموع، والضرب بالهراوات أسفر عن إصابة (37) شخصاً على الأقل، وإغلاق جميع البوابات المؤدية إلى المسجد، فضلاً عن اعتداءات المستوطنين، وكتابة الشعارات التحريضية على الأماكن المقدسة[3].

([1]) "موسوعة السياسة"، مرجع سابق ،ص 767.
([2]) المرجع السابق.
([3]) نفسه.

ISSN: 2710-3390

كما أن الكيان الصهيوني يواصل فرض القيود على الوصول إلى الأماكن المقدسة المسيحية، بما في ذلك كنيسة القيامة، وخاصة خلال عيد الفصح وعيد الميلاد المجيد، إضافة إلى سجله الحافل بالاعتداءات على الأماكن المسيحية المقدسة والمؤمنين المسيحيين بما في ذلك "قيام سلطات الاحتلال بالاعتداء على المؤمنين المسيحيين المشاركين في مسيرة أحد الشعانين في القدس، وإقدام عصابة تدفيع الثمن على إحراق كنيسة "جبل صهيون" في القدس المحتلة، وكتابة العبارات المسيئة للديانة المسيحية على جدرانها.

اضف إلى ذلك سلسلة الاعتداءات والممارسات على الكنائس المسيحية سواء تمثل ذلك بنهب كنيسة القيامة واستملاك أراضي الأديرة، أو مقدسات المسلمين كالصلاة في ساحات الأقصى والاعتداء على المقابر[1]؛ كمقبرة دير بيت جمال للرهبان الساليزيان غرب مدينة القدس، واقتحام شاب يهودي كنيسة القيامة بالحي المسيحي للبلدة القديمة في القدس المحتلة وهو يحمل سكيناً كبيراً في ذروة احتفالات عيد الميلاد المجيد، إلى جانب ذلك شروع سلطات الاحتلال بإصدار قانون ضريبة أملاك على الكنائس والأملاك التابعة لها بشكل غير قانوني، فضلاً عن سعيها إلى الاستيلاء على أملاك تابعة للكنائس خاصة البطريركية الأرثوذكسية في باب الخليل بتشريع من محكمة الاحتلال العليا لصالح جمعيات استيطانية"[2].

وتؤكد قراءة خبير فلسطيني لمستقبل الضفة والقدس في ظل الصفقة المزعومة أن "الأماكن المقدسة ستكون تحت السيطرة الصهيونية، فالدخول والخروج منها بإذن الدولة الصهيونية، تسمح لمن تشاء وتمنع من تشاء، أما الدولة الفلسطينية بمفهوم القدس الشرقية العاصمة، وفقا للقرارات الدولية، فأصبحت هباء منثورا"[3].

3- الوضع السياسي في القدس:

جاء في الصفقة أن واحدة من أكثر القضايا تعقيدًا في تحقيق السلام هي حل مسألة الوضع السياسي للقدس قبل عام 1967م؛ حيث كانت القدس المنقسمة مصدر توتر كبير في المنطقة، حيث تم فصل القوات الأردنية والصهيونية عن طريق الأسلاك الشائكة، والسكان الصهاينة في القدس مهددين بنيران القناصة، وإن تقسيم القدس يتعارض مع البيانات السياسية لقانون سفارة القدس لعام 1995 للولايات المتحدة، فقد وافق جميع الرؤساء السابقين الذين شاركوا في عملية السلام على أن القدس يجب ألا تكون كذلك[4].

([1]) نفسه، ص762.

([2]) المرجع السابق.

([3]) https://arabi21.com/story/124117.

([4]) "الترجمة الكاملة..."، مرجع سابق،ص14.

ISSN: 2710-3390

وفي 6 ديسمبر 2017، نيابة عن الولايات المتحدة الأمريكية، اعترف الرئيس ترامب بالقدس عاصمة للكيان الصهيوني، وأن الحدود المحددة للسيادة الصهيونية في القدس ستخضع لمفاوضات الوضع النهائي بين الطرفين، وأن العودة إلى القدس المقسمة وخاصة مع وجود قوات أمنية منفصلة في واحدة من أكثر المناطق حساسية على وجه الأرض، سيكون خطأً كبيراً، في حين يجب تجنب التقسيم المادي للمدينة، وان يظل الحاجز الأمني- الذي لا يتبع الحدود البلدية ويفصل بالفعل الأحياء العربية (أي كفر عقب، والجزء الشرقي من شعفاط) في القدس عن بقية الأحياء في المدينة- في مكانه وينبغي أن يكون بمثابة حدود بين عواصم الطرفين[1] .

وستظل القدس عاصمة الدولة الصهيونية، وينبغي أن تظل مدينة غير مقسمة، يجب أن تكون عاصمة دولة فلسطين ذات السيادة في الجزء من القدس الشرقية الواقعة في جميع المناطق الواقعة شرق وشمال الجدار الأمني الحالي، بما في ذلك كفر عقب، والجزء الشرقي من شعفاط وأبو ديس، ويمكن تسمية القدس أو غيرها اسم كما هو محدد من قبل دولة فلسطين[2].

أن القدس مقدسة لكل الأديان ولها أهمية دينية لجزء كبير من البشرية، وان قضية المواقع المقدسة في القدس بخاصة جبل الهيكل /الحرم الشريف بحاجة لحل ذي حساسية شديدة، وان الكيان الصهيوني وصيا جيدا على القدس، وخلال وصايته على القدس ظلت المدينة مفتوحة وأمنة، وانه يجب أن تكون القدس مدينة توحد الشعب، ويجب أن تظل مفتوحة للمتعبدين من الأديان كافة[3].

أما فيما يتعلق بمفهوم الصفقة لماهية القدس، فإنها بموافقتها في أجزاء أخرى منها على ضم كافة المستوطنات الاستعمارية إلى الكيان الصهيوني، مما يعني تبنيها لمفهوم "القدس الكبرى" كما حددتها حكومة الكيان الصهيوني، والتي تشمل كتلة مستعمرات غوش عتصيون التي تلف محافظة بيت لحم وصولًا إلى مشارف محافظة الخليل، وتشمل أيضا كتل مستوطنات معاليه أدوميم وملحقاتها مثل ميشور أدوميم ومنطقة (E1)المزمع البناء فيها للمستوطنين، وهي الكتل التي تشمل مخططاتها المستقبلية وتخدم فكرة توسيعها لتصل حتى البحر الميت، ثم كتلة غفعات زئيف التي تلف قرى شمال محافظة القدس[4].

([1]) المرجع السابق، نفس الصفحة..
([2]) المرجع السابق، الصفحة نفسها.
([3]) المرجع السابق، ص19.
([4]) نفسه.

ISSN: 2710-3390

اضف إلى هذه الكتل الثلاث، ما تقوم به الحكومة الصهيونية من توسيع كتلة رابعة من المستعمرات تشمل مستعمرات آدم وكوخاف يعقوب وبساغوت، وهي مستعمرات تقر الصفقة أيضًا بضمها إلى الكيان الصهيوني، وهذا يحد من إمكانية التوسع المستقبلي لمحافظة رام الله، كما تتضمن الصفقة فكرة إقامة عاصمة فلسطينية تسمى القدس في كتلتي كفر عقب ومخيم شعفاط غير المتواصلتين جغرافيًا، بالإضافة إلى أبو ديس، ورغم أن الأخيرة تخضع للسلطة الأمنية الصهيونية العليا، فإن هذا يعني أن ما سيتم ضمه إليها من كتلتي كفر عقب ومخيم شعفاط سيخضعان لنفس السلطة العليا (الصهيونية)، وقد أكدت "صفقة القرن" من جهة أخرى أيضًا أن السلطة الأمنية العليا ستبقى بيد الكيان الصهيوني على كل المناطق التي ستحول إلى الدولة الفلسطينية[1].

كما أشارت الصفقة إلى إبقاء القدس ضمن حدود جدار الفصل العنصري غير مقسمة وخاضعة خضوعًا تاما للسيطرة الصهيونية، فيما يجري إخراج مناطق من القدس سبق أن ضمتها إليها، والمكونة من كتلتين غير متواصلتين جغرافيًا: الكتلة الأولى هي كفر عقب وسميراميس ومخيم قلنديا وقرية قلنديا القريبة من مدينة رام الله، والثانية هي كتلة مخيم شعفاط وضاحية السلام ورأس خميس وأجزاء من عناتا القريبة نسبيًا لأبو ديس والعيزرية، وهما مناطق "ب" حسب تقسيمات اتفاق أوسلو 2 في العام 1995م، والتي تعني خضوعهما للسلطة الوطنية الفلسطينية في الشؤون المدنية وخضوعهما للكيان الصهيوني فيما يتعلق بالشؤون العسكرية[2].

في هذا الشأن يشير الخبير الفلسطيني إلى أن القدس: لن يتم تقسيمها وستكون مشتركة بين إسرائيل وفلسطين الجديدة، وينقل السكان العرب ليصبحوا سكانا في فلسطين الجديدة وليسوا إسرائيليين- وبلدية القدس تكون شاملة ومسؤولة عن جميع أراضي القدس باستثناء التعليم الذي تتولاه فلسطين الجديدة، وفلسطين الجديدة هي التي ستدفع لبلدية القدس اليهودية ضريبة الأرنونا والمياه، كما أنه لن يسمح لليهود بشراء المنازل العربية، ولن يسمح للعرب بشراء المنازل اليهودية، ولن يتم ضم مناطق إضافية إلى القدس وستبقى الأماكن المقدسة كما هي اليوم[3].

كذلك ركزت الصفقة على الطابع الديني للصراع وحق الكيان الصهيوني في استمرار حراسة الأماكن المقدسة، وهذا يخلق وضعًا متفجرًا في المسجد الأقصى من خلال

([1]) المرجع السابق.
([2]) نفسه.
([3]) https://arabic.rt.com/middle_east/1017885.

ISSN: 2710-3390

تعزيز نشاطات ما تسمى "منظمات جبل الهيكل"، الهادفة للصلاة فيه وتقسيمه مكانيًا وزمانيًا، كما أن هذا التوجه يخلق توترًا مع الأردن التي لها حق الرعاية في الأماكن الدينية المقدسة في القدس، كما ورد في نصوص اتفاقية السلام الصهيونية - الأردنية في العام 1994م، ناهيك عما يخلقه هذا التوجه من سماح لأصحاب الديانات الثلاث في العالم من الوصول إلى القدس، فيما يحجب هذا الحق عن المسلمين والمسيحيين الفلسطينيين من الضفة وغزة[1].

كذلك حقوق المقدسيين، فالصفقة لا تتضمن أية كلمة فيما يتعلق بحقوق المقدسيين في أملاكهم في القدس الغربية، بل تطرح حلًا لقضية لاجئي القدس عام 1948م ونازحيها لعام 1967م خارج فلسطين، وذلك اتساقاً مع نصوص الصفقة التي تدعو لحل قضية اللاجئين عبر توطينهم في الخارج، بما في ذلك استيعابهم تدريجيًا في دول الخليج العربي[2]، بالإضافة إلى أن الصفقة تفرض السيادة الصهيونية، وبالتالي تتنزع الحقوق الوطنية الجماعية للمقدسيين الباقين في مدينتهم، ولا تبقي لهم ما هو أكثر من حقوق إنسانية فردية قابلة للانتزاع عبر التهجير وسحب الهويات فيما بعد، وقد تضعهم على شفير الترحيل، فضلاً عن إزاحة كتلتي مخيم شعفاط وكفر عقب المكتظتين بالسكان إلى خارج القدس، لحل مشكلة التناسب الديموغرافي في القدس الشرقية، وهو الأمر الذي يعني إخراج لاجئ مخيمي قلنديا وشعفاط من المناطق المضمومة للكيان الصهيوني، ناهيك عن إهانة المقدسيين الذين يحافظون على الإقامة في المدينة بنعتهم في نص الصفقة باسم "المقدسيين الفخورين"، الذين لا يريدون الارتباط مع السلطة الوطنية الفلسطينية كما سبق ذكره، وأيضا مع ما قد يتبع ذلك من إمكانية إقفال مكاتب وكالة الغوث الدولية (أونروا) في المدينة[3].

كذلك هناك تبعات أخرى للصفقة، منها وأد أي وجود مؤسساتي فلسطيني في القدس، سواء كان سياسيًا أو تعليميًا أو صحيًا وغير ذلك، طالما هي عاصمة الكيان الصهيوني، إلى جانب اعتقال وملاحقة الشخصيات الفلسطينية المقدسية ومنعها من حرية الحركة والتنقل، ومنع تنظيم نشاطات فلسطينية في القدس كما هو حاصل عند إعلان الصفقة وما بعد ذلك، يضاف إلى ذلك منع الأسرى المحررين المقدسيين من تلقي أموال من السلطة الوطنية الفلسطينية، حيث طالبت الصفقة ضمن إحدى شروطها السلطة الوطنية الفلسطينية بأن توقف دفع مساعدات للأسرى وعائلاتهم[4].

([1]) نفسه.
([2]) المرجع السابق.
([3]) نفسه.
([4]) نفسه.

ISSN: 2710-3390

كما تطرح الصفقة نقل ما بين(120) إلى (140) ألفا من المقدسيين في كتلتي كفر عقب ومخيم شعفاط من وضعية "الهوية" المقدسية التي ليست سوى "إقامة لمواطنين أردنيين في أرض الكيان الصهيوني"، وذلك حسب التعريف الصهيوني بعد ضم القدس أرضًا إلى الكيان الصهيوني عام 1967م من دون ضم سكانها إليه، إلى حالة المقيمين الفلسطينيين تحت السلطة الوطنية الفلسطينية، وبالتالي يصبح لهم الحق في الحصول على الجواز الفلسطيني وتنزع عنهم صفة الإقامة التي كان يعطيها الكيان للمقدسيين.

فاذا كان هذا التوجه يعني تفريغ سكاني للمدينة من أجل ضمان أغلبية يهودية في القدس الشرقية، فإن الصفقة، قد وضعت ثلاثة خيارات أمام (144 – 164) ألفًا من الفلسطينيين الباقين تحت السيادة الصهيونية المفروضة في القدس، والخيارات هي: إما أن يحصلوا على الجواز الفلسطيني الذي لا يمنح وضعًا أكبر من حالة الإقامة في فلسطين؛ نظرًا لأن الصفقة لا تعطي فلسطين وضع السيادة على الإقليم والشعب والحكومة، أو أن يحافظوا على وضع الإقامة الحالي، والخيار الثالث هو الحصول على الجنسية الصهيونية وهو ما لا تقبله غالبية المقدسيين وطنيًا، اضف إلى ذلك أنه من الصعب الحصول على الجنسية الصهيونية لمن يتقدمون بطلبات للحصول عليها؛ نظرًا للإجراءات المعقدة والمهينة مثل: الفحص الأمني، وإتقان اللغة العبرية وإثبات الولاء، وبالتالي لم يبقى إلا خيار الإقامة في المدينة، وحتى هذا الخيار غير مضمون فقد يتعرض للمطاردة الصهيونية من خلال سحب بطاقة الهوية الصهيونية لمن يقيم خارج القدس، وفرض الضرائب الباهظة، والامتناع عن توفير تراخيص البناء، مما يضطر الأهالي للسكن خارج المدينة، وبالتالي فقدان تصريح الإقامة[1].

بناءً على ما تقدم، وبموافقتها على ضم المستوطنات الاستعمارية إلى الكيان الصهيوني، فإن الصفقة تجعل من السيطرة الصهيونية على القدس مدخلًا لتمزيق الضفة الفلسطينية أولاً، ومنع قيام دولة فلسطينية متواصلة جغرافيًا ثانياً، وذلك عبر توسيع الاستيطان الاستعماري في القدس تحت عنوان إنشاء مشروع "القدس الكبرى" المطروح ليصل إلى البحر الميت شرقًا، وإلى مداخل الخليل جنوبًا، وإلى محيط رام الله شمالًا، علما أن مخطط "القدس الكبرى" المستقبلي سيجعلها تصل إلى مستعمرة شيلو في منتصف الطريق إلى نابلس شمالًا، وهذا يعني إبقاء حدود القدس مرنة ومفتوحة للتوسع الدائم، بما يلغي أي حدود ثابتة حتى لدولة فلسطينية من دون القدس[2].

والخريطة التالية توضح ذلك

(1) د/ وليد سالم، مرجع سابق.
(2) "صفقة القرن صفقة بين ترامب...."، مرجع سابق.

ISSN: 2710-3390

مناطق بلدية القدس الموسعة من جانب إسرائيل

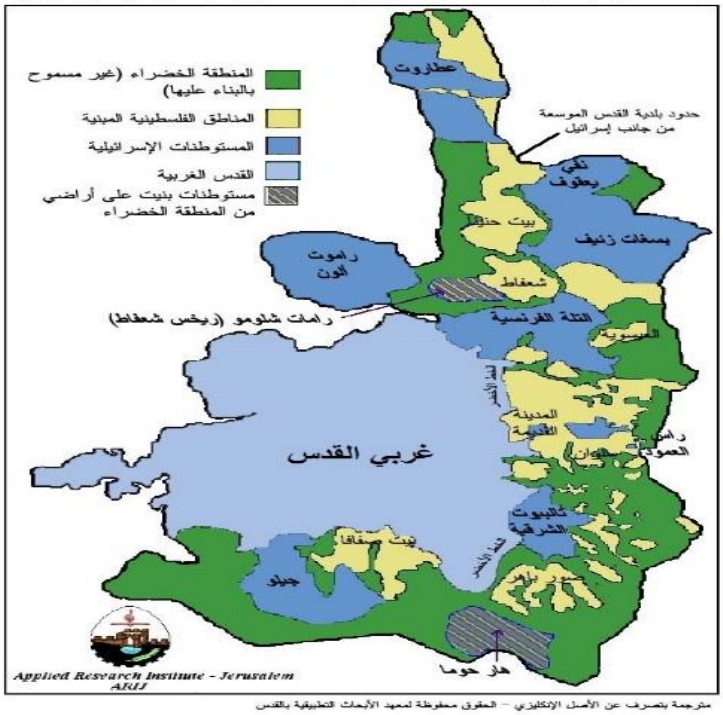

مترجمة بتصرف عن الأصل الإنكليزي – الحقوق محفوظة لمعهد الأبحاث التطبيقية بالقدس

4- أمور السياحة المتعلقة بالمدينة القديمة في القدس:

يجب أن تسمح الدولة الصهيونية بتطوير دولة فلسطين لمنطقة سياحية خاصة في عطاروت، في منطقة معينة يتفق عليها الطرفان؛ لتكون سياحية عالمية، وتدعم السياحة الإسلامية إلى القدس ومواقعها المقدسة، وسيقوم برنامج التنمية الاقتصادية بتحديد التمويل اللازم لبناء المطاعم والمتاجر والفنادق والمراكز الثقافية وغيرها من المرافق السياحية داخل هذه المنطقة، ويجب تطوير وصيانة إمكانية الوصول السريع إلى الحرمين الشريفين، وينبغي التفاوض بشأن التفاصيل المحددة لهذا المجال، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، فرض الضرائب، وتقسيم المناطق بين الطرفين[1]، دون الإخلال بسيادة الدولة الصهيونية، أثناء التفاوض على اتفاق السلام الصهيوني الفلسطيني، ورهناً بالمتطلبات الأمنية للدولة الصهيونية، يتعين على الطرفين:التفاوض على آلية يتم بموجبها توفير التراخيص للمرشدين السياحيين الفلسطينيين لتشغيل الجولات في مدينة القدس القديمة، وفي المواقع المقدسة للمسيحية والإسلام في مناطق أخرى من القدس، وإنشاء هيئة مشتركة لتطوير

(1) "الترجمة الكاملة لخطة.."، مرجع سابق،ص15-16.

ISSN: 2710-3390

القدس، وتعمل على تشجيع السياحة اليهودية والإسلامية والمسيحية في كل من الدولة الصهيونية ودولة فلسطين ...الخ .

لاحظ التكرار في الفقرات وربط كل شيء في عمل هذه الهيئة برغبات وسياسات الكيان الصهيوني رغم أنها مشتركة هذا من جهة، أضف إلى هذا أن المشروع يتضمن أيضًا تغيير الطابع العربي الإسلامي للبلدة القديمة، عبر المشاريع المطروحة لإنشاء تلفريك وحديقة توراتية ومرافق سياحية عبرية حولها، من جهة ثانية، وربط المستعمرات الاستيطانية داخل المدينة ببعضها البعض لتضييق الخناق على الأحياء الفلسطينية، تمهيدًا لإجبار قطاعات واسعة من الفلسطينيين للرحيل عن المدينة [1] من جهة ثالثة.

5- مسألة الاعتراف بالعواصم:

فقد ورد ت في الصفقة خلفية - عن اتفاق أوسلو الموقع بين الفلسطينيين والصهاينة عام1993م- أشارت إلى الخطاب الأخير لرئيس الوزراء الصهيوني إسحاق رابين، أمام الكنيست عام 1995م، كونه وقع اتفاق أوسلو، والذي قدم فيه رؤيته فيما يتعلق بالحل النهائي للنزاع مضمونها: أن تبقى القدس موحدة تحت السيطرة الصهيونية، وان يتم ضم أجزاء من الضفة الغربية التي يقطنها عدد كبير من اليهود ووادي الأردن إلى الكيان الصهيوني، وان يخضع من تبقى من الضفة وقطاع غزة للحكم الذاتي الفلسطيني والتي ستكون اقل من دولة[2]، واعُتبرت رؤية رابين هي الأساس التي استند عليها الكنيست عند موافقتهم على اتفاقات أوسلو الذي لم ترفضه القيادة الفلسطينية في ذلك الوقت[3].

هذه الإشارات وغيرها كثير في المضامين يعني أن "القدس ستبقى العاصمة السيادية للكيان الصهيوني، وستبقى غير مقسمة"، بينما العاصمة السيادية لدولة فلسطين يجب أن تبقى في القدس الشرقية، في المناطق الواقعة شرق وغرب الحدود الحالية تشمل: كفر عقب، والقسم الشرقي من شعفاط، وأبو ديس، ويمكن تسميتها القدس أو أي اسم آخر تحدده الدول الفلسطينية[4].

رغم أن أبو ديس ليست جزءاً من مدينة القدس، وكفر عقب ومخيم شعفاط هما أصلاً خارج الجدار، ويشير الخبير الفلسطيني التفكجي إلى أن لدى الكيان الصهيوني "برنامجا واضحا تماما، فالأحزاب الصهيونية سواء اليمين أو اليسار وغيرهم، يتفقون على نقطتين

([1]) نفسه.
([2]) نفسه.
([3]) نفسه.
([4]) https://www.almowaten.net/2020/01/.

ISSN: 2710-3390

أساسيتين، أولا: دولة فلسطينية تقام في الأردن، وثانيا: القدس ليست عاصمة إلا لدولة واحدة وهي الدولة العبرية، تزعم الصفقة بأن "القدس لن تقسّم بتاتا، ويمكن للفلسطينيين المشاركة في إدارة الأماكن المقدسة، وكل ما هو خارج الجدار في القدس، يمكن للفلسطينيين ضمه إلى دولتهم وإعلان عاصمتهم في أي جزء من هذه المنطقة، ويمكن اقتراح بلدة شعفاط كمكان لهذه العاصمة"[1]، وتعقيبا على ذلك يقول التفكجي "بالسابق، كانوا يطرحون بلدة أبو ديس، عاصمة بديلة للفلسطينيين، وبعدها تحدثوا عن بلدة بيت حنينا، واليوم عن شعفاط وهي بلدات محيطة بالقدس"، وقال "هم يتكلمون عن التخلص من 200 ألف فلسطيني في القدس، بحيث يبقى ما نسبته 12٪ فلسطينيين و88٪ يهودا"[2].

ب- مخالفات الصفقة لأحكام القانون الدولي:

احتوت الصفقة في مجملها على اكثر من (300) خرق لأحكام القانون الدولي، وفي قضية القدس خالفت الصفقة تقريباً جميع قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة للأمم المتحدة والتي بلغت في مجملها ما يعادل (20) قرارا حاول فيه تشريع نحو (60) مخالفة قانونية دولية[3]، ووفقاً لقرارات الأمم المتحدة المتعددة لا يتمتع الكيان الصهيوني بأية حقوق سيادية على القدس، واذا كانت القدس الشرقية جزء من الضفة الغربية، وتعتبر أرضا محتلة، فإن ضم الكيان الصهيوني من جانب واحد للقدس الشرقية عام 1967م (ومرة في 1980م مع إقرار القانون الأساسي) غير قانوني بشكل واضح ولم يعترف به المجتمع الدولي، اضف إلى ذلك أن الإعلان عن ضم القدس العربية إلى القدس الصهيونية في مدينة واحدة يعد مخالفاً للقوانين الدولية وتحدي للعالم[4]، كما أن قرار مجلس الأمن الدولي رقم(2334) لعام 2016م، اكد على انه لن يتم الاعتراف بأي تغييرات على خطوط ما قبل 1967م بما في ذلك ما يتعلق بالقدس مالم يتفق الطرفان من خلال المفاوضات[5].

إذا كانت مضامين الصفقة قد خالفت مضامين القرارات والمواثيق والاتفاقيات الدولية، فإن هذه المخالفات قد تكررت في نبرة تصريحات الرئيس الأمريكي ترامب، ورئيس الوزراء الصهيوني نتنياهو يوم إعلان الصفقة، فهذا الرئيس الأمريكي ترامب يصرح في 28 يناير/كانون الثاني 2020م، يوم الإعلان عن الصفقة قائلا: إن إقامة دولة فلسطينية في صورة "أرخبيل" تربطه جسور وأنفاق، وعاصمتها "في أجزاء من القدس الشرقية"، مع جعل مدينة القدس

(1) https://arabi21.com/story/124117.
(2) نفسه.
(3) تحليل الحظة، ص 70. https://www.alaraby.co.uk/politics/2020/1/28/.
(4) "موسوعة السياسة"، مرجع سابق، ص 767..
(5) المرجع السابق، ص65.

ISSN: 2710-3390

المحتلة عاصمة مزعومة وغير مقسمة للكيان الصهيوني، وسط رفض عربي ودولي واسع.

وظهرت الدولة الفلسطينية في الخريطة، حسب الصفقة الأمريكية المزعومة، بحدود غير مترابطة عبارة عن أجزاء متناثرة تربطها جسور وأنفاق، ووضعت مدينة القدس ومناطق غور الأردن وشمال البحر الميت ضمن حدود الدولة الصهيونية، وفق رؤية الرئيس الأمريكي ترامب[1].

وخلال المؤتمر الصحفي قال ترامب أثناء استقباله نتنياهو أن "القدس ستبقى عاصمة للدولة الصهيونية الموحدة ولن تتم تجزئتها"، مقاطعًا تصفيق الحضور بالقول إن "هذا ليس أمرًا جللًا، فقد سبق وفعلت ذلك بالفعل حينما اعترفت بها عاصمة ونقلت سفارتنا[2]، وأضاف ترامب أنه "علينا أن نوفر عاصمة للفلسطينيين في القدس الشرقية، وستفتتح واشنطن سفارة فيها"، و"سنعمل مع الملك عبد الله الثاني لضمان وصول المسلمين للأماكن المقدسة في القدس[3].

وأوضح، وبجواره رئيس الوزراء الصهيوني بنيامين نتنياهو، أن "صفقته المقترحة للسلام مختلفة بشكل جوهري عن خطط الإدارات الأميركية السابقة، وسيتم "تشكيل لجنة مشتركة مع الصهاينة؛ لتحويل هذه الصفقة إلى واقع عملي، ليتم تحقيق الاعتراف بشكل فوري، وتأسيس منطقة دائمة ومتواصلة ضمن الأراضي الفلسطينية[4].

كما أوضح أن رؤيته للسلام بين الفلسطينيين والصهاينة مختلفة عن الرؤى السابقة، مؤكدا أنها تقوم على دولتين فلسطينية وصهيونية، وأن تكون مدينة القدس المحتلة عاصمة موحدة[5].

وعلى الرغم من ذلك قال الرئيس الأمريكي، دونالد ترامب، إن القدس الموحدة ستكون عاصمة للدولة الصهيونية، إلا أنه عاد وقال يمكن للفلسطينيين أن تكون لهم «عاصمة في القدس»، بما لا يعنى كل القدس المحتلة أو كل المناطق المقدسة في المدينة، مع السيطرة الصهيونية على المسجد الأقصى والمواقع الدينية الرئيسية الأخرى في القدس، في حين قال رئيس الوزراء الصهيوني، بنيامين نتنياهو، إن مدينة «أبوديس» التي تقع على بعد 1.6 كيلومتر شرقي البلدة القديمة في القدس، ستكون عاصمة الدولة الفلسطينية المستقبلية.

---

(1) ".https://www.aa.com.tr/ar

(2) https://al-ain.com/article/1580231705..

(3) ترامب: خطتي تؤكد بقاء القدس عاصمة غير مقسمة لإسرائيل. https://www.almamlakatv.com/news

(4) نفسه.

(5) واشنطن ـ العربي الجديد 28 يناير 2020 https://www.alaraby.co.uk/politics/2020/1/28

ISSN: 2710-3390

الخاتمة

لا شك أن مسألة القدس فيما يسمى بصفقة القرن قامت على عدة فرضيات وتساؤلات من اجل تحقيق عدد من الأهداف، وأبرزت الحقائق والمعلومات الحقيقية لقضية القدس عبر العصور المختلفة، لدحض المزاعم والمعلومات المزورة والمغالطات التي جاءت في مضامين الصفقة، وقد ثبت عدم مصداقية الفروض الأول والثاني والخامس،ومصداقية الفرضان الثالث والرابع، وعلى ضوء ذلك يمكن طرح بعض النتائج، والتوصيات.

أ- النتائج تتمثل في الاتي: –

- أن المضامين عبرت عن لغة القوة والتعبيرات الاستعلائية الدقيقة والتكرارات في بعض المضامين وعن النزوات والرغبات الأمريكية والصهيونية، ولم تستند على المرجعيات القانونية وقرارا الشرعية الدولية، وشرعنة: للوقائع الحالية كواقع بديل، وللوجود الصهيوني في القدس.

- الدعم الأمريكي البريطاني المتواصل للاستراتيجية الصهيونية منذ فكرة إنشاء وطن قومي لليهود- وما تبعه من مخرجات مثل: وعد بلفور، وتسليم بريطانيا القضية إلى الولايات المتحدة الأمريكية، والحرص الأمريكي في تنفيذ سياسات الكيان الصهيوني في فلسطين والقدس.

- أن الكيان الصهيوني لا يتمتع بأية حقوق سيادية على القدس وفقا لقرارات الأمم المتحدة المتعددة.

- إن صفقة ترامب نتنياهو ليست بصفقة وإنما مخطط جديد وخدعة وشرعنة للوجود الصهيوني والسيادة على الأرض.

ب- التوصيات: تتعلق بالجانبين الفلسطيني والعربي وذلك على النحو التالي:-

1 - توصيات للجانب الفلسطيني تتمثل في الاتي:

- يجب على القادة والمسؤولين كل في موقعه أيا كان هذا الموقع في كل أنحاء فلسطين عدم القبول بصفقة القرن، أو الرضوخ للضغوط سواء الأمريكية والصهيونية، أو العربية المستفيدة منها ماديا أو مالياً.

- توحيد الصف الفلسطيني والجاليات الفلسطينية، والموقف الرسمي والشعبي في مواجهة الصفقة، والإدراك بأن المعركة من أجل القدس لا تنفصل عن المعركة من أجل استعادة فلسطين مجددًا على الخريطة، وهو ما يقتضي مشاركة كل فرد فلسطيني

ISSN: 2710-3390

بمهمات ومسؤوليات الدفاع عن فلسطين والقدس.

- التحرك وعلى كافة الأصعدة: مؤسسات، ومنظمات واتحادات، وجاليات ومنتديات وملتقيات للحشد والتعبئة المحلية والخارجية على المستويين الإسلامي والعربي والدولي، للتعريف بالقضية الفلسطينية والقدس والحقوق الفلسطينية، وقرارات الشرعية الدولية بهذا الخصوص، من اجل خلق رأي عام محلي ودولي مؤيد للقضية الفلسطينية والحقوق، ومعارض للصفقة وافشال تنفيذها خصوصا في ظل الوضع العربي الممزق .

- رفع القضايا والمظالم للمحاكم الدولية، والمجالس الحقوقية ومتابعتها، أي تحقيق التكامل بين البعد الشعبي المقاوم والتنموي وبين البعد الرسمي الدبلوماسي والقانوني.

2- توصيات للجانبين العربي والإسلامي، وتتمثل في الاتي:-

- الشعور بالمسؤولية الدينية والواجب تجاه القضية الفلسطينية، والقدس وادراك أجندة ومخططات الكيان الصهيوني في المنطقة التي لن تستثني أحد.

- عدم التخلي عن دعم ومناصرة القضية الفلسطينية، والمطالبة بتنفيذ قرارات الشرعية الدولية، والضغط على الولايات المتحدة واشعارها بان القضية الفلسطينية والقدس هي قضية عربية في المقام الأول.

- توحيد الموقف العربي والإسلامي الداعم والمؤيد للقضية الفلسطينية والقدس، لما لها من علاقة بالعقيدة الإسلامية والنبوة والدين الإسلامي، وادراك الواجب الديني والمسؤولية الدينية التي تقع على عاتق كل عربي مسؤول وغيره سواء في مواجهة المخططات الصهيونية والغربية.

- انضمام الجاليات العربية والإسلامية للجاليات الفلسطينية في كل دول العالم للدفاع عن فلسطين والقدس بما في ذلك دعم الموقف الفلسطيني الرسمي في المحافل الدولية أيا كانت منظمات دولية أو حقوقية أو محاكم، أو دول من اجل المطالبة بتنفيذ القرارات الدولية، والضغط على الكيان الصهيوني للالتزام بهذه القرارات وتنفيذها، وإعادة الحقوق الفلسطينية.

ISSN: 2710-3390

المراجع

1- السرجاني، راغب "تقديم"، " الموسوعة الميسرة في التاريخ الإسلامي"، إعداد فريق البحوث والدراسات الإسلامية (فدا)، ج2، ط7 (القاهرة :مؤسسة اقرأ للنسر والتوزيع والترجمة، 2007م).

2- الكيالي، عبد الوهاب (محرر)، "موسوعة السياسة"، ج4 (المؤسسة العربية للدراسات والنشر: بيروت، 1994م).http://www.airpbooks.com/

مواقع الكرتونية:-

1- نائف جراده (ترجمة) "الترجمة الكاملة للخطة الأمريكية الصهيونية"
"https://qudsnet.com/post/479259 -

2- -سالم ،وليد ، "القدس في "صفقة القرن": تحليل وبدائل"، تاريخ النشر: 2020/02/16- 19:48 ://www.arab48.com

3- https://www.nad.ps/ar/media-room/media-briefs

4- دعدوع، شهيرة، "نبذة عن مدينة القدس"، ٢٦ فبراير ٢٠١٨ https://mawdoo3.com

5- - أبو جابر، إبراهيم "كتاب مستقبل القدس وسبل إنقاذها من التهويد"
htts;//www. Aljazeera net/encyclpdia/event/2016/2/21.

6- القدس عبر التاريخ .. العربي الدائم واليهودي الطارىء
https://www.aljazeera.net/specialfiles/pages/59e265f3.

7- صفقة القرن: صفقة بين ترامب ونتنياهو لتصفية قضية وحقوق شعب فلسطين"
https://www.nad.ps/ar/media-room/media-briefs

8- أرناؤوط، عبد الرؤوف " نتنياهو: صفقة القرن تحقيق للرؤية الصهيونية "
،https://www.aa.com.tr/ -https://al-ain.com/article/1580231705.

9- "ترامب: خطتي تؤكد بقاء القدس عاصمة غير مقسمة لإسرائيل"
https://www.almamlakatv.com/news8

10- واشنطن ـ العربي الجديد 28 يناير 2020
https://arabi21.com/story/124117
https://www.alaraby.co.uk/politics/2020/1/28
124117 https://www.alaraby.co.uk/politics/2020/1/28

11- ".https://www.aa.com.tr/ar
12- https://arabi21.com/story/124117

ISSN: 2710-3390

الفهرس

القدس في مضامين صفقة القرن "مضامين وتحليل" 92
الملخص: ABSTRACT 92
اولاً:- الدراسات السابقة "مقالات": 93
ثانياً: مشكلة واهمية الدراسة : 93
ثالثاً: أسئلة الدراسة وفروضها: 94
رابعاً :المنهج المستخدم ، تعتمد الدراسة على منهجين هما: 95
خامساً: الأهداف: تسعى الدراسة نحو تحقيق الأهداف التالية :- 95
مقدمة: 100
أولاً:- نبذة تاريخية عن القدس وتبعيتها ومعالمها: 100
ثانياً: استراتيجية الكيان الصهيوني في السيطرة على القدس: 101
أ- سياسة التمكين للكيان الصهيوني قبل إعلان الدولة: 101
ج - إحصائيات عامة للسياسات الصهيونية في القدس : 110
ثالثاً:- مضامين صفقة القرن بشأن القدس، وتحليل هذه المضامين وانعكاساتها على القدس:... 111
أ- القضايا الواردة في الصفقة وتحليلها والتي تتمثل في الاتي:- 111
1-الأبعاد الدينية للقدس: 111
2-الأماكن القدس المقدسة: 113
3-الوضع السياسي في القدس: 117
4-أمور السياحة المتعلقة بالمدينة القديمة في القدس: 122
5-مسألة الاعتراف بالعواصم: 123
ب- مخالفات الصفقة لأحكام القانون الدولي: 124
الخاتمة 127
المراجع 129
الفهرس 130

عملية صنع السياسة الخارجية

(دراسة سياسية)

إعداد الدكتور

حسين حسين صالح سميع

باحث سياسي في مركز الدراسات والبحوث اليمني

نائب رئيس دائرة البحوث السياسية

the process of making foreign policy (political study)

Prepared by Dr eHussein Hussein Salih Samie

Political researcher at the Yemeni Studies and Research Center

Vice President of the Political Research Department

ISSN: 2710-3390

عملية صنع السياسة الخارجية

(دراسة سياسية)

إعداد الدكتور

حسين حسين صالح سميع

باحث سياسي في مركز الدراسات والبحوث اليمني

نائب رئيس دائرة البحوث السياسية

the process of making foreign policy

(political study)

Prepared by Dr Hussein Hussein Salih Samie

he Yemeni Studies and Research CenterPolitical researcher at t

Vice President of the Political Research Department

الملخص Abstract

هدفت الدراسة إلى تحديد من يقوم بعملية صناعة السياسة الخارجية، والكشف عن أثر العوامل الموضوعية والذاتية على صانعي القرار السياسي الخارجي. وان عملية صنع السياسة الخارجية تشير الي صورة التفاعل بين متخذي وصناع القرارات وبيئتهم الداخلية والخارجية علي كافة المستويات الرسمية وغير الرسمية.

وان عملية صنع القرار تقوم بعدة عمليات لتحديد قواعد التعامل مع المتغيرات والظواهر الدولية الراهنة والمحتملة، من خلال الخطوات المنهجية في نظريات صنع القرار السياسي الخارجي للدولة ، فهي عملية معقدة تمر بعدة مراحل وتؤثر فيها مجموعة من العوامل والمؤثرات، اهمها بعد اختيار البديل الافضل صنع القرار. كما ان جماعات الضغط والاحزاب السياسية والراي العام ثلاثة ظواهر اجتماعية تتفاعل مع بعضها البعض فيمثلان سلاحاً قويا في تأثيرهما ونفوذهما في صناعة وصنع السياسة الخارجية .

وقد خلصت الدراسة إلى أهم النتائج التالية :

1- ان القرارات السياسية هي الروح الحركية والتفاعلية التي تنظم الدولة من خلالها سير حركة الحياة الداخلية للدولة من جهة، وتنظيم علاقتها مع الدول الخارجية والمؤسسات والمنظمات الدولية من جهة ثانية.

ISSN: 2710-3390

2- ضرورة الاعتناء بصنع القرار قبل اصداره من خلال الخطوات المنهجية في نظريات صنع القرار، بداء بتحديد الموقف وتحديد البدائل واختيار البديل الافضل للوصول الي المرحلة التي يصبح القرار فيها قد بلغ مرحلة التطبيق وفق احكام القوانين الداخلية والخارجية .

The study aimed to identify who carries out the process of making foreign policy, and to reveal the impact of objective and subjective factors on foreign policy decision makers. And the process of making foreign policy refers to the image of interaction between decision-makers and makers and their internal and external environment at all official and unofficial levels.

And the decision-making process carries out several operations to determine the rules for dealing with current and potential international changes and phenomena, through the systematic steps in the theories of foreign political decision-making of the state. Likewise, pressure groups, political parties, and public opinion are three social phenomena that interact with each other, and they represent a powerful weapon in their influence and influence in making and making foreign policy.

The study concluded the following most important results:

1- Political decisions are the kinetic and interactive spirit through which the state regulates the course of the internal life of the state on the one hand, and regulates its relationship with foreign countries, international institutions and organizations on the other hand.

2- The need to take care of decision-making before issuing it through the systematic steps in the theories of decision-making, starting with defining the situation, defining the alternatives, and choosing the best alternative to reach the stage in which the decision has reached the stage of implementation in accordance with the provisions of internal and external laws.

Received: 29/11 /2022
Accepted: 5/12 /2022
DOL: http://dx.doi.org/10.57117/j.v8i8.22022

Address corresponding:. Hussein Hussein Salih Samie Political researcher at the Yemeni Studies and Research Center Vice President of the Political Research Department: hussainsaleh987@gmail.com

ISSN: 2710-3390

المقدمة :

تأخذ عملية صناعة القرار السياسي الخارجي محل اهتمام علمي، في الدراسات السياسية بمجالاتها المختلفة وفروعها المتباينة، ولم يعد تحليل قرار صنع السياسة الخارجية قاصرا على القرارات الداخلية في الدولة، بل تعداه إلى القرارات التي تتخذها الدولة في المجال الخارجي فعملية صنع السياسة الخارجية تشير إلى صور التفاعل بين متخذي وصُنّاع القرارات وبيئتهم الداخلية على كافة المستويات الرسمية وغير الرسمية .

فعملية صنع السياسة الخارجية هي عملية معقدة تمر بعدة مراحل وتؤثر فيها مجموعة من العوامل والمؤثرات النفسية والاقتصادية والسياسية والعقائدية وغيرها .

وتضم صناعة السياسة الخارجية عدة عمليات لتحديد قواعد التعامل مع المتغيرات الدولية ووضع برنامج للعمل في المجال الدولي .

فعملية صناعة القرار السياسي الخارجي من أهم العمليات التي تتضمنها صناعة السياسة الخارجية، ويقصد بعملية صنع القرار السياسي الخارجي المرحلة الأخيرة التي تمر بها عملية صنع السياسة الخارجية، أي مرحلة اختيار القرار الأفضل وتعد هذه المرحلة من أخطر المراحل لِما يمكن أن يترتب عليه من نتائج إيجابية لمصلحة الدولة، أو نتائج سلبية تضر بمصلحتها كما أن قرارات السياسة الخارجية تشكل في محصلتها النهائية المسار العام للسياسة الخارجية للوحدة الدولية .

الهدف هذه الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى تحديد الجهة التي تقوم بعملية صنع السياسة الخارجية للدولة وأثر العوامل المحيطة به

فرضيات الدراسة :

تعتمد هذه الدراسة على فرضية: أن صناعة السياسة الخارجية هي مسؤولية من يمتلك السلطة العليا في الدولة .

المشكلة التي تعالجها الدراسة :

تتمحور الإشكالية لهذه الدراسة: في كشف أثر البيئة الداخلية المحيطة بصانعي السياسة الخارجية، والأطراف المشاركة في صناعة السياسة الخارجية .

- منهج صنع القرار: باعتبار أن منهج صنع القرار أحد المناهج الشائعة في الدراسات السياسية.
- تعد هذه الدراسة إضافة نوعية في مجال صناعة السياسة الخارجية.

ISSN: 2710-3390

تقسيمات الدراسة :

انطلاقا من أهداف وأهمية وفرضيات الدراسة فقد تم تقسيم هذه الدراسة إلى خمسة مباحث على النحو التالي:

المبحث الأول : يتناول تعريف السياسة الخارجية والأهداف والأهمية

المبحث الثاني : يتناول صنع السياسة الخارجية وأنماط وأشكال ومراحل صنع القرار السياسي الخارجي

المبحث الثالث : الوحدات الرسمية المشاركة في صناعة السياسة الخارجية .

المبحث الرابع : الوحدات غير الرسمية المؤثرة في صناعة السياسة الخارجية.

المبحث الخامس: أثر البيئة الداخلية المحيطة بصانعي السياسية الخارجية .

الخاتمة :

ISSN: 2710-3390

المبحث الأول

تعريف السياسة الخارجية الأهداف والأهمية

يقصد بصنع السياسة الخارجية تحويل الهدف العام للدولة إلى قرار محدد، فالسياسة الخارجية للدولة هي من صنع أفراد وجماعات يمثلون الدولة ويُعرّفون بصُنّاع القرارات وعملية صِناعة قرارات السياسة الخارجية تشير إلى صور التفاعل بين المشاركين في صناعة القرارات على كافة المستويات الرسمية وغير الرسمية .

ونهدف من خلال هذا المبحث: إيضاح التعريفات المختلفة للسياسة الخارجية والأهمية والأهداف في المطلب التالي :

المطلب الأول

التعريف والأهمية والأهداف

يتناول هذا المطلب التعريف والأهمية والأهداف.

أولا - التعريف بالسياسة الخارجية :

ليس هناك تعريف محدد لمفهوم السياسة الخارجية بل إنّ هناك تعدد واضح حول هذا التعريف وقد اختلف الكثير من المفكرين في تحديد مفهوم السياسة الخارجية بشكل دقيق وذلك لاختلاف منطلقات كلا منهم في تعريفه لها، ويمكن أن نوجز بعض التعريفات في الاتي:

الاتجاه الأول: يعرف السياسة الخارجية على أنها مجموعة برامج .

ومن رواد هذ الاتجاه الدكتور" محمد السيد سليم "إذ عرّفَ السياسية الخارجية بانها " برنامج العمل العلني الذي يختاره الممثلون الرسميون للوحدة الدولية من بين مجموعة من البدائل البرامجية المتاحة من اجل تحقيق أهداف محددة في المحيط الخارجي"[1].

إن هذا التعريف حدد السياسة الخارجية على أنها مجرد برنامج مسطر ومحدد الأهداف، وإنما هي كذلك مزيج من سلوكيات عديدة لصانع القرار السياسي الخارجي في الدولة وتفاعلها مع البيئتين الداخلية والخارجية.

ويُؤخذ على هذا التعريف عدم تحديده لطبيعة الوحدة الدولية التي قصدها في تعريفه فالوحدات الدولية في النظام الدولي متعددة فقد تكون دول أو منظمات دولية أو شركات عملاقة .... الخ

([1]) السيد سليم محمد، تحليل السياسة الخارجية .القاهرة. مكتبة النهضة المصرية،1997م، ص 54.

ISSN: 2710-3390

الاتجاه الثاني : يُعرِّف السياسة الخارجية على أنها سلوك صانع القرار.

ومن أهم أصحاب هذا الاتجاه " تشارلز هيرمان" الذي عرف السياسة الخارجية بقوله: تتألف السياسة الخارجية من تلك السلوكيات الرسمية المتميزة التي يتبعها صانعو القرار الرسميون في الحكومة أو من يمثلهم، والتي يقصد بها التأثير في سلوك الدول الخارجية[1].

فيما عرفها الدكتور منصور الزنداني، (بأنها: كُلّ سُلوك مقصود يقوم به الممثلون الرسميون للدولة والمخولون دستوريا تجاه المحيط الدولي بغية تحقيق مجموعة من الأهداف المحددة وبواسطة الوسائل والأدوات المناسبة."[2].

الاتجاه الثالث:

وكما عرفها الدكتور، بلانوداوالتون "بأنها منهج تخطيط للعمل يطوره صانعو القرار السياسي في الدولة تجاه الدول أو الوحدات الدولية الأخرى بهدف تحقيق أهداف محددة في إطار المصلحة الوطنية"

لقد انطلقت هذه التعريفات من الدمج بين السياسة الخارجية وسلوكيات صانع القرار فحصروا السياسة الخارجية في إدراك صانع القرار وسلوكه وفي هذه الحالة لم يتم التمييز بين السياسة الخارجية وعملية صنع القرار، فالسياسة الخارجية اشمل من عملية صنع القرار، إلا أن سلوك صانع القرار يمكن أن يساهم في توجيه السياسة الخارجية.

لكنَّ السياسة الخارجية هي نشاط موجه للبيئة الخارجية وهي فيهذه الحالة تتميز عن سلوك صانع القرار.

إذاً يمكن القول إن سلوك صانع القرار هو بداية العمل في السياسة الخارجية، وان النشاط وتحقيق الأهداف هما جوهر السياسة الخارجية.

ثانياً: أهمية صنع القرار السياسي الخارجي:

من خلال التعريفات السابقة تبدو أهمية عملية صنع القرار السياسي الخارجي والذي يُعد الركيزة الأساسية التي يدور حولها مفهوم السياسة الخارجية، ومن ثم فعندما نتحدث عن مفهوم السياسة الخارجية، فان القصد منه التفاعلات المتعلقة بعملية صنع القرار السياسي الخارجي أو تحويل الهدف العام للدولة إلى قرار محدد – إذ يُعد اتخاذ القرار السياسي من أهم

(1) جونيس لويد، تفسير السياسة الخارجية،.(ترجمة: محمد محمد مفتي) الرياض، جامعة الملك سعود 1989م، ط2، ص18.

(2) د، منصور عزيز الزنداني، مبادئ العلوم السياسية، الوكالة اليمنية للدعاية والإعلان، صنعاء، ط4، 2002م، ص232

ISSN: 2710-3390

العمليات التي تمر بها السياسة الخارجية، إذ ينظر بعض الدراسين – إلى السياسة بانها سلسلة من القرارات المتوالية والمتخذة لمواجهة المواقف المتتابعة .

لذلك تعد عملية صنع القرار السياسي بمثابة الإطار النظري الموحد الذي يستوعب أجزاء العملية السياسة كافة سواء كانت محلية أو دولية.

ثالثا: الأهداف :

من الصعوبة بمكان تحقيق أهداف الدولة في السياسة الخارجية وتعود هذه الصعوبة إلى عاملين أساسيين هما:

- أن الأهداف ليست واحدة بل متعددة ومختلفة ومتنوعة، واختلافها وتنوعها يرتبط بطبيعة الدولة نفسها وطبيعة المنطقة الكائنة فيها وطبيعة قوة الدولة .
- أن الأهداف ليست متساوية في الأهمية بل متدرجة من حيث الأهمية وتصنف على الأساس الاتي :[1].

1- الأهداف الثابتة للوحدة الدولية في سياستها الخارجية .
2- الأهداف طويلة الأجل للوحدة الدولية في سياستها الخارجية .
3- الأهداف قصيرة الأجل للوحدة الدولية .

1- أهداف الحالة الثابتة للوحدة الدولية .

يمكن أن نحدد الأهداف الأساسية لكل دولة بالآتي :

أ- الحفاظ على استقلال وسيادة الدولة وامنها القومي ويكون ذلك من خلال :

- محاولة إقامة علاقات جيدة مع جيرانها .
- الحصول على معونات عسكرية واقتصادية والدخول في معاهدات رسمية وتكتلات عسكرية وسياسية واقتصادية.

ب-زيادة قوة الدولة : من خلال ربط هذ الهدف بالهدف الأول بل هو الأداة والوسيلة للحفاظ عليه.

ج-سيادة الدولة وامنها: فقوة الدولة هي مزيج مركب من مجموعة من العوامل السياسية والاقتصادية والبشرية والجغرافية والتكنولوجية والنفسية إلى غير ذلك، وبالتالي فقوة الدولة هي التي تحدد سياستها الخارجية لان السياسة الخارجية تستند وترتبط إلى قوة الدولة .

د- حماية امن الدولة والعمل على سلامة أراضيها ومواطنيها.

ه- تحقيق الرفاهية الاقتصادية لرعايا الدولة.

(1) د ، منصور الزنداني، مرجع سابق، ص236.

ISSN: 2710-3390

2- **أما الأهداف طويلة الأجل والقصيرة الأجل:**

إن تحقيق هذه الأهداف يحتاج إلى مراحل زمنية متباينة وهذه غالبا ما تُعرّف بالأهداف طويلة الأجل وهي تختلف باختلاف الأنظمة السياسية ورؤيتها لترتيب الأولويات في المحيطين الداخلي والخارجي.

بالإضافة إلى الأهداف السابقة فهناك جملة من الأهداف الثانوية للسياسة الخارجية، منها العمل على نشر الأيدولوجية الثقافية الخاصة بالدولة خارج حدودها والعمل على تدعيم أسس السلام الإقليمي والدولي، وقد تتحول هذه الأهداف الثانوية إلى أهداف طويلة الأجل أو قصيرة الأجل وفي بعض الأحيان حسب أهميتها ونوعيتها حيث تنتقل إلى مرحلة الأهداف الثابتة[1].

(1) **نفس المرجع السابق، ص** 239.

ISSN: 2710-3390

المبحث الثاني

صناعة السياسة الخارجية

مدخل :

تُعرّف صناعة السياسة الخارجية: بانها عملية سياسية قوامها تحديد قواعد التعامل مع المتغيرات والظواهر الدولية الراهنة والمحتملة وصياغة برنامج للعمل في المجال الخارجي فهي عملية معقدة وتمر بعدة مراحل وتؤثر فيها مجموعة من العوامل والمؤثرات النفسية والاقتصادية والسياسية وغيرها، وتتضمن هذه العملية العديد من العمليات الفرعية أهمها عملية اتخاذ القرار ويتناول هذا المبحث التعريفات المختلفة بعملية صنع القرار كمطلب أول، كما يتناول وحدات اتخاذ القرار السياسي الخارجي كمطلب ثاني، وكذلك أساليب وأنواع إجراءات اتخاذ القرارات كمطلب ثالث وفي المطلب الأخير نتناول مراحل صنع القرار.

المطلب الأول

تعريف صنع القرار

في البداية لابد من الإشارة إلى أنه ليس هناك تعريف محدد لعملية صنع القرار بل هناك عدد من المحاولات تحدثت عن تعريف صنع القرار وسنحاول أدناه توضيح أهم تعريفات صنع القرار.

التعريف الأول : تشير عملية صنع القرار إلى صور التفاعل بين المشاركين على كافة المستويات الرسمية وغير الرسمية في رسم وتوضيح السياسات العامة .

فعملية صناعة القرار هي الوظيفة الرئيسية الملقاة على عاتق المؤسسات السياسية في الدولة، وتلعب المؤسسات الرسمية دورا كبيرا في رسم السياسة الخارجية وفي اختيار البديل الأمثل من بين البدائل المتاحة الذي يحقق أهدافها في المقام الأول .

أو هي عملية التوصل إلى صيغة أو اختيار بديل من بديلين أو أكثر باعتبار أن البديل هو الأكثر قدرة على حل المشكلة بشكل يحقق للدولة أهدافها المحددة، أو بصورة أخري نجد أن صنع القرار يشير إلى القدرة على تبني سلوك معين من بين البدائل المطروحة[1].

التعريف الثاني: يشير إلى أن عملية صنع القرار: هي تلك العملية التي يتم فيها تحويل المطالب إلى قرارات من خلال سلسلة من الإجراءات والتفاعلات بين الأنساق السياسية والأوعية الاجتماعية التي تحتضنها وتتفاعل معها[2].

(1) كمال المنوفي، أصول النظم السياسية المقارنة، وكالة المطبوعات للنشر، الكويت، ص 41.
(2) عبد الغفار رشاد، منهاج البحث في علم السياسة، مكتبة النشر، ط1، 2004م، ص 201.

ISSN: 2710-3390

التعريف الثالث: فقد عرف (ريتشارد) عملية صنع القرار : "على أنها تلك العملية الاجتماعية التي يتم من خلالها اختيار مشكلة لتكون موضوعا لقرار ما وينتج عن ذلك الاختيار ظهور عدد محدود من البدائل يتم الأخذ بها ووضع أحداها حيز التنفيذ والتطبيق[1]".

كما يقصد بصنع القرار عموما التوصل إلى صيغة عمل معقولة من بدائل عدة متنافسة وكل القرارات ترمي إلى تحقيق أهداف بعينها، أو تفادي حدوث نتائج غير مرغوب فيها[2].

ويمكن الإشارة إلى تعريف جامع لعملية صناعة القرار بانها (مجموعة القواعد التي يتبعها الموكلون في عملية صنع القرار من اجل اختيار معين بهدف حل مشكلة محددة)[3].

وعليه يمكن الإشارة إلى تعريف جامع لعملية صنع القرار : "هو مجموعة القواعد والخطوات التي يتبعها المشاركون في عملية اتخاذ القرار من اجل اختيار معين يهدف إلى حل مشكلة محددة "، أي هي تلك الأسس الرسمية وغير الرسمية التي يتم بواسطتها تقييم الاختيارات المتاحة والعمل على إحداث توافق فيما بينها.

وفي إطار الحديث عن عملية صنع القرار لابد أن نشير إلى الاختلاف بين القرار وعملية صنع القرار.

حيث أن القرار يشير إلى التعبير عن المخرجات التي لها علاقة بالموقف وترتبط بها . أما عملية صنع القرار فهي مرتبطة بالموقف من خلال المدخلات والمخرجات فضلا عن التفاعل بينهما.

وقد فرق الدكتور - عبد الهادي التهامي بين صنع السياسة الخارجية، وصناعة قرار السياسة الخارجية، وتنفيذ السياسة الخارجية . حيث وجد أن:

- صنع السياسة الخارجية : يعني مجمل النشاطات التي تنتهي إلى وضع الإطار العام للتحرك الخارجي للمجتمع من حيث أهدافه ومبادئه وتوجهاته العامة، وهي بهذا المعني تتضمن مشاركة أجهزة وقوي وجماعات عديدة رسمية وغير رسمية .
- صنع قرارات السياسة الخارجية: يعني تحديد البدائل للحركة المتاحة لمواجهة المشكلة أو موقف معين وجوهر تلك العملية تتمثل في الوظيفة المعلوماتية للأجهزة السياسية المسؤولة عن توصيل تلك المعلومات والتقارير الكافية والسليمة إلى أجهزة اتخاذ القرار في الوقت السليم والملائم والمناسب .
- تنفيذ السياسة الخارجية : يعني تحويل القرارات والسياسات إلى برامج واليات ونشاطات ويرتبط بالتنفيذ تقييم النجاح والفشل[4].

(1) نفس المرجع السابق، ص 15.
(2) د إسماعيل صبري مقلد، نظريات السياسية الدولية الكويت، جامعة الكويت، 1985م،ص 140.
(3) د منصور الزنداني، مرجع سابق،ص 211.
(4) عملية صنع القرار الخارجي،نقلا عن الموسوعة السياسية، ورقة بحثية، تاريخ النشر 2021/11/2م. متاح على الرابط .Politicai-encyciopedia.

ISSN: 2710-3390

المطلب الثاني

وحدة صناعة قرار السياسية الخارجية

يقصد بوحدة صناعة القرار السياسي الفرد أو المجموعة التي يوكل اليها عملية صنع القرار السياسي بموجب القواعد التي ينص عليها الدستور وعادة ما تكون السلطة التنفيذية أو جزا منها وقد تكون سلطة أخري استثناء .

وتختلف وحدة اتخاذ القرار باختلاف طبيعة النظام السياسي وسيتناول هذا المطلب التمييز بين ثلاثة أنماط من وحدات اتخاذ القرار على النحو التالي :

1- وحدة القائد السياسي :

وتتكون هذه المجموعة من رئيس السلطة التنفيذية ومجموعة صغيرة يعتنقون أراء القائد السياسي وتتميز بخاصية أساسية هي أن القائد ينفرد باتخاذ القرار السياسي أما بقية الأعضاء فدورهم هو انعكاس لدور القائد السياسي وهنا يظهر تأثير الخصائص الشخصية للقائد السياسي في اتخاذ القرار، ودائما يبحث القائد السياسي عن المعلومات التي تؤكد وجهة نظره ويرفض المعلومات التي تتقاطع وعقائده وتصوراته وتظهر هذه الوحدة القرارية في الأنظمة التي يسيطر عليها قائد سياسي يتميز بالانفتاح على المعلومات الجديدة واستيعابها، وله رؤية محددة للوحدات الدولية[1].

2- وحدة المجموعة المتكافئة :

وتظهر هذه الوحدة القرارية عندما لا يستطيع القائد السياسي من فرض وجهة نظره على بقية أعضاء المجموعة والسيطرة عليها وفي هذه الحالة يتم اتخاذ القرار السياسي من خلال تبادل الآراء والمناقشة والحوار.

3- وحدة الجماعة المستقلة :

وتظهر هذه الوحدة القرارية في النظم السياسية التي تأخذ بالتعددية الحزبية، ولا يمكن اتخاذ القرار إلا بالتوافق بين الأعضاء، أي توافق الأحزاب المؤتلفة وقد تظهر خلافات حادة لاختيار البديل الأفضل، وفي الغالب يكون القرار الناجم عنها مبنياً على الحلول الوسط[2].

(1) إسماعيل صبري مقلد ، مرجع سابق، ص 160..
(2) نفس المرجع السابق، ص 140.

ISSN: 2710-3390

المطلب الثالث

أساليب وأشكال اتخاذ القرارات

يوجد هناك ثلاثة أساليب رئيسة لاتخاذ القرارات الخارجية يتم بموجبها اختيار البديل من مجموعة من البدائل وهي:

1- الأسلوب العقلاني (التحليلي):

ويتميز هذا الأسلوب بتحديد البدائل المتاحة والمحتملة كافة واجراء عملية تقييم كل بديل والنتائج المترتبة على كل بديل وما تأثيرها على أهداف الدولة وقيم النظام السياسي ومن ثمَّ اختيار البديل الذي يحقق أهداف الدولة بصرف النظر عن أي اعتبار أخر، ويشترط لهذا الأسلوب وحدة قراريه يتوافر فيها التجانس بين أعضائها والإيمان بوحدة الأهداف والاتفاق على اتباع الأسلوب العقلاني في احتساب الأرباح والخسائر .

2- الأسلوب العقيدي او العقائدي (المعرفي):

ويحدث هذا الأسلوب عندما تكون الوحدة القرارية ممثلة بفرد واحد يتصرف بمفرده في إطار مجموعة صغيرة ويقوم هذا الفرد باختيار البديل الأكثر اتساقا مع عقيدته وإدراكاته وتصوراته بمعني أن اختيار البديل لا يقوم على تحليل ودراسة المتغيرات الدولية والإقليمية والوطنية ومدي تأثيره في الأهداف والقيم بل أن اختيار البديل يتحدد من خلال عقيدة وتصور وإدراك القائد السياسي .

3- الأسلوب الإداري التنظيمي :

يعتمد هذا الأسلوب على اختيار البديل بناء على تجميع المعلومات المكتسبة والتجربة وتحويل تلك المعلومات إلى برامج تتضمن مجموعة من البدائل ومن ثم اختيار البديل الذي يتعامل مع الحالة أي الحافز مع تقويم للمعلومات والبدائل وفق التعليمات المسبقة وعليه فإن هذا الأسلوب لا يعتمد على التحليل العقلاني ولا على معيار اعتقاد القائد وإدراكه وتصوراته وإنما اختيار البديل الذي يحقق أهداف الدولة بحدوده الدنيا .

أنماط قرارات السياسة الخارجية :

رغم اختلاف أراء الباحثين في تقسيم قرارات السياسة الخارجية فيمكننا أن نأخذ

ISSN: 2710-3390

بالنوع الأكثر شيوعا وهي على النحو التالي[1].

1- القرار الاستراتيجي : وهو الذي يمس وجود الدولة وكلما يتعلق بالأهداف الأساسية الأمنية وهو أهمها ويؤثر عليها لأنه يتخذه رئيس الدولة ومن هم في قمة السلطة ويتميز بالاستمرارية ويؤثر على متغيرات البيئة العملية الخارجية والداخلية والتنظيمية التي يقع عليها رد الفعل ونتائجه، فهو قرار أثاره طويلة الأجل على السياسة الخارجية .

2- القرار التكتيكي: يضعه رئيس الدولة وحده أو بمعاونة رئيس الوزراء ويلي القرار الاستراتيجي من حيث الأهمية وهو بمثابة القرار الإجرائي له ويؤثر على متغيرين من عناصر البيئة العملية .

3- القرار التطبيقي : وهو أقلهما من حيث الأهمية ويؤثر على متغير واحد من عناصر البيئة العملية التنظيمية ويضعه وزير الخارجية والجهاز البيروقراطي والذي تتوفر لديه الكثير من الخيارات لتنفيذ القرار الاستراتيجي والتكتيكي .

المطلب الرابع

مراحل عملية صناعة القرار السياسي

إن عملية صناعة القرار السياسي الخارجي هي عملية معقدة، تمر بعدة مراحل وتؤثر فيها مجموعة من العوامل والمؤثرات النفسية والاقتصادية والسياسية وغيرها، فعملية صنع القرار السياسي يجب أن تبدا بوجود مشكلة أو حافز يجعل من متخذي القرار يفكرون باتخاذ قرار لهذه المشكلة، لان هذه المشكلة ربما تشكل خطراً على أهداف السياسة الخارجية للدولة، وقد اختلف الباحثون في تحديد مراحل عملية صنع القرار، وقد أخذنا بالمراحل المتفق عليها لعملية صنع القرار على النحو التالي :

أولا: مرحلة نشأة الحافز :

عندما يشعر صانعي القرار أن هناك مشكلة تعيق طريقهم إلى تحقيق أهدافهم، فان الأمر هنا يدفعهم إلى اتخاذ قرارا لتجاوزه، وهذا ما يطلق عليه بالحافز، ويعد وجود الحافز الذي يخلق مشكلة شرطا لاتخاذ القرار، فقد يحدث ظرفا إيجابيا يري صانعوا القرار في السياسة الخارجية استغلاله فيتخذون مجموعة من القرارات التي تمكنهم من تحقيق الهدف، ويطلق على هذه مرحلة نشأة الحافز، ولذا لابد من وجود حافز لتبدأ عملية صنع القرار السياسي[2].

(1) د، احمد البياتي، اتخاذ القرار في السياسة الخارجية ،منطلقات وخبرات، ورقة بحثية، متاح على الرابط-https://eipss-eg.0rg.

(2) د احمد البياتي،اتخاذ القرار في السياسة الخارجية، نفس المرجع السابق.

ISSN: 2710-3390

ثانياً : مرحلة إدراك صانع القرار للحافز:

تتم عملية الإدراك لدى صانع القرار عن طريق المعلومات التي يحصل عليها من مصادر جمع المعلومات المختلفة، وقد يدرك صانع القرار الموقف بصورة خاطئة نتيجة للمعلومات التي يلجأ إليها، بسبب عوامل كثيرة منها خصائصه الشخصية وعقيدته، أو بسبب نقل المعلومات عبر المراحل المختلفة، حتى تصل إليه ويختلف إدراك صانع القرار للموقف عن حقيقة الموقف. كما هو وبعد ذلك ينتقل صانع القرار إلى المرحلة الثالثة.

ثالثاً : مرحلة تجميع المعلومات عن الحافز:

بعد إدراك صانع القرار للمشكلة أو الحافز ينتقل إلى هذه المرحلة ويقوم بتجميع المعلومات الكافية عن المشكلة أو الظاهرة السياسية المتصلة بالحافز من اجل الاستيضاح والتعرف على حقيقة أبعاد الحافز ودراسة المشكلة وتحديدها ومدي تأثيرها على مصالح الدولة، ويتم ذلك عن طريق تفسير المعلومات التي تصل إليه، وان تكون المعلومات صادقة وغير مشوهة .

رابعاً : مرحلة تفسير المعلومات :

يتم في هذه المرحلة فرز المعلومات وتبويبها وتحليلها وربطها بالخبرة السابقة لإعطائها معنى معين يتعلق بالموقف وتحديد ما تريده الوحدة الدولية نتيجة سلوكها التعاوني أو العدائي.

خامساً : مرحلة البحث عن البدائل :

مرحلة تحديد البدائل : بعد تعريف الموقف تبدأ مرحلة اختيار البدائل المناسبة وبعد تحديد بديلين أو أكثر يتم مقارنة النتائج المترتبة على كل بديل منها، ثم يتم اختيار ما يتصوره صانع القرار البديل الأفضل[1].

سادساً : مرحلة تحديد البديل الأفضل واتخاذ القرار:

مرحلة تنفيذ القرار : تعتبر مرحلة نقل القرار من حالته النظرية إلى حالته العملية، وبها يتم تحديد السلوك السياسي الخارجي لصانع القرار، ويتم بعد ذلك تنفيذ القرار بأدوات تنفيذ السياسة الخارجية المختلفة والتي منها الدبلوماسية، والاقتصادية، والأدوات العسكرية، ...الخ.

ويتوقف نجاح تنفيذ القرار على العوامل الأتية:

- أن يكون القرار سليما ومناسبا لمواجهة الموقف.

(1) د هاني الحديثي، في عملية صنع القرار السياسي الخارجي، بغداد، الرشيد للنشر، ط 2، 1982، ص109.

ISSN: 2710-3390

- كفأه وتفاهم الأجهزة التنفيذية القادرة على تنفيذ القرار.
- استخدام الوسيلة المناسبة والملائمة للهدف .
- القدرة على مجابهة المتغيرات التي قد تنجم بعد تنفيذ القرار.

سابعاً : التغذية الاسترجاعية:

ويقصد بها تدفق المعلومات لصانعي القرار حول نتائج قراراته بحيث يستعملها في ترشيد أفعاله اللاحقة، أي ردة فعله اللاحق للفعل الأول، وقد يكون هذا الفعل إيجابياً، وقد يكون سلبياً.

العوامل المؤثرة في صنع السياسة الخارجية :

أولا - العوامل النفسية :

إن السياسة الخارجية ليست مجرد محصلة للتأثير الآلي للعوامل الموضوعية، فالسياسة الخارجية يضعها في التحليل النهائي فرداً أو مجموعة أفراد وهو في ذلك يتأثر بدوافعه الذاتية أو خصائص شخصيته وتصوراته الذهنية لطبيعة العوامل الموضوعية[1].

ويلعب القائد دوراً أساسيا ومهماً في صنع السياسة الخارجية وخصوصا في بلدان العلم الثالث حيث تعد المؤسسة الرئاسية (النخبة الأساسية) هي الصانع الحقيقي للسياسة الخارجية لتلك البلدان، وذلك من خلال : التخطيط والتطوير والتكييف وان أهم الصفات الواجب توافرها في القائد الناجح في ممارسته لسياسته الخارجية هي ما يلي:

1- الإحاطة بالتعقيدات السياسية الدولية والمتغيرات الدولية.
2- السمات الشخصية والذاتية للقائد والتجارب والقدرات.
3- الثقافة والمعارف النظرية.
4- أسلوب القائد فالقائد الناجح هو من يستطيع كسب التأييد الداخلي لتنفيذ قرارات السياسة الخارجية، وان يعرف إلى أي مدي يستطيع المضي في تنفيذ الأهداف مع الاحتفاظ بتأييد الراي العام .

ويري" جاك تيلور" أن الخصائص الرئيسة للشخصية القيادية كما استخلصها من مجموعة الدراسات التجريبية الواسعة التي قام بها هي :[2].

1- القدرة العقلية .

(1) د ، محمد السيد سليم ، تحليل السياسة الخارجية، القاهرة : مكتبة النهضة المصرية،1997م ط2، ص263.
(2) نواف كنعان، القيادة الإدارية، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان،1995م. ص 88.

ISSN: 2710-3390

2- الاهتمام بالعمل .
3- المهارة في الاتصال .
4- القدرة على حفز المرؤوسين إلى إنجاز العمل بدقة .
5- المهارة السياسية التي تتطلب القدرة على التصور، المبادرة، التخطيط، التقرير.

ثانياً: العوامل الناشئة عن البيئة الخارجية للوحدة الدولية:

وهي تلك التي تنشا نتيجة التفاعل مع وحدة دولية أخرى وتشمل:

1- النسق الدولي : وينطوي عليها عدة عوامل وهي عدد الوحدات الدولية وماهيتها وبنيان النسق الدولي والمستوي المؤسس للنسق الدولي والعمليات السياسية الدولية بما في ذلك تأثير الأحلاف الدولية.

2- المسافة الدولية : ويقصد بها التشابه والتعاون بين خصائص الوحدة الدولية محل البحث والوحدات الدولية الأخرى التي تدخل معها تلك الوحدات في علاقات ويشمل عامل المسافة الدولية : المسافة الخارجية والمقدرات النسبية وتوازن القوي وتشابه القوي .

3- التفاعلات الدولية : إذ تتأثر السياسة الخارجية بنوعية التفاعلات التي تربطها بالدول الأخرى وتشمل سباق التسلح والتبعية الاقتصادية وسياسة الاستقطاب .

4- الموقف الدولي : ويقصد بالحافز المباشر الناشئ من البيئة الخارجية في فترة زمنية معينة والذي يتطلب من صانع السياسة الخارجية التصرف بشكل معين للتعامل معه.

وقد كانت عملية تأثير الوضع الخارجي في عملية صنع القرار السياسي الداخلي ليست بذات قيمة، وأصبحت القيمة الخارجية الآن تأخذ دورا هاما في التأثير على القرار ومدى تنفيذه وظهرت هذه الأهمية في المرحلة المعاصرة نتيجة وجود معطيات منها :

1- وجود المنظمات الدولية: ومنها منظمة الأمم المتحدة ومنظمات حقوق الأنسان ومنظمات المجتمع المدني.
2- العلاقات القانونية بين الدول وفق القانون الدولي: فكثيرا ما أخذت القرارات السياسية طابعا دوليا، من خلال تأثره وتأثيره في العالم الخارجي نتيجة العلاقات الإيجابية أو السلبية بين الدول .
3- قيام التكتلات العسكرية والاقتصادية : وهذه التكتلات تؤثر على صنع القرار داخل الدول الأعضاء لما للقرار من أهمية في مسايرة أهداف ومناهج وأفكار ذلك التكتل[1].

(1) مفهوم القوة العالمية، متوفر على الرابط، anticle2 httb//wwwalbayan.co. uk.

ISSN: 2710-3390

المبحث الثالث

الوحدات الرسمية المشاركة في صناعة السياسة الخارجية

مدخل :

تختلف عملية صناعة القرار في السياسة الخارجية من دولة لأخرى حسب طبيعة النظام السياسي، إلا انه رغم هذا الاختلاف فان هناك مبادئ مشتركة في صنع السياسة الخارجية بغض النظر عن طبيعة النظام السياسي فانه يشارك في صنع السياسة الخارجية عدد من الأجهزة والمؤسسات الحكومية الرسمية تتمثل بالسلطة التنفيذية وما يتبعها من أجهزة فرعية وهذا ما يتم تناوله كمطلب أول، والسلطة التشريعية كمطلب ثاني، والأجهزة الفرعية أجهزة جمع المعلومات كمطلب ثالث.

المطلب الأول

السلطة التنفيذية

إن صناعة السياسة الخارجية تعد وظيفة من وظائف القيادة المشكلة وفقا لمقتضيات الدستور من جهة، وتشكل سلوك وحركة النظام السياسي ككل من جهة أخرى، ولهذا فان السلطة التنفيذية هي وحدها التي تتولي مسؤولية اتخاذ القرار، وكذا وضع البرامج المتعلقة بتنفيذ السياسة الخارجية بصورة عامة، فان احتوى السلطة التنفيذية على أهم صانعي القرار السياسي الرئيس ورئيس الوزراء مكنها من أن تقوم بالدور الرئيسي في صناعة السياسة الخارجية[1].

وتتمثل السلطة التنفيذية في الاتي:

أولا : مؤسسة الرئاسة:

يكاد يكون هناك إجماع بين علماء السياسة على أن أهم خاصية تميز الكثير من الأنظمة السياسية هي أن رئاسة الدولة تبقي هي المؤسسة المحورية في صناعة السياسية الخارجية، ويُعزى ذلك إلى امتلاك رئيس الدولة لمصادر القوة وهو المحرك الرئيسي للنظام ككل، والممثل الرسمي لدولته في المحيط الدولي وفي علاقتها بالدول الأخرى وتكون قرارته لها صفة الشرعية دائما، الأمر الذي يجعل عملية صنع الساسة الخارجية متوقفة على سلوكه الشخصي ومعتقداته الذاتية وتصوره وإدراكه .

(1) سويم العزي، المفاهيم الأساسية المعاصرة ودول العالم الثالث، القاهرة، المركز العربي، ط1، 1987م ص 195م.

ISSN: 2710-3390

فرئيس الولايات المتحدة الأمريكية مثلا كل قراراته في السياسة الخارجية هي من صنعه أو بوحي منه ويتبعه العديد من الإدارات والمساعدين والمستشارين الذين يساعدونه في القيام بواجباته ولكن له نفوذه وسلطاته الواسعة في صنع السياسة الخارجية[1].

ثانيا الجهاز الحكومي :

1- دور رئاسة الوزراء (الحكومة) في صنع السياسة الخارجية:

إن أول خطوة يبدا بها صنع القرارهي إعداد مشروع القرار، حيث تتقدم الحكومة ممثلة برئيسها بالمشروع إلى السلطة التشريعية (مجلس النواب) وفي الحكومة تبدأ فكرة المشروع إما بمبادرة من رئيس الحكومة أو أحد وزرائه أو مستشارية سواء لمبادراتهم الذاتية أو لطلب تقدمت به دولة خارجية وعادة ما يكون لرئيس الدولة دورا بارزا في صناعة القرار السياسي الخارجي في الدولة ذات النظام الرئاسي حيث يجمع الرئيس بين رئاسة الحكومة ورئيس الدولة.

2- دور وزارة الخارجية في صناعة السياسة الخارجية

تعتمد عملية اتخاذ القرار السياسي بدرجة أساسية على وفرة المعلومات الصحيحة التي يتحصل عليها وزير الخارجية، والذي يقوم بدوره بإيصالها إلى صانعي القرارات السياسية في الدولة، ولوزير الخارجية دور فعال في صناعة السياسة الخارجية حسب طبيعة النظام السياسي ففي النظم الحزبية يقوم بدور مؤثر في اتخاذ عملية القرار حينا وقد يتضاءل حيناً أخر[2].

كما أن مركز وزير الخارجية ليس ثابتا في المركز الحكومي وتتفاوت اختصاصاته حسب خارطة الحكم فقد يكون رئيس الدولة هو المسؤول الأول والفعال أمام الوحدات الدولية الخارجية وقد يجمع بين رئاسة الدولة ورئاسة الحكومة وهنا يقتصر دور وزير الخارجية بما يكلفه رئيس الدولة على تقديم المشورة والنصح للرئيس الذي يملك بمفرده سلطات اتخاذ القرار

المطلب الثاني

السلطة التشريعية

تأتي السلطة التشريعية في المرتبة الثانية بعد السلطة التنفيذية فيما يعرف بعملية صنع قرار السياسة الخارجية غير أن دور السلطتين قد يختلف باختلاف النظام السياسي،

(1) نجيب الغرباني، السياسة الخارجية للجمهورية اليمنية : دراسة المتغيرات المؤثرة وصناعة القرار، مركز عبادي للنشر والتوزيع، صنعا ،ط1، ص 69.

(2) هاني الحديثي، مرجع سابق ، ص 122.

ISSN: 2710-3390

وهناك إجماع على أن السلطة التشريعية تقوم بدور محدود في عملية صنع القرار السياسي الخارجي في حالة النظام البرلماني[1].

أما في النظام السياسي الرئاسي فأنه يعطي السلطة التشريعية دورا اكبر في صنع السياسة الخارجية، لان هذا النظام يقوم على الفصل المرن بين السلطتين ومبدأ الموازنة والمراقبة، ومن ثم فان السلطة التشريعية تتمتع باختصاصات مستقلة في ميدان السياسة الخارجية، مثل إعلان الحرب والتصديق على المعاهدات، والموافقة على ترشيحات السلطة التنفيذية للتعيين في المناصب الدبلوماسية، وسلطة تنظيم التجارة الخارجية، والموافقة على اعتماد الأموال اللازمة لتمويل برامج السياسة الخارجية والدفاع، مثال على ذلك النظام السياسي الرئاسي في أمريكا[2].

المطلب الثالث

أجهزة جمع المعلومات

يتناول هذا المطلب أهم الأجهزة الفرعية المشاركة في صناعة السياسة الخارجية ويطلق عليها الأجهزة المساعدة أو أجهزة جمع المعلومات وتختص بجمع المعلومات السرية ذات الصلة بالأمن القومي وتوجد خاصة في الدول القوية والغنية والنشطة . وتتمثل أجهزة المعلومات في الاتي:

أولا: جهاز الاستخبارات :

لجهاز الاستخبارات دور في صناعة السياسة الخارجية شبيه بدور وزارة الخارجية إلا أنها تتميز عن وزارة الخارجية بسرية نشاطها نظرا لعدم قانونية وشرعية ممارستها ، كذلك تختلف عن وزارة الخارجية بأنها لا تستخدمها كل الدول كأداة للسياسة الخارجية، وإنما تستخدمها دول محدودة عادة تكون دولا قوية وغنية ونشطة في المجتمع الدولي مثل الولايات المتحدة وروسيا.

وتتميز عن وزارة الخارجية بانها تختص بجمع المعلومات السرية ذات الصلة بالأمن القومي وتعمل لتنفيذ سياسة الحكومة التي لا تتفق مع القواعد الدبلوماسية المعروفة، ومن أبرز أجهزة الاستخبارات في العالم وكالة الاستخبارات المركزية الأمريكية والتي تعرف بـ (السي، أي، إيه) ويبلغ عدد موظفيها أكثر من مائة ألف موظف وتؤدي ثلاث وظائف أساسية كلها ذات صلة بالأمن القومي الأمريكي وهذه الوظائف هي:

(1) نفس المرجع السابق ،ص 61.

(2) عادل الصلوي، القرار السياسي في اليمن، صنعاء دار الأندلس، (د- ت)(د،ط)، ص 39.

ISSN: 2710-3390

1- جمع المعلومات السرية عن الدول الأخرى وتقييمها .

2- التدخل السري وعمليات الحرب النفسية في المناطق الأجنبية .

3- عمليات الاستخبارات المضادة فيما وراء البحار.

وقد قامت (السي .أي. ايه) بالعديد من النشاطات والأعمال الخارجية والتي أثرت في مجري السياسة الدولية وفي صنع السياسة الخارجية الأمريكية[1].

ثانيا - مجلس الأمن القومي :

وهذا المجلس يوجد في بعض الدول فيأخذ أحيانا صفة لجنة خاصة للحكومة وهو يقوم بدور استشاري ويتمثل بتقديم النصيحة لرئيس الدولة، فيما يتعلق بتنسيق السياسات الرئيسية ذات الصلة للأمن القومي وهي: الخارجية، والعسكرية، وبعض السياسات الداخلية ذات الصلة بالأمن القومي .

وفي أمريكا يتكون مجلس الأمن القومي من الرئيس والذي يعمل كرئيس للمجلس، ونائب الرئيس، وسكرتير الدولة (وزير الخارجية)، وسكرتير الدفاع (ووزير الدفاع) أما مساعد الرئيس لشؤون الأمن القومي فهو يعمل كمدير تنفيذي للمجلس، وفي بعض الحالات يدعو رئيس المجلس (رئيس الحكومة) بعض الأشخاص لحضور المجلس مثل مندوب الولايات المتحدة للأمم المتحدة ورئيس هيئات الأركان العامة للقوات المسلحة ومدير الاستخبارات العامة (السي، أي، ايه) وبعض موظفي البيت الأبيض .

إن الوظيفة الرئيسة للأمن القومي هي جمع المسؤولين الكبار في الحكومة وتزويدهم بمعلومات متكاملة وشاملة توهلهم لاستعراض تحليلي لسياسات الأمن القومي، وعادة ما يكون للمجلس مجموعة خاصة من الباحثين الذين يقومون بتقديم الدراسات ذات الصلة بوظيفة المجلس[2].

(1) للحصول علي مزيد من المعلومات عن نشاطات وكالة الاستخبارية الأمريكية ودورها في صنع الساسة الخارجية الأمريكية :انظر مروان خير، كتاب، لعبة الأمم، بيروت، دار الفتح للطباعة والنشر،1983م ،ص 26-35.

(2) د ، محمد إبراهيم الحلوة ، العلاقات الدولية، دار الزهراء للطباعة والنشر، الأردن ،ص 270.

ISSN: 2710-3390

المبحث الثالث

المؤسسات غير الرسمية المشاركة في صنع السياسة الخارجية

يقصد بها المؤسسات التي تعمل خارج إطار الحكومة ويكون لها تأثير في صنع السياسة الداخلية والخارجية، وتعتبر الأحزاب السياسية وجماعات المصالح، ووسائل الإعلام والراي العام من أهم المؤسسات غير الحكومية ذات التأثير على صانعي السياسة الخارجية، ولقد نما دور المؤسسات غير الحكومية مع تطور الديمقراطية وازدياد دور المواطن في التأثير في السياسات العامة للدولة وفي صناعة السياسة الخارجية بشكل خاص.

وتفصيلاً لهذا الإجمال سوف نتناول في هذا المبحث ظاهرة الأحزاب والقوى الاجتماعية وجماعات الضغط والشركات العملاقة والراي العام وتأثيرهم على صانعي السياسة الخارجية في المطالب التالية:

المطلب الأول

الأحزاب السياسية وتأثيرها في صنع السياسة الخارجية

يعد الحزب السياسي من أبرز المؤسسات السياسية التي تسهم في صنع السياسة الخارجية ويتوقف دور الحزب السياسي في صناعة السياسة الخارجية على طبيعة النظام الذي يعيش فيه وقبل ذلك يجب أن نعرف ما هو الحزب السياسي .

أولاً : إن للحزب السياسي تعاريف كثيرة تدور كلها حول البنية التنظيمية وقوتها، فنجد موريس دوفرجية يعرف الأحزاب السياسية (على أنها تكتل المواطنين المتحدين حول ذات النظام) فالأحزاب السياسية تعني تجمع المواطنين في تنظيم معين يقتنعون بآرائه السياسية، ويعملون للدفاع عن أفكارهم ومصالحهم من خلال الحوار والمشاركة السياسية بقصد كسب الأنصار والاستيلاء على السلطة[1].

كم إن مفهوم الحزب السياسي، حسب المفاهيم السياسية الحديثة : يعرف (بأنه جماعة من الناس تعمل بمختلف الوسائل الديمقراطية لتفوز بالحكم بقصد تنفيذ برنامج سياسي معين)[2].

ويمكن تعريفه من حيث كونه تنظيماً، أو بالنظر إلى مبادئه وأهدافه أو من حيث وظائفه وأنصاره .

(1) د/ أسامة الغزالي، القانون الدستوري والنظم السياسية، المؤسسة الجامعية، بيروت،ط1، 1983م، ص 218.
(2) د صلاح الصاوي، التعددية السياسية في ظل الدولة الإسلامية، دار الزهراء للإعلام الدولي، القاهرة، ط1، 1992م ؛ ص 8.

ISSN: 2710-3390

فقد عرفه ((ريمون أرون)) : بأنه تنظيم يضم مجموعة من الأفراد اتحدوا بنفس الرؤية السياسية، أو تعمل على وضع أفكارها موضع التنفيذ، وذلك بالعمل في آن واحد على ضم أكبر عدد ممكن من المواطنين إلى صفوفهم، وعلى تولي الحكم أو على الأقل التأثير على قرارات السلطة الحاكمة[1].

ومن خلال تلك التعاريف، فإن الأحزاب السياسية ظاهرة اجتماعية، وتنظيم سياسي يضم أفراداً متحدين فكراً وعملاً، يجمعهم وحدة الرأي ويسعون إلى الاستيلاء على السلطة وممارستها والحفاظ عليها أو التأثير في صنع السياسة العامة للدولة بصفة عامة وفي صنع السياسة الخارجية بصفة خاصة.

ويختلف تأثير الأحزاب في صناعة السياسة الخارجية وفقا للنظم السياسية التي تعمل فيها، ففي النظام المفتوح الذي يقوم على تعدد الأحزاب يبرز دور الأحزاب السياسية في التأثير على صانعي السياسة الخارجية سواء كانت هذه الأحزاب مشاركة في الحكم أو تقف في صف المعارضة.

أما في النظام الثنائي فيظهر تأثير الأحزاب السياسية في عملية صنع السياسة الخارجية سوء كانت مشاركة أو معارضة مثلما يحدث في الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا .

أما في النظام المغلق، فيكون دور الحزب غير الحاكم في عملية صنع السياسة الخارجية منعدما ولهذا فان الحزب الحاكم يكون له الدور الرئيسي في صنع السياسة الخارجية، كما أن متخذي القرار السياسي يتأثرون ببرنامج الحزب ومبادئه[2].

المطلب الثاني

جماعات الضغط

قبل أن ندخل في تفصيل هذه الفقرة، لا بد أن نُعرّف جماعات الضغط ولنأخذ تعريف البروفيسور جان ميثو الذي يقول:(هي العدد الذي لا يحصى من الجماعات والجمعيات والنقابات أو الحركات التي بدفاعها عن المصالح المشتركة لأعضائها تعمل بكل ما أوتيت من وسائل مباشرة أو غير مباشرة للتأثير على السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية وتوجيه الرأي العام)[3].

(1) جان ماري، كتاب علم السياسة، ترجمة د/ محمد عرب ، المؤسسة الجامعية للدراسات، بيروت،ط3، 1995م، ص 310.

(2) د – احمد عارف الكفارنة، التجربة الديمقراطية الأردنية، عمان :دار قنديل للنشر2008م، ص 152.

(3) د/ أسامة الغزالي، القانون الدستوري والنظم السياسية، مرجع سابق، ص 206.

ISSN: 2710-3390

ومن خلال هذا التعريف نقول :

وهدفها ممارسة ضغوط شعبية، بقصد التأثير على السلطات التنفيذية والتشريعية القائمة بقصد الحفاظ على مصالحها ومواقعها المكتسبة، وطلب المزيد من المزايا الجديدة والتأثير في صناعة السياسة الخارجية خدمة لمصالحها[1].

وقد صار لهذه التجمعات دورا فعال في التأثير على صناعة القرار السياسي الخارجي في النظم السياسية المعاصرة، وتمارس أنشطتها بطريقة منظمة، بل أنها اكتسبت هذه الظاهرة الاجتماعية الصفة الشرعية لتوفر الضمانات الدستورية والقانونية، بل غدت الجامعات الغربية تقيم الحلقات الدراسية، لتعليم فن الضغط السياسي[2].

وينطوي تحت هذه الجماعات المنظمات النقابية والعمالية والمهنية والاتحادات والنقابات النسوية وغيرها، وتمارس الضغط من خلال قنوات عديدة والذي يهمنا هنا هي جماعات الضغط السياسي، والتي تؤثر في صناعة السياسة الخارجية والتي لا هدف لها إلا المصلحة السياسية فقط كجماعات الضغط السياسي (اللوبي) [3].

فهي تلعب دوراً محموداً في رسم سياسة الدولة العامة سواء على الصعيد الداخلي أو التأثير في صناعة السياسة الخارجية، نتيجة لتأثيرها على الأحزاب السياسية، والتي تقوم هي الأخرى بالتأثير على الرأي العام لأن هذه الظواهر الاجتماعية متداخلة ومتشابكة في بعضها البعض وتختلف وسائل تأثير جماعات الضغط باختلاف النظام الذي تمارس نشاطها فيه وطبيعة الهدف الذي تريد تحقيقه ومن هذه الوسائل :

الاتصال المباشر بالسلطة التنفيذية والتشريعية :

ومن خلال التأثير على أعضاء السلطة التشريعية وبعض لجانه بقصد الحصول على تعديل دستوري، أو الضغط من أجل الحصول على تشريعات جديدة خدمة لمصالحها، وقد تستخدم وسائل عديدة للتأثير على أعضاء المجلس النيابي فتقدم الهدايا – والرشاوى للأعضاء وإقامة الحفلات كما لجأت إلى وسائل أكثر قبولاً أمام الرأي العام فأنشأت مكاتب خاصة مزودة بالخبراء ورجال القانون، والدعاية والأبحاث العلمية والكتاب، ومهمة هذه المكاتب تزويد أعضاء المجلس النيابي بالمعلومات اللازمة بشأن موضوع معين يخدم مصالحها[4].

---

(1) جاي ماري، مرجع سابق، ص222.

(2) د/ محمد حسن، علم الاجتماع السياسي، (د. م .ن)،(د.ت)، ص 112.

(3) كاللوبي الصهيوني الذي يؤثر في سياسة الولايات المتحدة الأمريكية تجاه الأمة العربية لدعم الكيان الصهيوني وكذا اللوبي الأمريكي في الأمم المتحدة الذي يمارس ضغوطاً على الدول السائرة في فلك السياسة الأمريكية تأييداً لساستها التوسعية .لمزيدا من التفصيل راجع كلا من جاي ماري، مرجع سابق، ص 322. د، أسامة غزال، مرجع سابق،250.

(4) مثل مكتب كيسنجر، الذي يرسم سياسة أمريكا بحزبيها وأن كل المستشارين الذين يعملون مع رؤساء أمريكا كانوا يعملون في هذا المكتب.

ISSN: 2710-3390

فهي تمتلك قنوات تأثير خفية، تمكنها من النقاش والحوار لما تريده مباشرة مع أصحاب القرار السياسي.

الشركات العملاقة وجماعات الضغط:

إن هذه الشركات تعتبر بحق أقوى قوة ضاغطة، لما تملك من الوسائل الخاصة في تنفيذ أهدافها والوصول إلى تحقيق غاياتها عن طريق الترغيب والترهيب كالانغماس في الرشوة والفساد والمحسوبية لدرجة أن الحكومات أصبحت تعتمد عليها كثيراً في تنفيذ سياستها الخارجية وأصبحت الحكومة هي الحامية لهذه الشركات[1]. لما تملك من قدرة فائقة في إنشاء مراكز البحوث العلمية التي تضم إليها خبراء العالم – والقدرة على إنتاج أجهزة التجسس لجمع المعلومات.

بمعنى أن قدرتها على إنتاج التكنولوجيا المتطورة والقدرة المالية الهائلة، اللذان يمثلان سلاحاً قوياً في تأثيرها ونفوذها في صناعة وصناع القرار السياسي الخارجي في الدول الموجودة فيها.

كما أن تأثير هذه الشركات على الرأي العام داخل دولها أصبح واضحاً فهي التي تحتكر الأجهزة الإعلامية، وتفتح التحالفات السياسية الداخلية وتصدر البرامج وتصنع القادة والرؤساء، يقول مليمان كاتب أمريكي: (إن صانعي القرار في أمريكا هم أصحاب الشركات الخاصة بإنتاج السلاح)[2].

جماعات الضغط والرأي العام:

إن جماعات الضغط والأحزاب السياسية والرأي العام هي ثلاث ظواهر اجتماعية تتفاعل مع بعضها البعض، فنشاط الأحزاب يؤثر في اتجاهات الرأي العام وجماعات الضغط تؤثر في الرأي العام واتجاهاته .

فجماعات الضغط والأحزاب السياسية يلتقيان عند استخدام الوسائل المباشرة للتأثير على الرأي العام، ولما كان بقاء الدولة قائم على تأييد الرأي العام – فإن جماعات الضغط تعطي اهتماماً كبيراً في توجيه وتعبئة الرأي العام – بقصد تحقيق أهدافها لما تملكه من قدرة مالية كبيرة مستخدمة جميع وسائل الاتصال غير الحكومي والتي تؤثر في الرأي العام المقروءة منها[3]والمسموعة والمرئية[1].

(1) د، محمود خلف، المدخل في علم العلاقات الدولية، دار زهران للنشر، الأردن، عمان، الطبعة الثالثة، 1997م، ص 273.

(2) نفس المرجع السابق، ص 212.

(3) مثل الصحافة لأنها تعتبر أولى الوسائل الإعلامية وأكثرها فاعلية في التأثير على الرأي العام فالصحافة هي السلطة الرابعة، لمزيد من التفصيل راجع د/ إسماعيل الغزالي، مرجع سابق، ص 229، ونعني بالصحف هنا الصحف

ISSN: 2710-3390

المطلب الثالث

الراي العام

إن الراي العام أصبح قوة لا يستهان بها على الساحة الدولية، فالرأي العام هو واحد من العوامل الهامة التي تؤثر في السياسة الخارجية، فأصبح يؤثر على الدولة في الاتجاهات التي تتبناها في علاقتها مع الدول، وأصبح له دورا مهم في ترتيب الأوليات التي تتبناها الدولة في الداخل والخارج .

وهنا يمكن تعريف الراي العام ببساطة على انه رأي الجماعة الذي تتخذه في مسالة عامة، ومن التعريفات الأكثر انتشارا تعريف المفكر السياسي (كي) الذي يري أن الراي العام يمثل (أراء الأشخاص السائدة التي تجد الحكومة أن من الحكمة الالتفات اليها والاهتمام بها) ويُعرّف - هنسي الراي العام بانه (مجموعة الآراء التي تحملها أعداد كبيرة من الأشخاص حول موضوع معين يشغل الاهتمام العام)[2].

ومن هنا يمكن القول أن الراي العام يعد من أهم العوامل التي يضعها صانع القرار في حساباته مهما كان شكل النظام السياسي الذي يسيطر على مقاليد الحكم.

ولكي يكون دور الراي العام فعالا في عملية صنع السياسة الخارجية – يجب أن تتوافر لصانع القرار خصائص ثقافية واقتصادية معينة – وان يكون ملما بمعلومات كافية عن الكثير من الدول الخارجية، والمشكلات السياسية الدولية المصاحبة.

وظائف الراي العام:

تتمثل وظائف الراي العام في الاتي[3].

1- يمثل قناة فعالة تساعد صانع القرار على معرفة مستوي الشعب في الحكومة بصفة خاصة والسلطة التنفيذية بصفة غامة

2- يمثل أهمية في ترتيب الأولويات في الأجندة السياسية، حيث أن معرفة القضايا التي تحتل أهمية لدي الراي العام، والتي يطالب بضرورة النظر فيها دون غيرها من القضايا

المستقلة التي تسعى للتأثير على الرأي العام والسلطة والتي تدخل ضمن جماعات الضغط مثل ((المستقلة - لندن، التايمز _إنجلترا، واشنطن بوست _ الولايات المتحدة)) لمزيد من التفصيل راجع جاي ماري، مرجع سابق، ص 318.

(1) إذاعة لندن، وقناة الجزيرة، وأن هذه الوسائل كونها كبيرة وتحتاج إلى إمكانيات هائلة فهي لا تسلم من السيطرة عليها وتوجيهها لما يخدم السلطة السياسية .جاي ماري، مرجع سابق، مرجع سابق، ص 323.

(2) د نظام بركات، مبادئ علم السياسة، مكتبة العبيكان، الرياض،ط2، 201م،ص 257.

(3) سلام علي احمد المشهداني، صنع القرار السياسي في الولايات المتحدة الأمريكية، رسالة ماجستير، قسم العلوم السياسية، الأكاديمية العربية المفتوحة، الدنمارك،2013م، ص 52.

ISSN: 2710-3390

كالمشكلات الأمنية والبطالة، تضبط أجندة القادة السياسيين .

ولذلك فان الراي العام محل اهتمام السياسيين بكافة مستوياتهم حيث يحرصون على جعل الراي العام يشكل انطباعا جيدا عنهم وعن سلكوهم السياسي وذلك بهدف إعطاء شرعية لوجودهم في السلطة ولإبقائهم فيها لأطول فترة ممكنة ولتكون لهم فرصة في إعادة انتخابهم مرة أخري[1].

وعليه يمكن القول أن الراي العام يعد من أهم العوامل المؤثرة في صناعة القرار الخارجي ويختلف التأثير حسب نوعية النظام السياسي في الدولة، ففي ظل النظم الديمقراطية، حيث توجد حرية اكبر في التعبير عن الراي، عن طريق وسائل الإعلام المختلفة، يكون التأثير على صانع القرار اكبر وفعالا ، كما أن الإعلام في العلاقات الدولية يلعب دورا مهما في توجيه الراي العام المحلي والدولي، فمثلا الولايات المتحدة الأمريكية ذات القدرة الإعلامية الفائقة تسعي إلى تضخيم العدو المستهدف من اجل إعداد المسرح الدولي وتهيئة الراي العام الدولي والداخلي له لكي تتقبل الدول ما ستقدم علية من مواجهة مثلما عملت في أفغانستان والعراق وكوريا الشمالية والصين وادراج تلك الدول تحت محور الشر ومثلما يحصل مع روسيا وأوكرانيا حاليا[2].

(1) أسامة فاروق، تأثير الراي العام في السياسة الخارجية، مجلة السياسة الدولية متاح على الرابط .httb//digital.ahram.org.eg

(2) مدخل الي الراي العام مقال منشور متاح على الرابط .politics-dz.com

ISSN: 2710-3390

المبحث الرابع

أثر البيئة الداخلية في صنع السياسة الخارجية

لكي تتضح عملية صنع القرار السياسي الخارجي بصورة كاملة ينبغي تحليل معطيات البيئة الداخلية المؤثرة في عملية صنع السياسة الخارجية، وتتمثل تلك العوامل في الثوابت الأكثر ديمومة والعوامل الأقل ديمومة وسنتناول ذلك في المطالب التالية :

المطلب الأول

العوامل المادية الأكثر ديمومة

يقصد بالعوامل المادية الأكثر ديمومة العوامل التي تكون مدة تأثيرها على صنع السياسة الخارجية أكثر ثباتا من غيرها وتتسم بالدوام النسبي وتعد من الثوابت وتعتبر من أكثر مقومات سياسة الدول ثباتا وتأثيرا على صنع السياسة الخارجية وسوف نتناول هذا المطلب من خلال الفروع الأتية :

الفرع الأول

الموقع الاستراتيجي للدولة

يأتي العامل الجغرافي في مقدمة العوامل المادية الدائمة في السياسة الخارجية والأكثر ثباتا وتأثيرا حيث تعد العوامل الجغرافية والجيوستراتيجية من العناصر التي تحكم صاحب القرار باللجوء إلى أسلوب معين تجاه أي نوع من أنواع المواجهات، ويتجلى هذا التأثير بالنظر إلى وضعية الدولة جغرافيا، فالموقع الجغرافي للدولة وإمكاناتها من الموارد الطبيعية تؤثر جميعا في عملية صنع السياسة الخارجية حيث تؤدي البيئة الجغرافية من حيث الموقع دورا هاما في اتجاهات الدولة واختيار استراتيجيتها الخارجية وعلاقاتها بالدول المجاورة، وكما قال نابليون (كل دولة تصنع سياستها الملائمة لجغرافيتها) فثمة دول تحتل مواقع استراتيجية متميزة على خريطة العالم مثل بنما وتركيا ومصر واليمن بينما تقع دول أخري في مناطق معزولة[1].

فمثلا موقع اليمن الجغرافي يعطيها القدرة على مراقبة الممرات البحرية إلى جانب استفادتها من الثروات الطبيعية البحرية كمورد طبيعي هام وتطل على واجهة بحرية هامة تشرف على مسار التجارة العالمية لأنها تملك عبر بحرها الإقليمي البحر الأحمر والبحر العربي

(1) د خليل حسين، القوة واثرها في الأحلاف الدولية، متاح على الرابط htt//www.lebarmy. gou.hb.

ISSN: 2710-3390

والمحيط الهندي وتتحكم بمضيق باب المندب فصانع القرار السياسي يتأثر بموقع دولته الجغرافي، فالدول البحرية تتخذ لها مواقع استراتيجية لما يشكله البحر بالنسبة لها من حاجز استراتيجي هام بالإضافة إلى أن البحر يسهل عملية التبادل التجاري بين الدول ويمكنها من بناء قوة عسكرية تسند صانع القرار السياسي، كما أن السيطرة على البحار والممرات المائية ذات الأهمية الاستراتيجية عناصر هامة من عناصر قوة الدولة[1].

فالموقع الجغرافي يحدد مدي أهمية الدولة من الناحية الاستراتيجية، ويمكّنها من لعب دور إقليمي أو حتى دولي، كما يمكنه أن يسأهم في بنا قوة الدولة، فالموقع الجغرافي لتركيا على سبيل المثال جعلها دولة ذات أهمية بالغة، وسمح لها من تقلد دور إقليمي مهم كونها تتوسط عدة دوائر إقليمية كالشرق الأوسط، والقوقاز، والاتحاد الأوربي، واسيا الوسطي. فالموقع الجغرافي له أهمية في الاستراتيجية الدولية، لأنه يؤثر في صناعة السياسة الخارجية للدولة بشكل مباشر أو غير مباشر[2].

الفرع الثاني

العامل الديمغرافي

يعتبر العامل السكاني من العوامل المؤثرة في صنع السياسة الخارجية باعتباره عنصرا مهما لبناء قوة عسكرية قادرة على تحقيق أهداف السياسة الخارجية أثناء السلم أو الحرب، كما يلعب عاملا مهما في توفير اليد العاملة سواء داخل الدولة أو أرسالها كيد عاملة خارج الدولة، مثلما هو الحال في الصين .

فحجم السكان هو الذي يقرر الوزن السياسي للدولة وقوتها خاصة إذا كان حجم السكان ملائما لمساحة الدولة من جهة مواردها الاقتصادية، وتتفق جل الآراء بشأن تحديد حجم السكان لأي دولة تكون قوة إقليمية بحيث لا يقل عدد سكانها عن خمسين مليون نسمة.

الفرع الثالث

الموارد الطبيعية

تشكل الموارد الطبيعية إحدى الدعائم الأساسية التي ترتكز عليها الدولة، إذا امتلكت قدرا كافيا من الموارد الطبيعية داخل حدودها وضمن نطاق سيادتها، شريطة استغلال تلك الموارد الاستغلال الأمثل[3].

---

(1) مثل الدول الإقليمية والدولية، التي تتهافت علي اليمن، مثل ما عملت الإمارات حاليا في الاستيلاء علي الجزر والموانئ اليمنية.

(2) د، أثير ناظم الجاسور، العوامل المؤثر في السياسة الخارجية . متاح عل الرابط.httbs// uomustansirigah.edu .

(3) د، خليل حسين، القوة واثرها في الأحلاف الدولية، مرجع سابق.

ISSN: 2710-3390

وتزداد قيمة الموارد الطبيعية عندما تقترن بتوفير الدولة تقنية التكنولوجيا ووسائل الإنتاج المتطورة بقصد تعبئيه الموارد والثروات الطبيعية، وتكمن أهمية هذه الموارد والتي تشمل جميع المواد الخام والثروات الحيوانية والنباتية والبحرية، لأنها تقوم بدور هام في عملية اختيارات السياسة الخارجية للدولة، فتوفر هذه الموارد من شانها أن تحدد توجهات الدولة، فيما إذا كانت تستطيع أن تؤدي دورا على المسرح العالمي أولا[1].

ويأتي على راس هذه الموارد (سلعة النفط والغاز والمعادن والحديد والنحاس والذهب، والمواد الغذائية كالقمح والذرة، وتوفر هذه الموارد لدي الدولة ولو بنسب متفاوتة يسأهم في استقلالية الدولة الاقتصادية وعلى راس هذه الموارد (النفط) والذي اضحى أهم سلعة لما لها من أهمية وقت السلم والحرب، وتنبع أهمية النفط من انه يشكل مصدرا هام للطاقة، وعليه يعتبر النفط أهم مقومات الدولة في كافة المجالات، ويمكنها من لعب دور فعال في محيطها الإقليمي والدولي كقوة اقتصادية وتتمكن من التأثير على السياسات الخارجية للدول الأخرى، كما يمكنها من اتخاذ مواقف دولية تتوافق مع توجهات سياستها الخارجية .

كما أن الدولة التي لا تمتلك أي موارد نفطية أو موارد طبيعية أخري لا تحظي بأهمية في معادلة الميزان الدولي .

المطلب الثاني

العوامل المادية الأقل ثباتا أي الأقل ديمومة

سوف يتناول هذا المطلب العوامل المادية الأقل ثباتا أي الأقل ديمومة والتي يمكن أن تتغير وتتبدل بنسبة أكبر من العوامل السابقة وتؤثر في عملية صناعة السياسة الخارجية، وهي العامل الاقتصادي وطبيعة النظام السياسي والعامل العسكري وسيتناول هذا المطلب ذلك في الفروع التالية :

الفرع الأول

العامل الاقتصادي

يعد النظام الاقتصادي من العوامل المؤثرة في صنع القرار السياسي الخارجي للدولة بالنسبة للدول المجاورة لها، وكذلك بالنسبة للشأن الدولي، فوزن الدولة يتحدد بما تملكه من قوة اقتصادية، فالمتغير الاقتصادي يمثل جوهر المتغيرات المؤثرة على صانع قرار السياسية الخارجية، نظرا لان الدور أو النشاط الذي يمكن للدولة من القيام به في سياستها وقرارتها الخارجية يتأثر بنوعية إمكانيتها الاقتصادية[2].

(1) نفس المرجع السابق، ص 269.

(2) انظر سياسة اليمن الخارجية تجاه القرن الإفريقي، مرجع سابق، ص 101.

ISSN: 2710-3390

فالقدرة الاقتصادية وسيلة بالغة الأهمية في وقتنا الحالي لما للاقتصاد من عوامل مؤثرة في السياسات الدولية، وترتبط هذه القدرات بعدد هائل من الوسائل والأنشطة الخاصة كالتصدير والاستيراد والسلع والخدمات، ومنح المساعدات الاقتصادية، وتبادل الثروة والمعاملات المالية وأدوات الحماية التجارية، والعقوبات والمقاطعات الاقتصادية، وأدوات تحديد سعر صرف العملات الوطنية، والاستثمارات المباشرة وغير المباشرة في الخارج، وأشكال المفاوضات كافة الخاصة بتنظيم التعاملات والتعاون الإقليمي، لقد أصبح الاقتصاد محور عملية تفاعل واسع النطاق بين الدول لا يؤثر على رفاهية الشعوب فحسب وإنما على امن الدول[1].

الفرع الثاني

طبيعة النظام السياسي

تختلف قرارات الأنظمة السياسية للدول تبعا لطبيعة النظام السياسي السائد فيها، سواء كان نظاما ديمقراطيا أو غير ديمقراطي ويُعزي ذلك إلى اختلاف المواقف والاتجاهات والعقائد التي تحكم النظام السياسي، فالنظام السياسي يلعب دورا مؤثرا في صنع السياسة الخارجية للدولة. فالنظم الديمقراطية عادة ما تعكس سياسات خارجية سلمية وهي نظم تتسم بالتعددية وارتفاع نسبة المشاركة السياسية، أما النظم التسلطية فهي تعكس سياسات عدوانية توسعية[2].

كما يلعب الاستقرار السياسي دوراً فعالا في صنع السياسة الخارجية للدول بحيث يعمل هذا الاستقرار على تفرغ الدولة لصياغة سياسة خارجية تحقق أهدافها، كما أن هذا الاستقرار يعطي صور حسنة للدول في الخارج مما يساعد على الانفتاح مع الدول الأخرى، مما يسأهم في حركة السياسة الخارجية لها، وحالة الجزائر اصدق مثال في فترة التسعينيات، فعدم الاستقرار فيها قد حولها إلى دولة منبوذة مما ادخلها في عزلة عن العام في أكثر من عشر سنوات ولا زالت أثارها باقية إلى الآن.

الفرع الثالث

العامل العسكري

يعتبر العامل العسكري من العوامل المؤثرة في صنع السياسة الخارجية المهمة وتستند القوات المسلحة على السكان، لكونهم يمثلون الركيزة الأساسية التي تتكئ عليها هذه القوات، باعتبار ان ضخامة عدد السكان يمنح الدولة قوة عسكرية في الغالب[3].

(1) خليل حسن، القوة واثرها في الأحلاف الدولية، مرجع سابق

(2) زايد عبيد مصباح، السياسة الخارجية، طرابلس :دار الكتاب ط2، ص122.

([3]) د، عبدالجليل الصوفي، مرجع سابق، 162.

ISSN: 2710-3390

كما تعتبر القوات المسلحة إحدى الوسائل الأساسية لتنفيذ السياسة الخارجية واحدي المقومات الأساسية لنجاح الدبلوماسية، ورغم أن القوات المسلحة تعتبر باهظة التكاليف إذا قورنت بالدبلوماسية وغير مرغوب في استخدامها في المجتمع الدولي، إلا أنها مع ذلك تحظي باهتمام بالغ لدي حكومات المجتمع الدولي، لان العامل العسكري يهيئ خلفية من الثقة والاستقرار لعمل الدبلوماسية وان التفاوض من مركز القوة هو حكمة سليمة، إذ لا يمكن لدولة لا تسندها قوة عسكرية أن تمتنع عن إعطاء تنازلات تضر بمصالحها الحيوية إذا تعرضت لضغوط وتهديدات ليس بوسعها أن تقاومها[1].

فالعامل العسكري يعتبر المؤشر على قوة الدولة والأداة الفعالة بيد صانع القرار الخارجي لتحقيق أهدافها الخارجية، فامتلاك الدولة على ترسانة عسكرية ضخمة وعلى قيادة عسكرية ذات كفاءة عالية، وامتلاكها تكنولوجيا عسكرية متطورة يمكنها من الحصول على مختلف الأسلحة الذكية والمدمرة، مع توفر عقيدة عسكرية فعالة، كل هذا يعطي للدولة وزن وهيبة دوليين يساعدها على تحقيق أهدافها الخارجية سواء عن طريق الترغيب أو الترهيب أو شن الحروب[2].

بيد أن مفهوم القوة العسكرية لم يعد كافيا لتحديد ما اذا كانت الدولة تمثل قوية أم لا لان تطور العلاقات الدولية قد افرز عوامل أخري وأنواع جديدة من القوة ولم يعد محصورا على الجانب العسكري، بحكم ظهور دول قوية عالميا لكنها لا تمتلك مقومات القوة العسكرية أو بروز دول قوية عسكريا لكنها ضعيفة اقتصاديا، وهذا يعني أن هناك عوامل أخري تؤثر في صنع السياسة الخارجية لعل ابرزها القوة الاقتصادية، وحجم الثروة الباطنية والمنتجة، والموقع الجغرافي الاستراتيجي وعدد السكان، والمساحة الجغرافية والقيم الثقافية وطبيعة القيادة السياسية، وغيرها[3].

وإذا كان مفهوم القوة الصلبة تتمثل في الأداة العسكرية كمحور لها وتعتمد على الإكراه والتأثير بالتهديد والضغط والإكراه، وترتكز على المعيار العسكري، والذي يتكون من أربعة أنواع هي القوة البرية والبحرية والجوية والنووية .

لكن ظهور أنواع أخري من القوة حديثا مثل القوة الناعمة وقد ارتبط هذا المفهوم بجوزيف ناي في كتاب القوة الناعمة وكتابه الأخر مستقبل القوة الصادر في العام 2010م، وتتبلور القوة الناعمة عنده على ثلاثة مصادر لكل دولة تفافة الدولة (حين تجذب الأخرين)

(1) د محمد إبراهيم الحلوة، مرجع سابق، ص 188.

(2) د أثير ناظم الجاسور، العوامل المؤثر في السياسة الخارجية . متاح عل الرابط httbs// uomustansirigah.edu.

(3) عبيد الحليمي،تطور مفهوم القوة في السياسة الدولية، متاح على الرابط httbs//democrtaticac.de.

ISSN: 2710-3390

وقيمها السياسية (حين تتمسك بأهدافها سواء في الداخل أو الخارج) وسياستها الخارجية (حين يراها الأخرون مشروعه وذات سلطة معنوية) ويرى أن القوة الناعمة هي القوة القادرة على التأثير في الأخرين واستمالة الناس والإغراء، أو هي القوة الجذابة، أي الإقناع على مسايرة الأخرين بدون تهديد واضح، أما مواردها فهي الموجودات التي تنتج مثل هذه الجاذبية كالشخصية الجاذبة، أو القائد الملهم والمبادئ والمنظومة الثقافية والفن والإعلام والمؤسسات والقيم السياسية والأخلاق، والسياسات التي يراها الأخرون مشروعة أو ذات سلطة معنوية أخلاقية، بالإضافة إلى أن القوة الناعمة تمارسها اتحاد الشركات والمؤسسات والمنظمات غير الحكومية والفاعلين الأخرين بالعلاقات الدولية من غير الدول[1].

الفرع الرابع

القوة الإلكترونية

لقد ارتبط هذا المفهوم بالتطور التكنولوجي الهائل الذي يشهده العصر الحالي، حيث يقصد بالقوة الإلكترونية امتلاك المعرفة التكنولوجية والقدرة على استخدامها، من خلال استغلال الفضاء الإلكتروني للتأثير على الأحداث التي تجري عبر " البيئات التشغيلية "، ويتم توظيف الفضاء الإلكتروني لتحقيق أهداف أخري قد تندرج ضمن القوة الصلبة أو الناعمة والذكية والحادة، حيث يرتبط هذا النوع من القوة حسب - جوزيف ناي - بثلاثة فاعلين ً الدولة ًوالفاعلين من غير الدول ً والأفراد، كما تتطلب هذه القوة عدة عوامل من بينها البيئة المعلوماتية المتطورة والأجهزة الإلكترونية القادرة على الربط والبرمجيات والمهارات المدربة[2].

فقد أصبحت القوة الإلكترونية احدى المحددات التي تخلق الفارق من خلال الهجمات الإلكترونية التي تستهدف المواقع الرسمية للمؤسسات والبيانات الإلكترونية، الأمر الذي يؤدي إلى عمليات القرصنة وتعطيل الأجهزة وسرقة المعلومات والبيانات الحساسة، إذ يصل خطورة هذا الأمر للتأثير في الأجهزة الإلكترونية المتحكمة في الأسلحة من خلال التشويش عليها وتعطيل عملها أو التحكم فيها، حيث يشهد عالم اليوم العديد من الأحداث المشابه، سواء بين أمريكا وخصومها كالصين وايران وكوريا الشمالية وعمليات القرصنة والاختراق الإلكتروني التي يقودها اطراف أخرى[3].

---

[1]- جوزيف ناي، القوة الناعمة : وسيلة النجاح في السياسة الدولية، متاح على الرابط htt//ar.m.wikibedi.org.

[2]- إيهاب خليفة، القوة الإلكترونية، كيف تدير الدول شؤونها في عصر الإنترنت ؟ الولايات المتحدة نموذجاً، العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، ط1، 2017م ،ص 55.

[3]- نفس المرجع السابق، ص 98.

ISSN: 2710-3390

الفرع الخامس

القوة الحيوية

لقد أظهر وباء كورونا الكثير من التداعيات التي خلفها على المستوى العالمي بما في ذلك الطريقة التي واجهت بها الدول هذا الوباء، حيث أرغم الجميع على الدخول في معركة المواجهة مع العدو غير المرئي، الأمر الذي برز معه مفهوم جديد للقوة في هذه المعركة، فلم تعد تنفع الجيوش القوية في المواجهة، بقدر ما انه ظهر نوع جديد من الجيش المكون من الأطباء والممرضين أو ما أصبح يعرف بالجيش الأبيض، الأمر الذي نتج عنه فهم جديد لقوة الدولة غير ذلك المرتبط بالمفاهيم المتعارف عليها في العلاقات الدولية[1].

ويوحي هذ المفهوم على كل ماله علاقة بمجالات الكيمياء والبيولوجيا والطب والأغذية والزراعة والعلوم الجرثومية وغيرها من المجالات المتدخلة في مواجهة الوباء المهدد لبقاء الإنسان، أي أن قوة الدولة ستقاس بمدى قدرتها في تطوير اللقاحات والصناعة الدوائية ومخابر التكنولوجيا الحيوية وتحقيق الاكتفاء الذاتي، بما في ذلك توظيف كل أدوات القوة الصلبة والناعمة والذكية واقتناء المعدات العسكرية وتصبح الأولوية موجهة للقطاع الصحي، بما في ذلك توظيف كل أدوات القوة الصلبة والناعمة والذكية والحادة والإلكترونية في استراتيجية المنظومة الصحية والوقائية .

كما أن الدول تقاس قوتها بمدي تغلبها على الوباء وليس بما تملك من قوة عسكرية أو نووية أو اقتصادية هائلة، حيث يتجلى مثلا تفوق دول لا تملك مقومات القوة الصلبة في الموجهة على كورونا مثل كوريا الجنوبية وتايوان وسنغافورا مقارنة بدول أخري تمتلك أكبر قوة عسكرية واقتصادية في العالم، أي أن المعركة تسير على نفس المستوي بين الدول القوية والضعيفة، فتختفي محددة قوة الدول المتعارف عليها[2].

(1) ريتشاردراميتاج، مستقبل القوة، مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية،2010م، متوفر علي الرابط www//albyan,co.uk.

(2) عز الدين عبد المولي، القوة الحيوية، مركز الجزيرة للدراسات، بتاريخ 29مارس 2020م .

ISSN: 2710-3390

الخاتمة

إن عملية صنع السياسة الخارجية هي عملية معقدة تمر بعدة مراحل، وتؤثر فيها مجموعة من العوامل والمؤثرات النفسية والسياسية والعقائدية، وتضم عدة عمليات لتحديد قواعد التعامل مع المتغيرات الدولية، ووضع برنامج للعمل في المجال الدولي، فعملية صنع القرار السياسي الخارجي تعتبر من أهم العمليات التي تتضمنها صناعة السياسة الخارجية للدولة، والتي يقصد بها المرحلة الأخيرة التي تمر بها عملية صنع السياسة الخارجية أي مرحلة اختيار البديل الأفضل، وهي أخطر مراحل اتخاذ القرار السياسي الخارجي، لما يمكن أن يترتب عليه من نتائج إيجابية لمصلحة الدولة أو نتائج سلبية تضر بمصلحة الدولة، كما أن قرارات صنع السياسة الخارجية تشكل المسار العام للدولة .

ويقصد بصنع السياسة الخارجية تحويل الهدف العام للدولة إلى قرار محدد من خلال أفراد يمثلون الدولة ويُعرفون بصُنّاع القرارات .

فعملية صناعة السياسة الخارجية تشير إلى صورة التفاعل بين المشاركين في صناعة القرارات على كل المستويات الرسمية من خلال اتخاذ الأشكال والأساليب المتبعة في اتخاذ القرارات في السياسة الخارجية وفق طبيعة النظام السياسي المتبع في الوحدة الدولية .

وتشارك في عمليات صنع السياسة الخارجية المؤسسات الرسمية وغير الرسمية، وتختلف عمليات صنع القرار في السياسة الخارجية من دولة لأخري حسب طبيعة النظام السياسي، ورغم هذا الاختلاف إلا إن هناك مبادئ مشتركة في صنع السياسة الخارجية، وتتمثل في المؤسسات الرسمية للدولة وعلى راسها السلطة التنفيذية والتشريعية والقضائية والأجهزة الفرعية .

كما أن المؤسسات غير الرسمية والتي تعمل خارج اطار الدولة يكون لها تأثير في صناعة السياسية الخارجية، وتعتبر الأحزاب السياسية وجماعات الضغط والمصالح والشركات العملاقة متعددة الجنسيات من أهم المؤسسات غير الحكومية ذات التأثير على صانعي السياسة الخارجية ويختلف تأثير الأحزاب السياسية في صناعة السياسة الخارجية على حسب طبيعة النظام السياسي الذي تعمل فيه لأنها تملك قوة تأثير على السلطة التنفيذية، من خلال التأثير على الراي العام أما جماعات الضغط فهي تمتلك قنوات تأثير خفية تمكنها من النقاش والحوار لما تريده مباشرة مع أصحاب القرار السياسي، واصبح يطلق عليهم بالحكام المستترين،

أما الشركات العملاقة متعددة الجنسيات فلها تأثير كبير في صنع السياسة الخارجية لما تمتلكه من قدرة فائقة في إنشاء مراكز البحوث العلمية التي تضم اليها الخبراء من العالم

ISSN: 2710-3390

والقدرة على إنتاج أجهزة التجسس لجمع المعلومات، كما أن تأثيرها على الراي العام داخل دولها اصبح واضحا فهي تحتكر الأجهزة الإعلامية وتفتح التحالفات السياسية الداخلية وتصدر البرامج وتصنع القادة والرؤساء فضلا عن التأثير فيهم، فجماعات الضغط والأحزاب السياسية والراي العام تتكون من ثلاثة ظواهر اجتماعية تتفاعل مع بعضها البعض وتؤثر في صناعة السياسة الخارجية بشكل كبير كما أن العوامل الطبيعية كالموقع الجغرافي والموارد الطبيعية والسكان وطبيعة النظام السياسي والعامل العسكري كل تلك العوامل تؤثر في صناعة السياسة الخارجية .

ISSN: 2710-3390

التوصيات

توصي الدراسة بالآتي :

1- التأكيد على صانعي قرارات السياسية الخارجية أن تكون القرارات مواكبة لتحقيق أهداف السياسية الخارجية للدولة .

2- على تنمية وتطوير مهارات صانعي قرارات السياسة الخارجية بحيث يواكب التطورات والمتغيرات المتسارعة التي تحيط بالنظام الدولي، فلابد من توفر الكوادر المؤهلة والقادرة على تحليل الظواهر السياسية والاقتصادية بحيادية تامة بعيدا عن الضغوط الخارجية والداخلية بهدف إعطاء القرار السياسي مصداقية وموضوعية، لمواكبة المتغيرات الدولية المتسارعة .

3- أن يكون الهدف من اتخاذ القرار هو تحقيق الاستراتيجية العامة للدولة، وان يمر القرار بالمراحل المنهجية المعروفة في نظريات اتخاذ القرار.

4- على الأحزاب السياسية تدريب وإعداد أعضائها ببرامج تدريبية ترمي إلى تنمية الراي العام للتفاعل مع صانع القرار السياسي بما يخدم المصلحة العامة بعيدا عن المناكفات السياسية.

نتائج الدراسة :

توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

1- أن القرارات السياسية هي الروح الحركية والتفاعلية التي تنظم الدولة من خلالها سير حركة الحياة الداخلية للدولة من جهة، وتنظيم علاقتها مع الدول الخارجية والمؤسسات والمنظمات الدولية من جهة ثانية.

2- ضرورة الاعتناء بصنع القرار قبل إصداره من خلال الخطوات المنهجية في نظريات صنع القرار، بدأ بتحديد الموقف وتحديد البدائل واختيار البديل الأفضل للوصول إلى المرحلة التي يصبح القرار فيها قد بلغ مرحلة التطبيق وفقا لأحكام القوانين الداخلية والخارجية.

3- أن صانع قرارات السياسة الخارجية تحكمه عدة عوامل تنقسم إلى عوامل داخلية وعوامل خارجية، وتتنوع هذه العوامل بحسب أهميتها، بدأ بالموقع الجغرافي في تحديد وزن وقوة الدولة في عملية صنع القرار، إلى تنوع الموارد الطبيعة وطبيعة النظام السياسي والقوة العسكرية الذي يعطي الدولة قوة اقتصادية وعسكرية وسياسية في

ISSN: 2710-3390

حال استخدامها بشكل جيد يعطيها القوة والثقة بالنفس، الأمر الذي يجنبها المساومات التي تواجهها في حالة الضعف ومنع التدخلات الخارجية في التأثير على صانع السياسة الخارجية.

4- أن المؤسسات غير الرسمية لها دورا في التأثير على صانع السياسة الخارجية فالأحزاب السياسية بما تملكه من قدرة تنظيمية وتأثير في الراي العام يصبح تأثيرها على صانع السياسة الخارجية قويا ويحسب لها ألف حساب عند اتخاذ القرارات، وكذلك جماعات الضغط السياسي أصبح لها دور فعال في التأثير على صانع القرار السياسي.

5- تمثل الشركات متعددات الجنسيات واحدة من أهم جماعات الضغط لما تملكه من القدرة المالية الهائلة وإنتاج التكنولوجي المتطورة فهما يمثلان سلاحا قويا في تأثيرها ونفوذها في صناعة وصنع القرار السياسي .

6- أن القائد السياسي يلعب دورا أساسيا في عملية صنع السياسة الخارجية من خلال التخطيط والتطوير والتكيف لتميزه بصفات أساسية تكسبه التأييد الداخلي لتنفيذ سياسته الخارجية .

7- أن تفاعل البنيان الدولي وترابط الوحدات الدولية من خلال المؤسسات الدولية وما ينتج عنها من التزامات قانونية وأدبية كل ذلك يسأهم في صنع السياسة الخارجية للدولة .

ISSN: 2710-3390

قائمة المراجع

1 –د. إسماعيل صبري مقلد ، نظريات السياسية الدولية، الكويت، جامعة الكويت، 1985م

2 إسماعيل الغزالي، القانون الدستور والنظم السياسية، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت، ط1983م .

3 د، أحمد الكبيسي، نظام الحكم في الجمهورية اليمنية، دار الشوكاني للنشر والتوزيع، صنعاء، الطبعة الأولى، 1997م

4 د، احمد عارف الكفارنة، التجربة الديمقراطية الأردنية، عمان، دار قنديل للنشر، 2008م

5 احمد طاهر، الإذاعة والسياسة الدولية، الهيئة المصرية للكتاب، القاهرة، 1980م

6 ايهاب خليفة، القوة الإلكترونية، كيف تدير الدول شؤونها في عصر الإنترنت ؟ الولايات المتحدة نموذجاً، العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، ط1، 2017م.

7 د، بطرس بطرس غالي، المدخل في علم السياسة، مكتبة الأنجلو، القاهرة، ط7، 1985م

8 جونيس لويد ، تفسير السياسة الخارجية،.(ترجمة : محمد مفتي) الرياض جامعة الملك سعود، ط2. 1989م

9 جان ماري، كتاب علم السياسة، ترجمة د/ محمد عرب صاصيلا، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت ط، 1995م،

10 د. حسن صعب، مناهج السياسة الخارجية في دول العالم -بيروت - دار الكتاب العربي1996م.

11- د. خميس حزام، مقال منشور بعنوان الأيدلوجية والأحزاب السياسية، مجلة الثوابت، العدد الخامس، يونيو 1995م.

12- د. محمد السيد سليم، تحليل السياسة الخارجية، القاهرة : مكتبة النهضة المصرية ط2،1997م .

13- محمد علي العويني، العلاقات الدولية المعاصرة : النظرية والتطبيق، القاهرة، مكتبة الأنجلو المصرية،1982م .

14- د. منصور عزيز الزنداني، مبادئ العلوم السياسية، الوكالة اليمنية للدعاية والإعلان، صنعاء، ط4، 2002م.

ISSN: 2710-3390

15- مروان خير، كتاب، لعبة الأمم، بيروت، دار الفتح للطباعة والنشر،1983م .

16- د. محمد علي محمد أصول الاجتماع السياسي، دار المعرفة الجامعية، بغداد ،(د-ت).

17- د .محمود خلف، المدخل في علم العلاقات الدولية، دار زهران للنشر، الأردن، عمان، ط3، 1997م.

18- نواف كنعان، القيادة الإدارية، عمان، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، 1995م.

19- نجيب، عمير محمد ، الحركات القومية الحديثة في ميزان الإسلام، الرياض، مكتبة الحرمين،1981م.

20- د .نظام بركات، مبادئ علم السياسة، مكتبة العبيكان، الرياض،ط2، 201م.

21- د. نجيب الغرياني، السياسة الخارجية اليمنية، دراسة المتغيرات المؤثرة في صناعة القرار، مركز عبادي للنشر والتوزيع،صنعاء،ط1، ص69.

22- سعد توفيق، مبادئ العلاقات الدولية، عمان، دار وائل للنشر،ط3، 2006م

23- سويم العزي، المفاهيم السياسية المعاصرة ودول العالم الثالث، المركز العربي، ط1، 1987م.

24- د. سعيد سراج، الراي العام، مقوماته وأثره في الأنظمة السياسية المعاصرة، القاهرة، الهيئة المصرية للكتاب،1978م.

25- سلام علي احمد المشهداني، صنع القرار السياسي في الولايات المتحدة الأمريكية، رسالة ماجستير، قسم العلوم السياسية، الأكاديمية العربية المفتوحة، الدنمارك،2013م.

26- د .صلاح الصاوي، التعددية السياسية، في ظل الدولة الإسلامية، دار الزهراء للإعلام الدولي، القاهرة، ط1، 1996م .

27- عادل الصلوي، القرار السياسي في اليمن، صنعاء دار الأندلس، (د- ت) ط1

28- عبد الغفار رشاد، منهاج البحث في علم السياسة، مكتبة النشر، ط1، 204 م.

29- عز الدين عبد المولي، القوة الحيوية، مركز الجزيرة للدراسات 9مارس،2020م.

30- كمال المنوفي، أصول النظم السياسية المقارنة، وكالة المطبوعات للنشر، الكويت .

ISSN: 2710-3390

31- هاني الحديثي، عملية صنع القرار السياسي الخارجي، بغداد الرشيد للنشر، ط1، 1982م.

32- زايد عبيد مصباح، السياسة الخارجية، طرابلس :دار الكتاب، ط2، (د-ت).

المراجع الإلكترونية:

1- محمد احمد علي مفتي، الراي العام وتأثيره في عملية صنع القرار،على الرابط التالي httb//www.alukah.net

2- أسامة فاروق تأثير الراي العام في السياسة الخارجية، السياسة الدولية متاح على الرابط httb//digital.ahram.org.eg

3- تامر عبد الحميد محمد، الراي العام والسياسة الخارجية، متاح على الرابط democraticac.de .

4- مدخل الي الراي العام متوفر على الرابط politics-dz.com.

5- صنع القرار في الساسة الخارجية، متاح على الرابط، www.politics.dz.com.

6- د. خليل حسين، القوة وأثرها في الأحلاف الدولية، متاح على الرابط www.politics.dz.com.

7- د .أثير ناظم الجاسور، العوامل المؤثر في السياسة الخارجية . متاح عل الرابط HTTPs// uomustansirigah.edu

8- عبيد الحليمي، تطور مفهوم القوة في السياسة الدولية، متاح علي الرابط httbs//democrtaticac.de

9- جوزيف ناي، القوة الناعمة: وسيلة النجاح في السياسة الدولية متاح على الرابط htt//ar.m.wikibedi.org.

10- - مفهوم القوة العالمية، متوفر علي الرابط anticle2 httb//wwwalbayan.co. uk

ISSN: 2710-3390

المحتويات

الملخص ABSTRACT 132
المقدمة :..... 133
الهدف هذه الدراسة: 134
فرضيات الدراسة : 134
المشكلة التي تعالجها الدراسة :..... 134
تقسيمات الدراسة : 135
المبحث الأول: تعريف السياسة الخارجية الأهداف والأهمية..... 136
المطلب الأول :التعريف والأهمية والأهداف..... 136
أولا - التعريف بالسياسة الخارجية :..... 136
ثانياً: أهمية صنع القرار السياسي الخارجي: 137
ثالثا: الأهداف :..... 138
1- أهداف الحالة الثابتة للوحدة الدولية 138
2-أما الأهداف طويلة الأجل والقصيرة الأجل:..... 139
المبحث الثاني: صناعة السياسة الخارجية 140
مدخل : 140
المطلب الأول :تعريف صنع القرار 140
المطلب الثاني :وحدة صناعة قرار السياسية الخارجية 142
1-وحدة القائد السياسي :..... 142
2-وحدة المجموعة المتكافئة : 142
3-وحدة الجماعة المستقلة : 142
المطلب الثالث: أساليب وأشكال اتخاذ القرارات..... 143
1-الأسلوب العقلاني (التحليلي): 143
2-الأسلوب العقيدي او العقائدي (المعرفي):..... 143
3-الأسلوب الإداري التنظيمي : 143
أنماط قرارات السياسة الخارجية : 143
المطلب الرابع: مراحل عملية صناعة القرار السياسي 144
أولا: مرحلة نشأة الحافز : 144
ثانياً : مرحلة إدراك صانع القرار للحافز: 145
ثالثاً : مرحلة تجميع المعلومات عن الحافز..... 145

ISSN: 2710-3390

رابعاً : مرحلة تفسير المعلومات :.....145
خامساً : مرحلة البحث عن البدائل :.....145
سادساً : مرحلة تحديد البديل الأفضل واتخاذ القرار:.....145
سابعاً : التغذية الاسترجاعية:.....146
العوامل المؤثرة في صنع السياسة الخارجية :.....146
أولا - العوامل النفسية :.....146
ثانياً: العوامل الناشئة عن البيئة الخارجية للوحدة الدولية:.....147
المبحث الثالث :الوحدات الرسمية المشاركة في صناعة السياسة الخارجية.....149
مدخل.....149
المطلب الأول: السلطة التنفيذية.....149
أولا : مؤسسة الرئاسية:.....149
ثانيا الجهاز الحكومي :.....150
1-دور رئاسة الوزراء (الحكومة) في صنع السياسة الخارجية:.....150
2-دور وزارة الخارجية في صناعة السياسة الخارجية.....150
المطلب الثاني: السلطة التشريعية.....150
المطلب الثالث :أجهزة جمع المعلومات 151
أولا: جهاز الاستخبارات :.....151
ثانيا - مجلس الأمن القومي :.....152
المبحث الثالث: المؤسسات غير الرسمية المشاركة في صنع السياسة الخارجية 153
المطلب الأول: الأحزاب السياسية وتأثيرها في صنع السياسة الخارجية.....153
المطلب الثاني: جماعات الضغط.....154
الاتصال المباشر بالسلطة التنفيذية والتشريعية :.....155
الشركات العملاقة وجماعات الضغط:.....156
جماعات الضغط والرأي العام:.....156
المطلب الثالث: الراي العام 157
وظائف الراي العام:.....157
المبحث الرابع : أثر البيئة الداخلية في صنع السياسة الخارجية.....159
المطلب الأول : العوامل المادية الأكثر ديمومة 159
الفرع الأول : الموقع الاستراتيجي للدولة 159
الفرع الثاني : العامل الديمغرافي.....160

ISSN: 2710-3390

الفرع الثالث : الموارد الطبيعية.....160
المطلب الثاني : العوامل المادية الأقل ثباتا أي الأقل ديمومة 161
الفرع الأول : العامل الاقتصادي.....161
الفرع الثاني :طبيعة النظام السياسي 162
الفرع الثالث :العامل العسكري.....162
الفرع الرابع :القوة الإلكترونية.....164
الفرع الخامس: القوة الحيوية 165
الخاتمة 166
التوصيات.....168
نتائج الدراسة :.....168
قائمة المراجع 170
المحتويات.....173

An effective proposal plantherapy forthe treatment of schistosomiasisinTaiz Governorate

MukhtarAbdullah Al-Nahary

Departmentof Internal Medicine,Faculty of medicine and health sciences-Taiz University-Yemen.

ISSN: 2710-3390

An effective proposal plantherapy forthe treatment of schistosomiasis in Taiz Governorate

MukhtarAbdullah Al-Nahary

Departmentof Internal Medicine, Faculty of medicine and health sciences-Taiz University-Yemen.

Abstract الملخص

Background: Schistosomiasis is one of the most common diseases in Yemen, especially in Taiz, and it is a serious infection that causes many organic damages including cirrhosis of the liver, enlargement of the spleen, gastrointestinal bleeding and an increased risk of bladder cancer. There are several treatments for schistosomiasis in the initial stages through a specific dose and during a short period, and the most famous of the schistosomiasis drugs is praziquantel. According to the known treatment plan, praziquantel eliminates only adult schistosomiasis, but it is not effective in killing eggs and immature worms, and therefore the treatment of praziquantel is repeated after 4 -6 weeks to ensure complete eradication of the parasite, but with that there are many cases that have not been treated.

Methods: In this research, three methods were provided to treat schistosomiasis. The first method was given the first group according to the general protocol Praziquantel 40 mg per kilogram as a single dose, which is the most used method of treatment. As for the second method, Praziquantel was used twice a week at a dose of 40 mg / kg.While the third method proposed in the research, two drugs were proposed, namely the Praziquantel and the prednisone, and a protocol was placed for treatment, where the Praziquantel was prescribed at a dose of 40 mg / kg on the first day and was reduced to 20 mg / kg for 6 days. As for the treatment with prednisone, it was prescribed by 20 mg per day for a week, then it decreases to 10 mg / day for a week after that.

Results: The tests were conducted on a group of schistosomiasis patients, including 450 patients. The patient group was divided into 3

ISSN: 2710-3390

groups in each group of 150 patients. The three methods were applied to the three groups. The results of the first

group were the number of healing cases 40 cases from 150 patients, while the healing cases of the second group were 90 cases from 150 patients. Finally, the results of the third group, which is the proposed method is better than the results of the first group and the second group, where healing cases were 100 percent.

Conclusion: Through the results, the third group proposed in the research proved that it is more effective and healing rate of up to 100 percent .

Keywords: schistosomiasis Praziquantel,.

Received: 15/11 /2022

Accepted: 23/11 /2022

http://dx.doi.org/10.57117/j.v8i8.72022

Address corresponding :Mukhtar Abdullah Al-Nahary

Department of Internal Medicine, Faculty of medicine and health sciences-Taiz University- Yemen.

.

ISSN: 2710-3390

1.Introduction

Schistosomiasis, also known as Katayama fever and spiral fever, is caused by parasitic flatworms called schistosomiasis. Schistosomiasis affects the intestines and urinary system and lives in the blood vessels, so it can affect other organs in the body [1]. Schistosomiasis is not usually directly fatal, but we can say that it is a chronic disease that seriously damages internal organs and may lead to impaired growth and cognitive disorder in children [2,3]. According to the World Health Organization, infection begins when a person directly contact with fresh water, where specific types of water snails are carried by the worm [4]. Parasites enter the body when swimming, washing, or rowing in contaminated water, and the infection may also come from drinking water or eating washed food with unspecified water. The infective form of the worm is known as the cercaria. The cercaria emegrates from snails, enter a person's skin when they are in water, and develop into adult worms in human organism . Depending on the type of worm, schistosomiasis can affect intestine, liver, urinary tract, lung, spinal cord and a brain [5, 6, 7] . infection begins when worm eggs enter fresh water from the urine and faeces of previously infected people. The eggs hatch in the water, releasing tiny larvae, and the larvae multiply inside the water snails [8] . After the water snails infect,

the worm cercaria are released. The causative agent penetrates the human skin, enters the bloodstream, travels through blood vessels to the lungs and liver, and then moves to the veins around the intestines and bladder. The worms mature after a few weeks, mate and begin producing eggs. These eggs passthrough the walls of the bladder, intestine, or both, and eventually leave the body through urine or stool as seen in figure 1. At this point, the cycle begins again [9] .

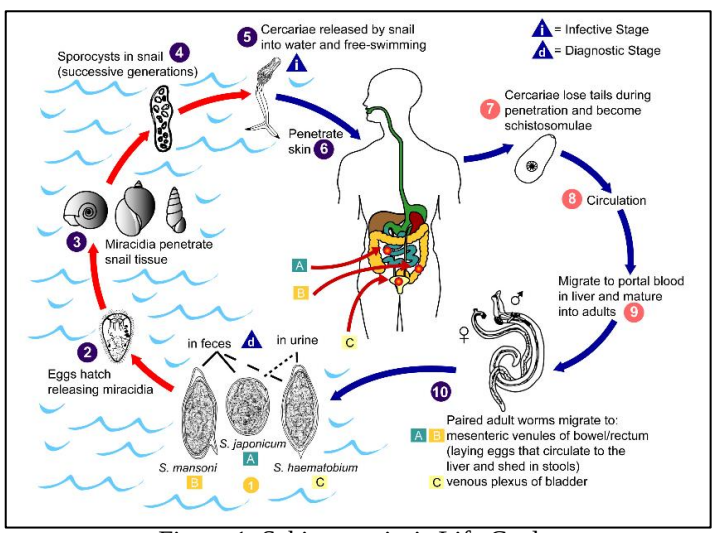

Figure 1. Schistosomiasis Life Cycle:

ISSN: 2710-3390

Schistosomiasis infected approximately 236.6 million people worldwide in 2019 [11]. according to the Centers for Disease Control and Prevention (CDC), and mostly found in Africa, including Egypt and the Nile Valleys, south Asia, south America, and in Middle eastincluding Yemen. The effect of infection depends on the type of worm and the stage of infection. infection occurs as a result of the body's immune response to worm eggs [12] and disease may be have acute phase: rash, fever, headache, muscle pain, and difficulties in breathing or chronic abdominal pain,

jaundice, fatigue, decrease appetite and complications including bloody vomit, bloody stool, liver fibrosis, bladder cancer and anemia. There is no vaccine available for schistosomiasis [13] but treatment can reduce the effect of the infection. Praziquantel are usually effective if the petient has not complications, and it may help even in the advanced stage [14], but it does not prevent the eturn of the infection. People who live in endemic areas can take one oral dose of praziquantel. To reduce the chance of infection and complications [15], they may need this treatment annually for several years.

2. Methodology

In this section we will present an effective method for treating schistosomiasis by testing the proposed method on 150 patients where the first dose of praziquantel 40 mg/kg was given on the first day and then followed by 20 mg/kg for 6 days with prednisone 20 mg daily for a week, followed by a half dose of 10 mg for a week after that compared with the methods used and the results showed that the proposed method was more effective and that the treatment rate was 100 percent.

The proposed method can be presented in the following steps: data collection for patients, medical examinations, and treatment plan.

2.1 Data collection

The research was based on a group of 450 patients who were divided into three groups, each group consisted of 150 patients and their weights ranged from 37 to 81 kg from different places in the city of Taiz (Al-Dhabab, Al-Akrud, Jabal Habashi, Al-Nashama, Al-Turbah, Kadas, Bani Yusef).

ISSN: 2710-3390

2.2 Medical examinations

Each patient was examined for evidence of schistosomiasis either in stool, urine or blood test, and an abdominal ultrasound was made for all patients.

2.2.1 Clinical examination

On the clinical examination for 450 patients, all of them complained of different symptoms, including: general fatigue, decrease of appetite in all patients, pain in the upper right quadrant of the abdomen in 320 patients, yellowish discoloration of eyes in 250 patients, pallor in 300 patients, dark urine in 265 patients, blood in the urine in 50 patients, and blood in stool in 120 patients.

2.2.2 Blood investigations

During a blood test, it was found that all patients had antibodies to schistosomiasis IgG, which indicated infection. Anemia was in 350 patients. high eosinophilia in approximately in all diseases, and when examining the liver enzymes, 320 have elevated liver enzymes (G.P.T, G.O.T) and 310 patients have high serum bilirubin. Virus hepatitis A, B, and C were negative for all patients .

2.2.3 Abdominal ultrasound

After ultrasound for all diseases, it was found preportal fibrosis in 300 patients, fatty liver in 50 patients, splenomegaly in 270 patients, and hepatomegaly in 200 patients.

2.2.4 Urine examination

Through urine examination, ova and R.B.C parasite were found in 50 patients.

2.2.5 Examination of stool

In the stool examination, parasitic eggs and ova were found in 130 patients

2.3 Treatment

In the treatment phase, the schistosomiasis parasite must be eradicated by a

ISSN: 2710-3390

specific anti-schistosomiasis drug mostly using Praziquantel 600. Most studies indicate the effectiveness of the treatment if one dose is taken or three doses with a difference of two weeks but it was noticeable in the patients for whom we applied this protocol of treatment that the benefit from treatment low when taking the praziquantel 600 for 40 mg per kg as single dose, even when the dose is repeated for three times with a difference of two weeks, the rate of recovery from it remains incomplete.

As indicated by this research that the patient groups were divided into three groups and a treatment plan was developed for each group. The first group was prescribed treatment according to the general protocol at 40 mg per kg of praziquantel as a single dose, while the second group was prescribed praziquantel treatment by repeating the dose twice for two weeks at a dose of 40 mg / kg, while the third group, which we suggested, includes giving the first dose 40 mg /kg of praziquantel on day 1, then 20 mg/kg for 6 consecutive days with prednisone 20 mg daily for 1 week, followed by 10 mg/day for 1 week thereafter.

3. Result

After giving all groups of patients the specific treatments for each group, the results were in the first group, where the symptoms of the

disease persisted in more than 110 patients after follow-up after two weeks and then after a month as seen in figure 2. As for the results in the second group, symptoms persisted in 60 patients after another month's follow-up (see figure 3). While the results in the third group, the symptoms completely disappeared in all patients upon follow-up after two weeks and then after a month as seen in figure 4. Thus, it can be said that the cure rate of schistosomiasis symptoms is very high if it is taken according to the treatment protocol of the third group in this research.

After comparing the results for the three groups, we find that the number of improvement cases for the second group is more than of cases for the first group, with a difference of fifty cases. When comparing the result of improvement cases from the treatment of the second group with the cases of the proposed third group, we find that the number of improved cases for the third group is more bya difference of sixty cases. It is clear from the results that the third group proposed to treat patients has better results by 100 percent as presented in figure 5.

ISSN: 2710-3390

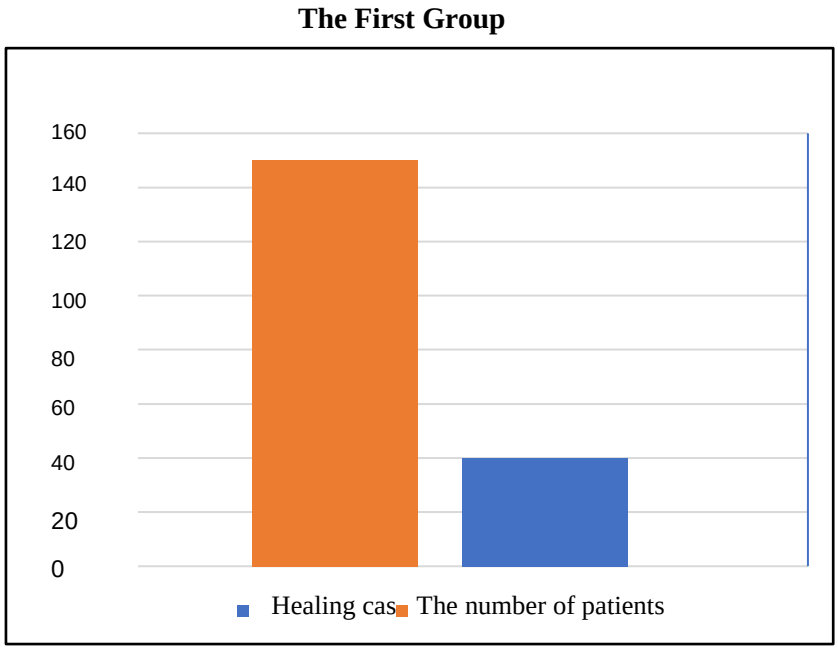

Figure 2. Results of using the treatment plan for the first group

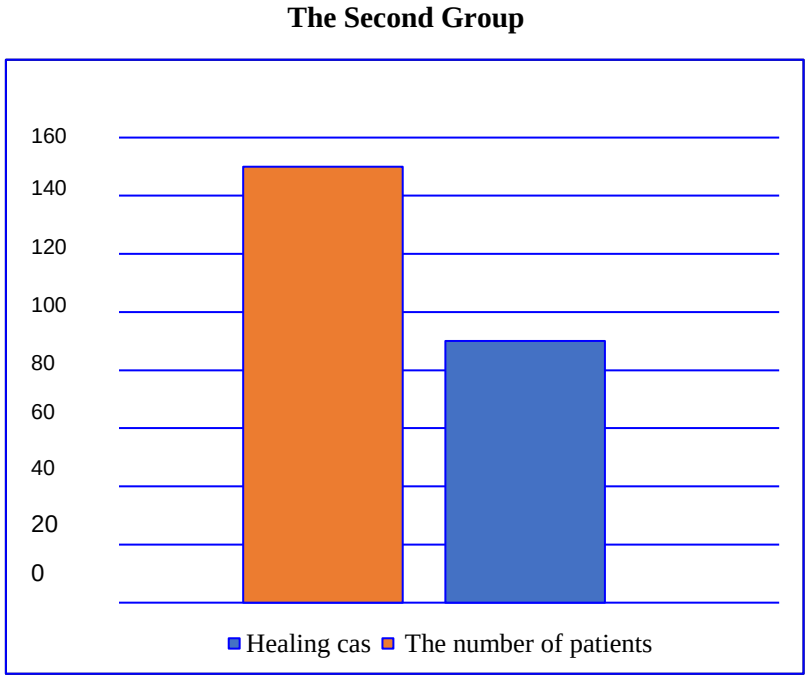

Figure 3. Results of using the treatment plan for the second group

ISSN: 2710-3390

The Third Group (Proposed Method)

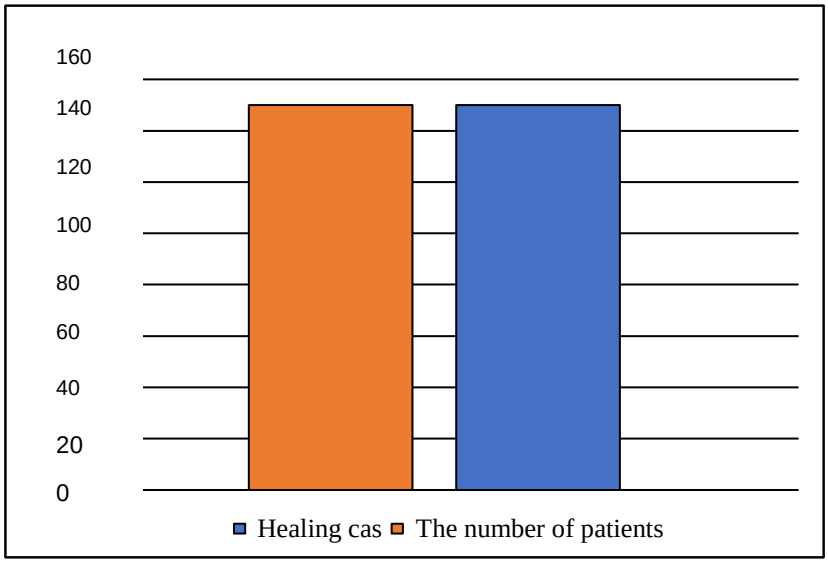

Figure 4. Results of using the proposed treatment plan for the third group

Figure4.Resultsof using theproposed treatment plan for the third group

The charts howsa comparison of the results of the three groups

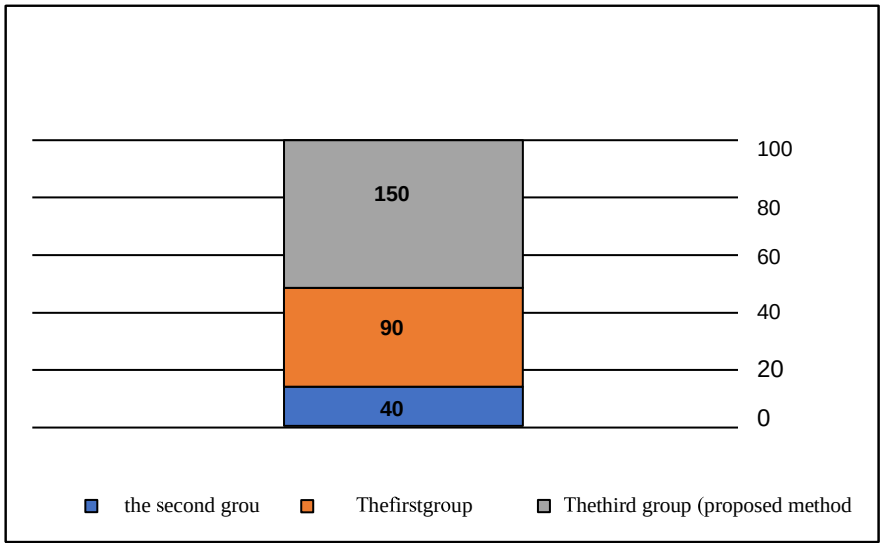

Figure 5. Results of comparing the three treatment groups for patients

ISSN: 2710-3390

4. Discussion

Treatment testsfor schistosomiasis were performed on 450 patientsand the group of patients was divided into three groups, each group 150

patients and each group was given a treatment plan. The first group was given according to the general protocol praziquantel 40 mg per kg as a single dose, which is the most used method of treatment [16] and the results were 40 cases out of 150 patients that were cured and this method of treatment was applied in Egypt through the comprehensive treatment program praziquantel. Before treatment, the prevalence of schistosomiasis in villages ranged from more than 30% to 10% to 20% and after using the treatment the prevalence of treatment decreased to less than 3% [17]. While the results of the second group were better than the results of the first group. The number of cured cases reached 90, due to the use of praziquantel twice a week at a dose of 40 mg / kg [18]. It was suggested to use praziquantel with prednisone treatment on mice [19] and it was not applied to human patients. In this research, praziquantel was suggested with prednisone treatment with a treatment protocolfor the third group of patients where praziquantelwas prescribed at a dose of 40 mg/kg on the first day and it was It was reduced to 20 mg/kg for 6 days. As for prednisone treatment, it was prescribed at 20 mg daily for a week, then it was reduced to 10 mg/day for a week after that. The treatment showed great effectiveness in treating patients, and the results of the third group were better than the first group. And the second, where the cure rate among patients was 100%.

5. Conclusion

This paper aims to find an effective treatment for patients with scistosomiasis, as tests of treatments were conducted on three groups.

Through the results,the third group proposed in the research proved to be more effective and the cure rate reached 100%.

ISSN: 2710-3390

References

1- Miller MJ, Reid EC. Steroid therapy in chronic urinary schistosomiasis (bilharziasis). Can Med Assoc J. 1967;97(11):594–599.

2- Abdel-Wahab MF, Esmat G, Farrag A, el-Boraey YA, Strickland GT. Grading of hepatic schistosomiasis by the use of ultrasonography. Am J Trop Med Hyg. 1992 Apr. ;46(4):403–408.

3- Christine V Kramer, Fan Zhang, and Cochrane Infectious Diseases Group Schistosomiasis, Fact Sheet No 115; February 2010. World Health Oct 5, 2010.

4- WHO Expert Committee on the Control of Schistosomiasis (2001 : Geneva, Switzerland) & World Health Organization. (2002). Prevention and control of schistosomiasis and soil-transmitted helminthiasis : report of a WHO expert committee. World Health Organization. https://apps.who.int/iris/handle/10665/42588.

5- Walker M, Zunt JR. Parasitic central nervous system infections in immunocompromised hosts. Clin Infect Dis. 2005 Apr 1. 40(7):1005-15 .

6- Schaberg T, Rahn W, Racz P, Lode H. Pulmonary schistosomiasis resembling acute pulmonary tuberculosis. E Respir J. 1991. 4:1023 .

7- Ross AG, McManus DP, Farrar J, Huntsman RJ, Gray DJ, Li YS. Neuroschistosomiasis. J Neurol. 2012;259(1):22–32.

8- Leder K, Weller P. Epidemiology; pathogenesis; and clinical features of schistosomiasis. UpToDate. April 24, 2009. 1-9.the Centers for Disease Control and Prevention (CDC). 2009 Jan 8. 360(2):106-9.

9- Parasites - Schistosomiasis, Disease". www.cdc.gov. Archived from the original on 2 December 2016. Retrieved 4 December 2016.

10- Peters P, Kazura JW. Update on diagnostic methods for schistosomiasis. Baillere's Clinical Tropical Medicine and Communicable Diseases. 1987. 2 : 419.

11- "Schistosomiasis". www.who.int. 2021-05-18. Retrieved 2021-06-05.

12- Van Lieshout L, Polderman AM,Deelder AM. Immunodiagnosis of schistosomiasis by determination of the circulating antigens CAA and CCA, in particular in individuals with recent or light infections. Acta Trop. 2000 Oct 23. 77(1):69-80.

13- Savioli L, Albonico M, Engels D, Montresor A. Progress in the prevention and control of schistosomiasis and soil-transmitted helminthiasis. Parasitol Int. 2004 Jun;53(2):103-doi: 10.1016/j.parint.2004.01.001. PMID: 15081942.

ISSN: 2710-3390

14- Webster BL, Diaw OT, Seye MM, Faye DS, Stothard JR, Sousa-Figueiredo JC, Rollinson D.Praziquanteltreatment of schoolchildren from single and mixed infection foci of intestinal and urogenital schistosomiasis along the Senegal River Basin: monitoring treatment success and re-infection patterns. Acta Trop. 2013 Nov;128(2):292-302. doi: 10.1016/j.actatropica.2012.09.010. Epub 2012 Sep 26. PMID: 23022016.

15- Tchuem Tchuenté LA, Momo SC, Stothard JR, Rollinson D. Efficacy of praziquantel and reinfection patterns in single and mixed infection foci for intestinal and urogenital schistosomiasis in Cameroon. Acta Trop. 2013 Nov;128(2):275-83. doi: 10.1016/j.actatropica.2013.06.007. Epub 2013 Jun 20. PMID: 23791803.

16- Darko, S.N., Hanson, H., Twumasi-Ankrah, S. et al. Three monthly doses of 60 mg/kg praziquantel forSchistosoma haematobium infection is a safe and effective treatment regimen. BMC Infect Dis 20, 323 (2020). https://doi.org/10.1186/s12879-020-05053-z.

17- Barakat RMR. Epidemiology of schistosomiasis in Egypt: Travel through time: Review. J Adv Res. 2013;4(5):425–32.

18- Tukahebwa EM, Vennervald BJ, Nuwaha F, Kabatereine NB, Magnussen P. Comparative efficacy of one versus two doses of praziquantel on cure rate of Schistosoma mansoni infection and re-infection in Mayuge District, Uganda. Trans.

19- R Soc Trop Med Hyg. 2013 Jun;107(6):397-404. doi: 10.1093/trstmh/trt024. Epub 2013 Apr 17. PMID: 23596262.

20- Lambertucci JR.A newapproach to the treatment of acute schistosomiasis.Mem Inst Oswaldo Cruz. 1989 Oct;84 Suppl 1:23-30. doi: 10.1590/s0074-02761989000500003. PMID: 2517865.

ISSN: 2710-3390

الفهرس

AN EFFECTIVE PROPOSAL PLANTHERAPY FORTHE TREATMENT OF SCHISTOSOMIASIS IN TAIZ GOVERNORATE 177
ABSTRACT الملخص 177
1.INTRODUCTION 179
FIGURE 1. SCHISTOSOMIASIS LIFE CYCLE: 179
2. METHODOLOGY 180
2.1 DATA COLLECTION 180
2.2 MEDICAL EXAMINATIONS 181
2.2.1 CLINICAL EXAMINATION 181
2.2.2 BLOOD INVESTIGATIONS 181
2.2.3 ABDOMINAL ULTRASOUND 181
2.2.4 URINE EXAMINATION 181
2.2.5 EXAMINATION OF STOOL 181
2.3 TREATMENT 181
3. RESULT 182
4. DISCUSSION 185
5. CONCLUSION 185
REFERENCES 186

شـبـهـات الاستـشـراق حَـولَ الـقُـرآن الـكـريم

للباحث/ سليمان بن محظي بن علي الجابري

Suspicions of Orientalism about the Holy Quran

researcher / Suleiman bin Muhdhi bin Ali Al-Jabri

Sma61@hotmail.com

ISSN: 2710-3390

شـبـهـات الاسـتـشـراق حَـولَ الـقُـرآن الـكـريم

للباحث/ سليمان بن محظي بن علي الجابري

Suspicions of Orientalism about the Holy Quran

researcher / Suleiman bin Muhdhi bin Ali Al-Jabri

Sma61@hotmail.com

الملخص Abstract

الحمد الله وحده و الصلاة و السلام على من لا نبي بعده، و بعد .

فهذا تلخيص لموضوع : (شبهات الاستشراق حول القران الكريم) حيث يتكون البحث من مقدمة وتمهيد وأربعة فصول وخاتمة ثم قائمة المصادر والمراجع.

وأما التمهيد : فقد كان بعنوان شبهات بعض المستشرقين حول القران الكريم ومساعيهم الحثيثة لإنكار القران والدين الإسلامي والتشكيك في نزول القران من الله على رسوله محمد صلى الله عليه وسلم .

وفي المقدمة بينت فيها أهمية الموضوع وأسباب اختياري له، وأهم الدراسات السابقة و المصادر والمراجع التي استفدت منها في هذا البحث . وتطرقت إلى الاستشراق وأهم شبهات المستشرقين التي سيتم للرد عليها في هذا البحث وتتمثل في النقاط التالية :

- أن القرآن أخذ من اليهودية والنصرانية والزردشتية .
- . أن العبادات التي في القرآن تقليد من الجاهلية ومن الحنفاء قبل البعثة .
- . أن القرآن إملاءات من خيال محمد صلى الله عليه وسلم إثر نوبات الصرع أو التخيل العميق.
- . إن العادات التي جاء بها محمد صلى الله عليه وسلم هي مجاراة لطقوس المجوس والفرس.

ويحتوي هذا البحث على أربعة فصول :

الفصل الأول : تناولت فيه الرد على شبهات مصدرية حول القران الكريم: فتحدثت في وأوردت إدعاتهم وشبهاتهم ودرست وناقشت ما أوردوه ثم أوضحت والرد عليها من ثلاثة أوجه:

ISSN: 2710-3390

أولاً :الرد من القرآن الكريم .

ثانياً : الرد من السنة النبوية.

ثالثاً : الرد عليهم من خلال المستشرقين أنفسهم .

وفي الفصل الثاني : تناولت فيه شبهات حول نص القرآن الكريم وجمعه وأوضحت اتفاق الصحابة على ضرورة توحيد المصحف باتفاق الصحابة رضوان الله عليهم . وقسمتها لثلاثة أوجه ايضاً :

أولاً :الرد من القرآن الكريم .

ثانياً : الرد من السنة النبوية.

ثالثاً : الرد عليهم من خلال المستشرقين أنفسهم.

الفصل الثالث : تناولت فيه شبهات حول معاني القرآن الكريم :

أولاً :الرد من القرآن الكريم .

ثانياً : الرد من السنة النبوية .

ثالثاً : الرد عليهم من خلال المستشرقين أنفسهم .

الفصل الرابع : الخلاصة والنتائج .

بعد الانتهاء من الدراسة خرجت بالنتائج التالية :

وقد أظهرت نتائج الدراسة اختلاف المستشرقين في دراساتهم للقران فمنهم من كانت دراساتهم وانتقاداتهم بقصد وسوء نية وتعصب لديانتهم ولغرض التشكيك في القران الكريم.

والبعض الأخر وقع في الأخطاء نتيجة عدم الفهم للغة العربية وسوء الترجمة لمعاني القران الكريم من خلال الترجمة الحرفية لكلمات وآيات القران مما أدى إلى التفسير الخاطئ لمعاني القران الكريم وسوء فهم الآيات القرآنية

كما أنه يوجد مستشرقين حاولوا فهم الدين الإسلامي وامتدحوا القران الكريم وردوا على المستشرقين الأخرين .

وأهتمت الجامعات الغربية في دراسة القران الكريم والدين الإسلامي وإنشاء الأقسام الخاصة بالدراسات الإسلامية في جامعاتهم .

ISSN: 2710-3390

Abstract

Praise be to God alone, and prayers and peace be upon the one after whom there is no prophet, and after.

This is a summary of the topic: (suspicions of Orientalism about the Holy Qur'an), where the research consists of an introduction, a preface, four chapters, a conclusion, and then a list of sources and references.

As for the introduction: it was titled: Some Orientalists' suspicions about the Holy Qur'an and their tireless efforts to deny the Qur'an and the Islamic religion and cast doubt on the revelation of the Qur'an from God to His Messenger Muhammad, may God's prayers and peace be upon him.

In the introduction, I explained the importance of the topic and the reasons for choosing it, and the most important previous studies and the sources and references that I benefited from in this research. I touched on Orientalism and the most important suspicions of the Orientalists, which will be answered in this research, and are represented in the following points:

The Qur'an was taken from Judaism, Christianity and Zoroastrianism.

The acts of worship that are mentioned in the Qur'an are imitations from the pre-Islamic period and from the Hanafis before the mission.

. The Qur'an is dictated by the imagination of Muhammad, may God bless him and grant him peace, as a result of epileptic seizures or deep imagination.

. The customs that Muhammad, may God bless him and grant him peace, brought are in keeping with the rituals of the Magi and the Persians.

This research contains four chapters:

Chapter One: In it, I dealt with the response to suspicions about the sources about the Holy Qur'an: I talked about and mentioned their claims and suspicions, studied and discussed what they mentioned, then clarified and responded to them from three aspects:

First: the response from the Holy Quran.

Second: The response from the Sunnah.

Third: Responding to them through the Orientalists themselves.

ISSN: 2710-3390

In the second chapter: I dealt with suspicions about the text of the Holy Qur'an and its compilation, and explained the agreement of the Companions on the necessity of unifying the Qur'an with the agreement of the Companions, may God be pleased with them. It is also divided into three aspects:

First: the response from the Holy Quran.

Second: The response from the Sunnah.

Third: Responding to them through the Orientalists themselves.

The third chapter deals with suspicions about the meanings of the Holy Quran:

First: the response from the Holy Quran.

Second: The response from the Sunnah of the Prophet.

Third: Responding to them through the Orientalists themselves.

Chapter Four: Conclusion and results.

After completing the study, I came out with the following results:

The results of the study showed that the orientalists differed in their studies of the Qur'an. Some of them were those whose studies and criticisms were with intent, bad intentions, and fanaticism towards their religion, and for the purpose of questioning the Holy Qur'an.

Others made mistakes as a result of lack of understanding of the Arabic language and mistranslation of the meanings of the Holy Qur'an through the literal translation of the words and verses of the Qur'an, which led to the wrong interpretation of the meanings of the Holy Qur'an and misunderstanding of the Qur'anic verses.

There are also orientalists who tried to understand the Islamic religion and praised the Holy Quran and responded to other orientalists.

Western universities were interested in studying the Holy Qur'an and the Islamic religion and establishing special departments for Islamic studies in their universities.

Received: 1/12 /2022

Accepted: 7/12 /2022

DOL: http://dx.doi.org/10.57117/j.v8i8.82022

Address corresponding:Suspicions of Orientalism about the Holy Quran
researcher / Suleiman bin Muhdhi bin Ali Al-Jabri

Sma61@hotmail.com

ISSN: 2710-3390

مقدمة:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد

فإن الاستشراق والمستشرقين الذين اهتموا بالقرآن، وبدراسته وترجمته كمرجع ومن للإسلام والمسلمين، وبعيداً عن مقاصدهم وأهدافهم التي دارت بين التعصب والجهل والموضوعية، فقد أخطئوا فيه من عدة جوانب وكانت أخطائهم بعض على الجهل باللغة العربية، وبعضها تعود على تقليد أسلافهم، وبعضها ناجما عن قياسهم للقرآن بكتبهم المقدسة في نظرهم[1]، والمحرفة حقيقة، والمتعددة النسخ اختلافا، وبعضها حماقة واضحة لا تصل إلى مستوى الكذب ناهيك عن رفض العقول لها وقد رد عليهم من أبناء جلدتهم لسفاهة عقولهم وما جاءوا به، وقد ألفوا في القرآن وعلومه مئات المؤلفات، واعتنوا بدراسته أيما اعتناء وتناولوا القرآن من عدة وجوه، ففسروه أحيانا، وترجموه أخرى ونقدوا آياته وسوره وعلومه، ويمكن جمع أبرز افتراءاتهم وشبهاتهم على القرآن الكريم في الجملة على النقاط التالية:

- شبهات حول مصدرية القرآن الكريم .
- شبهات حول نص القرآن الكريم .
- شبهات حول جمع القرآن الكريم
- شبهة تعدد القراءات القرآنية ..
- شبه حول الأسلوب القرآني .
- شبه في إعجاز القرآن الكريم .

مشكلة البحث

محاولات المستشرقين تأكيد بعض الفرضيات في دراساتهم للقران الكريم، الغاية من ورائها التشكيك في صحة النص القرآني ونقض ما هو مشهور ومتداول لدى المسلمين عن تاريخ القرآن.

يقول المستشرق جولد زيهر في كتابه (مذاهب التفسير الإسلامي)" لا يوجد كتاب تشريعي اعترفت به طائفة دينية اعترافا عقديا، على أنه نص منزل أو موحى به، يقدم نصه في أقدم عصور تداوله مثل هذه الصورة من الاضطراب وعدم الثبات كما نجد في النص القرآني".

وجود العديد من الأخطاء في دراسات المستشرقين للقران الكريم والدين الإسلامي

واهم شبهات المستشرقين التي سيتم للرد عليها في هذا البحث تتمثل في النقاط التالية:

(1) نقل بالمعنى أنظر آثار الفكر الاستشراقي محمد خليفة حسن، عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية، 1997م، ط 1، (102) .

ISSN: 2710-3390

- أن القرآن أخذ من اليهودية والنصرانية والزردشتية
- أن العبادات التي في القرآن تقليد من الجاهلية ومن الحنفاء قبل البعثة
- أن القرآن إملاءات من خيال محمد صلى الله عليه وسلم إثر نوبات الصرع أو التخيل العميق
- إن العادات التي جاء بها محمد صلى الله عليه وسلم هي مجاراة لطقوس المجوس والفرس.

أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في تسليط الضوء على دراسات المستشرقين للقران الكريم ومحاولاتهم التشكيك في القران الكريم وفي الطعن في رسالة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم والتشكيك بالوحي والايهام للدارسين والباحثين بان القران الكريم كتاب موضوع من تأليف محمد صلى الله عليه وسلم وليس كتاب منزل من السماء

أهداف البحث:

يهدف البحث الى تحقيق ما يلي :

1- إيضاح الشبهات في دراسات المستشرقين للقران الكريم، والرد على هذه الشبهات من خلال القران الكريم والسنة النبوية

2- الرد على أخطاء المستشرقين في عدة جوانب من دراساتهم للقران الكريم وكانت أخطائهم بسبب الجهل باللغة العربية، وبعضها تعود على تقليد أسلافهم، وبعضها ناجما عن قياسهم للقرآن بكتبهم المقدسة في نظرهم، والمحرفة حقيقة، والمتعددة النسخ اختلافا .

أسباب اختيار الموضوع :

الاستشراق واهتمام الباحثين الغربيين بالدراسات الإسلامية والقران الكريم ومحاولاتهم التفسير والدراسة للقران على غرار مناهج ومعايير الدراسات النظرية لديهم مما اوقعهم في أخطاء كثيرة في تفسير القران الكريم والطعن في وان القران كتاب انزل على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وانكار نزول جبريل عليه السلام على رسول الله وغير ذلك من ادعائهم وتشكيكهم في القران الكريم

وهذا الموضوع كان له نصيب وافر في الدراسات الإسلامية والاستشراق، ولعل من أسباب اهتمام الدارسين بهذا الموضوع

ISSN: 2710-3390

وغني عن البيان القول أن المستشرقين، قد شنوا على الإسلام معارك شرسة، وركزوا منذ منتصف القرن التاسع عشر على دراسة تاريخ القرآن: جمعه و ترتيبه، وقراءته وأسلوبه ورسمه...

وسوف نتناول في هذا البحث بعض القضايا التي أثارها زمرة من كبار العلماء الاستشراق الذين تخصصوا في دراسة القرآن وعلومه أمثال: (نولديكه - وجولد زيهر وبلاشير- وجيفري..) وغيرهم...

وهنا لابد من الإشارة بان الدراسات التي تتميز بالجد والعمق للإسلام، لم تبدأ إلا منذ القرن التاسع عشر، حين ذاعت الثقافة الإسلامية في أوربا، وحين بسط الغرب الاستعماري سلطانه على البلاد الإسلامية.

والقارئ لتلك الدراسات يلاحظ أنها اتسمت بتنوعها في دراسة هذه الدولة، غير أن ذلك لا يمنع من القول إن هناك حاجة إلى المزيد من الدراسات التاريخية حولها.

وتجدر الإشارة إلى أن أول دراسة مفصلة للقران ظهرت في أواخر القرن السابع عشر، قام بها لودفيكو مراشي -1612-1700 بعنوان (1698 (حيث تطرق مراشي إلى سيرة الرسول عليه السلام من خلال المصادر العربية وقدم في الجزء الثاني ترجمة للقرآن باللغة اللاتينية مع مقابلة للنص العربي زودها بشروح وتعاليق للمقاطع الغامضة..

وقد لفت انتباهي من خلال قراءة اراء المستشرقين في القران الكريم وقد ارتأيت - في ضوء ذلك – أن اختار موضوعا الاستشراق والقران لأهميته والرد على شبهات المستشرقين في القران.

الدراسات السابقة :

لقد نالت قضية الاستشراق ودراسات المستشرقين وخاصة في القران والدين الإسلامي اهتماماً كبيراً في الآونة الأخيرة من قبل العديد من الباحثين، اذ قدمت حولها العديد من الدراسات والكتب وأقيمت الندوات العلمية بشأنها

أما أهم الدراسات السابقة فهي على النحو التالي:

عرض لأهم مصادر البحث :

جرت العديد والعشرات من الدراسات والبحوث للرد على المستشرقين وتشكيكاتهم وأخطائهم في دراساتهم للقران الكريم والدين الإسلامي ومن هؤلاء الباحثين على سبيل المثال ولاشك أن كل مصدر ومرجع ومقال ورد ذكره في قائمة المصادر والمراجع، له أهميته

ISSN: 2710-3390

الخاصة في الموضع الذي استعمل فيه، ولكثرة المصادر والمراجع التي رجعت اليها في هذا البحث سوف اقتصر على ذكر المصادر والمراجع التي قامت عليها هذا البحث اكثر من غيرها.

ويأتي في طليعة تلك المصادر التي اعتمدت عليها في إعداد هذا البحث :

1- الدكتور محمد حسين علي الصغير- كتاب المستشرقون والدراسات القرآنية وهو من اهم الكتب التي أوضحت شبهات المستشرقين وتشكيكهم في القران الكريم والرد عليهم وعلى كل دراساتهم وتعتبر من اهم الدراسات في الرد على المستشرقين.

2- والأستاذ أحمد بابانا العلوي في دراسته بعنوان المستشرقون والدراسات القرآنية ونشرها بموقع ديوان الثقافة والأدب وكذلك الدكتور عبد الرحمن بدوي، في كتابه دفاع عن القرآن ضد منتقديه رد فيه على انتقادات المستشرقين للقران الكريم.

3- آثار الفكر الاستشراقي محمد خليفة حسن، عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية، 1997،

4- الأستاذ محمد محمد أبو ليلة كتاب القرآن الكريم من المنظور الاستشرافي، دار النشر للجامعات ط 1 – 1423هـ

5- الأستاذ علي بن إبراهيم النملة- دراسة بعنوان المستشرقون والقرآن الكريم في المراجع العربية

6- كتاب تاريخ القرآن للمستشرق تيودور نولدكه ترجمة وقرابة نقدية، رضا محمد الدقيقي

7- كتاب المستشرقون والقران الكريم . محمد امين حسن،

8- تاريخ الشعوب الإسلامية، بروكلمان كارل ج- 1 ط3، بيروت،

9- كتاب العقيدة والشريعة في الإسلام - جولد تسيهر

10- كتاب - جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير الطبري

11- كتاب - دفاع عن الإسلام، لورا فيشا افاغليري ترجمه منير البعلبكي، دار العلم للملايين،

12- كتاب - آراء المستشرقين حول القرآن الكريم ،عمر إبراهيم رضوان،

13- كتاب مدخل إلى القران الكريم ، محمد عبدالله دراز،

14- والأستاذ / محمد بن حمادي التمسماني، دراسة بعنوان شرح تاريخ حركة ترجمة معاني القرآن الكريم من قبل المستشرقين ودوافعهم وخطرها ، قدمت في ندوة ترجمة معاني القرآن الكريم

15- مناهج المستشرقين في ترجمات معاني القرآن الكريم دراسة تاريخية نقدية عبد الرضي بن عبد المحسن، ندوة ترجمة معاني القران الكريم

ISSN: 2710-3390

16- والدكتور محمود حمدي زقزوق في البحث بعنوان (الاستشراق والخلفية الفكرية للصراع الحضاري) والذي جاء في كتاب الأمة،

17- والدكتور. ساسي سالم الحاج، نقد الخطاب الاستشراقي في الظاهرة الاستشراقية وأثرها في الدراسات الإسلامية، الجزء الأول، دار المدار الإسلامي 2002،

18- والمفكر والأستاذ الكبير عباس محمود العقاد في عدة أبحاث منها الكتاب بعنوان حقائق الإسلام وأباطيل خصومه أوضح آفة المستشرقين، وضيق الأفق العقلي لإنكارهم الرسالة النبوية لأنهم لا يقدرون على تصورها في غير الصورة التي يرفضونها ولأنها لا تتماشى في طبائعهم

19- والأستاذ عرفان عبد الحميد - كتاب المستشرقون والإسلام،

20- وغيرهم الكثير من الباحثين الذين قاموا باعداد الدراسات عن الاستشراق والقران الكريم .

منهج الدراسة :

- اتبعت في دراستي لموضوع الاستشراق والقران الكريم الخطوات المنهجية من خلال ايراد الشبهات والرد عليها من خلال القران والسنة واراء المستشرقين وناقشت كل شبهة من شبهاتهم بما يؤدي توضيح أخطاء المستشرقين
- وقمتُ ببذل الجهد في استيعاب اهم الشبهات المتعلقة بالاستشراق والقران الكريم
- لم أتوسع في ذكر كل اراء المستشرقين في القران والدراسات الإسلامية واكتفيت باقدمهم واشهرهم
- نقلتُ ما ذكره المستشرقون حول القران الكريم والدين الإسلامي وذكرت الرد عليهم من خلال القران والسنة و اراء المستشرقين انفسهم

خطة البحث:

وقد تكون هذا البحث من مقدمة وتمهيد وأربعة فصول وخاتمة ثم قائمة بالمصادر والمراجع .

التمهيد : فقد كان البحث بعنوان شبهات بعض المستشرقين حول القران الكريم أوضحت فيه ومساعيهم الحثيثة لإنكار القران والدين الإسلامي والتشكيك في نزول القران من الله على رسوله محمدﷺ

ISSN: 2710-3390

وفي المقدمة بينت أهمية الموضوع وأسباب اختياري له، وأهم الدراسات السابقة والمصادر والمراجع التي استفدت منها في هذا البحث . وتطرقت الى الاستشراق واهم شبهات المستشرقين التي سيتم للرد عليها في هذا البحث وتتمثل في النقاط التالية :

وتكونت فصول البحث من أربعة فصول :

الفصل الأول : تناولت فيه الرد على شبهات مصدرية حول القران الكريم : فتحدثت في وأوردت ادعاتهم وشبهاتهم ودرست وناقشت ما اوردوه ثم اوضحت والرد عليها من ثلاثة أوجه:

أولاً :الرد من القرآن الكريم

ثانيا : الرد من السنة النبوية

ثالثا : الرد عليهم من خلال المستشرقين أنفسهم

وفي الفصل الثاني : تناولت فيه شبهات حول نص القرآن الكريم وجمعه وأوضحت اتفاق الصحابة على ضرورة توحيد المصحف باتفاق الصحابة رضوان الله عليهم . وقسمتها لثلاثة أوجه ايضا :

أولاً: الرد من القرآن الكريم.

ثانيا : من السنة النبوية.

ثالثا :الرد عليهم من خلال المستشرقين أنفسهم

وفي الفصل الثالث : تناولت فيه شبهات حول معاني القرآن الكريم :

والرد من خلال نصوص القران الكريم وناقشت واوضحت اخطاء تفسيرهم لمعاني كلمات القران الكريم الفصل الرابع : الخلاصة والنتائج

ISSN: 2710-3390

التمهيد:

في هذا البحث سنتناول ونناقش بعض دراسات المستشرقين حول شبهات القران الكريم من خلال الرد على شبهات المستشرقين حول القران الكريم وادعائهم بعدم نزول الوحي او ان القران من تاليف النبي محمد صلى الله عليه وسلم، كما سنتناول دراسة لمعاني القران الكريم و معنى الاختلاف والفرق وأنواع الاختلاف وأسبابه، وبيان القواعد والضوابط التي نتعامل من خلالها مع أنواع الاختلاف .

واهمية والاستقصاء والمعرفة والالمام لقواعد اللغة العربية لتفسير القران الكريم، حيث أن الترجمة النصية للقران من قبل المستشرقين تعدي الى تفسير خاطئ لكلمات والفاظ القران الكريم وبالتالي نقل القران والتعاليم الإسلامية بشكل خاطئ وغير صحيح، وإن ما أوردتها من شبهات لنتعرف من خلالها علي طبيعة هذه الشبهات حول القران من مصدرية القران وجمعه ونصوصه والاختلاف في معاني الفاظ وكلمات القران الكريم وحدوده ومعالمه .

إن دراسة اختلاف المفسرين للقران الكريم ومعرفة أسبابه وأنواعه وضوابطه من الأمور الضرورية التي لا غني عنها ؛ لمعرفة كيف نتعامل مع كتب التفسير، سيما ما ورد فيها من أقوال متعددة متنوعة، ومعرفة كيف نميز بين الاختلاف المحمود وبين الاختلاف المذموم، وكيف نرد على أعداء ديننا الذين جعلوا من الاختلاف ذريعة للطعن في كتاب الله تعالى بل وجعلوا من الأقوال الشاذة والروايات الواهية ملمزا ومُدّخلا لمطاعنهم وأباطيلهم .

ومن أدعياء الإسلام من بات يوجه الافتراءات إلي المفسرين جميعا دون تفريق بين المحققين منهم وحاطبي الليالي ؛ الذين يجمعون وينقلون دون تمييز بين الغث والسمين، بين الصحيح والسقيم ولا بين مفسري أهل السنة والجماعة ومفسري الفرق الضالة الذين حمّلوا النصوص ما لا تحتمل، يلوون الكلم عن مواضعه بكل تعسف وتكلف وإعراض وعناد وإصرار واستكبار[1] .

وبعد فهذا البحث المتواضع ما هو الا جهد بسيط لتنفيد شبهات المستشرقين للقران الكريم وأسأل الله تعالى أن ينفع به وأن أنتفع من توجيهات أساتذتي وزملائي، وأن يجعل هذا العمل خالصا لوجهه الكريم .

(1) أحمد محمد الشرقاوي سالم– جامعة الازهر.

ISSN: 2710-3390

الفصل الأول

شبهات في مصدرية القرآن

أولا : معنى ومفهوم الاستشراق:

الاستشراق بتعبير موجز: دراسة يقوم بها الغربيون لتراث الشرق وبخاصة كل ما يتعلق بتأريخه ولغاته وآدابه وفنونه، وعلومه، وتقاليده وعاداته).

وإذا كان الاستشراق يستقطب هذه الصيغة، فالمستشرق - بهذا الاعتبار - هو الغربي الذي يدرس تراث الشرق، وكل ما يتعلق بتأريخه ولغاته وآدابه وفنونه وعلومه وتقاليده وعاداته

ولا بد لدراسة هذا التراث من أداة توصله إلى ثماره المنشودة وهذه الأداة التي يجب أن يتحصن بها المستشرق هي اتقان لغة الشرق والتخصص بأبرزها آثاراً في التاريخ والفنون والآداب والعلوم، وهي اللغة العربية

لهذا يرى المستشرق الألماني المعاصر ألبرت دمترمش» ان - المستشرق هو ذلك الباحث الذي يحاول دراسة الشرق وتفهمه ولن يتأتى له الوصول إلى نتائج سليمة ما لم يتقن لغات الشرق.

ثانيا : شبهات في مصدرية القرآن :

إدعى كثير من المستشرقين بأن القرآن ليس كلام الله الذي أرسل به الملك جبريل إلى قلب النبي محمدﷺ، ونسبوه إلى محمد كما نسبوا الدين إلى محمد وأتباعه وهم المسلمين إلى المحمدين، ليوحون لمن بعدهم من الغرب والشرق بأنه دين وضعه محمد ﷺ وألف كتابه وجمع له أتباع من العرب والفقراء .

فكان من ضمن ترجماتهم الأولى للقرآن تحمل هذا العنوان « قرآن محمد »[1] وأخذوا في إثبات هذه الفرية يمنة ويسرة، فقطعوا أنه ليس من عند الله وانما مأخوذ من الجاهلية قبل بعثة النبي ﷺ، واستدلوا بما فيه من الشرائع أنه مشابه ومأخوذ من الجاهلية، لأن فيه شعيرة الحج والتي كانت تمارس قبل محمد أيام الجاهلية، واحتجوا بالحج لأن بقية الأركان مثل الصلاة والزكاة والصوم موجودة في بقية الشرائع أما الحج فهو خاص بخاتم النبيين محمد عليه أفضل الصلاة والتسليم، وزعموا أن الزرادشتية، والهندية القديمة والحنفاء والصابئة، واليهودية، والنصرانية. مصدرا من مصادر القرآن، وغير ذلك من الأقوال والشبهات.

[1] القرآن الكريم من المنظور الاستشرافي -محمد محمد أبو ليلة، دار النشر للجامعات ط 1 - 1423(402)

ISSN: 2710-3390

ومن أقوالهم في شبهة مصدرية القرآن :

1- **يقول المستشرق جورج سيل وقد أثنى على القرآن الكريم وترجم معاليه إلى الانجليزية لكنه نفى أن يكون وحيٌ من عند الله، بل أكد على أنه من صنع محمد بن عبد الله ﷺ، حيث يقول « أما أن محمداً كان في الحقيقة مؤلف القرآن المخترع الرئيسي له، فأمر لا يقبل الجدل » وزاد شبهة أخرى أن الرسول صلى الله عليه وسلم استعان بغيره في هذا التأليف الذي زعمه، وقال « وإن كان من المرجح أن المعاونة التي حصل عليها من غيره، في خطته هذه لم تكن معاونه يسيرة، وهذا واضح في أن مواطنيه لم يتركوا الاعتراض عليه بذلك »[1].**

2- **وفي نص اخر لجورج سيل في ترجمته يقول (ومما لا شك فيه ولا ينبغي أن يختلف فيه اثنان أن محمداً هو في الحقيقة مصنف القرآن وأول واضعيه، وإن كان لا يبعد ان غيره اعانه عليه كما اتهمه العرب)[2].**

3- **يقول المستشرق تيودور نولدكه (ان سبب الوحي النازل على النبي ﷺوالدعوة التي قام بها هو ما كان ينتابه من داء الصرع)[3].**

وقال أيضا، ونسب القول إلى المسلمين زعما منه (أنهم يقولون أن النصوص الموحى بها كل مرة قصيرة، وإن أسباب قولهم هذا هو أن محمدﷺتلقى القرآن في أثناء الحالات الصرعية التي لا يمكن أن تكون طويلة)

ويرى هذا المستشرق نولدكه أن ليس كل القرآن أوحى به في حالات التهيج الشديدة المزعومة، حيث قال (لم يكن محمد يحسب على الإطلاق أنه يستطيع استيعاب كل أجزاء القرآن في حالة التهيج الشديدة، بل كلمات وأفكار بعينها فقط)

وحار في هذه الشبهة ودار فمرة يجعلها هلاوس ومرة يصفها بأنها انعكاس لحالات قلق نفسي أو ناشئاً عن اكتئاب عميق، ولم يثبت إصابة النبي بالصرع الحقيقي لعلمه أن قدرة الذاكرة تتوقف في هذه الحالة فأتى بحالات التهيج النفسي الصادر من الحماس الشديد وقت الشباب المبكر للرسولﷺوالتفكير العميق بعد البعثة[4] ومن خطورة كلامه أنه يأخذ ما قاله المسلمون والعرب بتشبيههم حالات نزول الوحي بما يشبه الصرع وليس الصرع الأصلي، ويضيف عليه خيالاته وأوهامه .

---

(1) المستشرقون والقرآن الكريم في المراجع العربية " علي بن إبراهيم النملة (29) من كتاب المستشرقون والإسلام. إبراهيم اللبان مجلة الأزهر 1390 (44)

(2) المستشرقون والقران الكريم في المراجع العربية، على بن ابراهيم النملة (30) من كتاب الإعلام بقص ما حاد في كتاب مقالة في الإسلام، علي علي على شاهين، (189).

(3) كتاب تاريخ القرآن للمستشرق تيودور نولدكه ترجمة وقرابة نقدية، رضا محمد الدقيقي 1 (149))

(4) تاريخ القرآن المستشرق الألماني تيودور نولدكة ترجمة وقراءة نقدية، المرجع السابق 1 (152)

ISSN: 2710-3390

4- يقول المستشرق نور اندريه (لا شك أن الأصول الكبرى للإسلام مستقاة من الديانتين اليهودية والمسيحية، وهذه حقيقة لا يحتاج إثباتها إلى جهد كبير) [1].

5- أما المستشرق بروكلمان فينسب ما جاء في القرآن من قصص مثل قصة أصحاب الكهف وقصة طفولة المسيح عليه السلام ومعجزاته من كلامه في المهد وقصة المائدة وغيرها، أن محمداًﷺ أتى بها من المعلمين المسيحيين، وأن عدد الصلوات وفكرة صلاة الجمعة تقليد من الفرس، وقال(وبينما كان محمدﷺوأصحابه يصلون مرتين في اليوم في مكة، وثلاث مرات في المدينة كاليهود، فقد جعلت الطقوس المتأخرة المتأثرة بالفرس عدد الصلوات المفروضة في اليوم خمساً) [2].

6- ويقول المستشرق ترتون وهو يتبع أقرانه « الصوم أول ما شرع كان تقليداً لما عند اليهود ثم بدل وغير وصار أشبه بصوم النصارى مع شيء من التغاير »

وقال أيضاً (« إن فكرة صلاة الجمعة اقتبسها الرسولﷺ من الزاردشتية) وهو ينظر بعين من سبقوه ويتكلم بلسانهم ولم يكن متجرداً موضوعياً [3].

7- ومن كتبهم دائرة المعارف التي خلطوا فيها بين الصحيح والمختلق والموضوعي والتعصب وجاء فيها « أن الحج لم يكن خاصاً بالغرب دون غيرهم من الأمم، بل كان كذلك عند اليهود والنصارى وبعض الوثنيين [4]. وهم يلمزون محمداًﷺبأنه أخترع الحج ونقله ممن زعموا ...وأما جولد تسيهر وهو بسعة إطلاعه وذكائه له طعون خفية وخطيرة على قومه وعلى المسلمين، فلم يسلم من الميل عن الحق ولم يكن موضوعياً ومن أقواله «تبشير النبي العربي ليس إلا مزيجاً منتخباً من معارف وآراء دينية عرفها واستقاها بسبب اتصاله بالعناصر اليهودية والمسيحية وغيرها والتي تأثر بها تأثيراً عميقاً [5].

<u>ويمكن تلخيص شبهاتهم السابقة للرد عليها في النقاط التالية :</u>

- أن القرآن أخذ من اليهودية والنصرانية والزردشتية

(1) المستشرقون والقران الكريم . محمد امينحسن، (209) نقلا عن المستشرقون والإسلام، عرفان عبد الحميد(23).

(2)تاريخ الشعوب الإسلامية، بروكلمان كارل ج- 1 (43) ط3، بيروت، نقلاً من كتاب المستشرقون والقرآن الكريم، محمد أمين حسن، (210).

(3) كتاب المستشرقون والقرآن الكريم، محمد أمين حسن، (210)، نقلا عن كتاب المستشرقون والدراسات القرآنية، محمد حسين الصغير (73).

(4) دائرة للمعارف الإسلامية (7/305). نقلا عن كتاب أراء المستشرقون حول القرآن الكريم (110).

(5) العقيدة والشريعة في الإسلام جولد تسيهر (13) نقلا عن كتاب المستشرقون والقرآن الكريم، (211).

ISSN: 2710-3390

- . أن العبادات التي في القرآن تقليد من الجاهلية ومن الحنفاء قبل البعثة
- . أن القرآن إملاءات من خيال محمدﷺ إثر نوبات الصرع أو التخيل العميق
- . إن العادات التي جاء بها محمدﷺهي مجاراة لطقوس المجوس والفرس .

الرد عليها من ثلاثة أوجه :

أولاً : من القرآن الكريم :

من أجمل القرآن الكريم وكلام رب العالمين المعجز المفحم، وهو من عند الحليم العليم الذي يعلم السر وأخفى، ومن إعجازه المبهر تجده في ثنايا رده الظاهر على كفار قريش مثلاً فهو كذلك يرد على الملاحدة والمنكرين في زمن آخر، وعندما يجيب على إشكال أو يخبر عن أمر شرعي كأسباب النزول مثلاً، فيأتيك الرد فيه الإجابة وفيه رد على الشبهة وفيه حلاوة وعليه طلاوة.

يقول الله تعالى : (وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ) النحل{103}

فهذا الرد جاء من القرآن ومن كلام رب العالمين الذي يعلم إن من خلقه من يأتي بهذه الفرية وفيها يبين لهم أن لغة القرآن عربية فصيحة لا كما يدعون أخذها من اليهودولا من النصارى ولا علّمه راهب ولا قسيس .

قال الإمام الطبري رحمه الله في تفسير هذه الآية يقول تعالى ذكره: ولقد نعلم أن هؤلاء المشركين يقولون جهلا منهم إنما يعلم محمدنا هذا الذي يتلوه بشر من بني آدم، وما هو من عند الله، يقول الله تعالى ذكره مكذبهم في قيلهم ذلك: ألا تعلمون كذب ما تقولون، إن لسان الذي تلحدون إليه : يقول: تميلون إليه بأنه يعلم محمدا أعجميّ، وذلك أنهم فيما ذكر كانوا يزعمون أن الذي يعلّم محمدا هذا القرآن عبد روميّ، وهذا القرآن لسان عربي مبين، على اختلاف في اسم الذي كان المشركون يزعمون أنه يعلّم : محمد ﷺهذا القرآن من البشر .[1]

ومن الآيات قول الله تعالى: (وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَى عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِنْ مِثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ {23}(البقرة)

وهذا التحدي الأخف لمن قال بأن القرآن من صنع محمد ﷺ : ولم يستطع أن يقف أمامه كفار قريش وشعرائها ولا بلغاء العالم فهل يعقل أن يأتي به رجل منهم وعاش في بيتهم ويعرفونه جيداً ويسمونه الأمين، وأكثر من ذلك أنه أمي لا يقرأ ولا يكتب وهم يعرفون ذلك

(1) جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير الطبري (17/302).

ISSN: 2710-3390

جيداً ... كما قال الله تعالى : (وَمَا كُنْتَ تَتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكَ إِذًا لَارْتَابَ الْمُبْطِلُونَ {48}(العنكبوت)

وهناك من الآيات الكثير التي رد الله برحمته وعدله بها شبهاتهم وفنّد أباطيلهم مثل تأخر نزول الوحي عندما سأله قريش فلو كان القرآن من عنده لأجابهم في الحال ولم يُعرِّض نفسه والمسلمين للشعور بالعجز أمام كفار قريش، وهو حريص على هدايتهم، وكذلك ما جاء في القرآن من عتاب الله له، ومخاطبته بضمير المخاطب وأدلة كثيرة على ذلك، ولكن من يتبع شيطانه والهوى لا يريد الحق وما يجحد بهذه الآيات إلا الكافرون كما في قوله تعالى: (وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ فَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يُؤْمِنُونَ بِهِ وَمِنْ هَؤُلَاءِ مَنْ يُؤْمِنُ بِهِ وَمَا يَجْحَدُ بِآيَاتِنَا إِلَّا الْكَافِرُونَ {47}(العنكبوت)، والآيات كثيرة في هذا المجال

ثانياً : من السنة النبوية :

وأكتفي بحديثين فيهما الجواب الكافي والرد الوافي وهما :

1 - ما رواه أبي بُردة، عن أبي موسى رضي الله عنه، قال:

أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ننطلق إلى أرض النجاشي...) ... (إلى أن قال) .... فقال جعفر: لا نسجد إلا لله فقال له النجاشي: وما ذاك ؟قال: إنّ الله بعث فينا رسوله، وهو الرَّسُولُ الَّذِي يشّرَ به عيسى برسولٍ يأتي من بعده اسمه احمد فأمرنا أن نعبد الله ولا نشرك به شيئا، ونقيم الصّلاة، ونؤتي الزكاة، وأمرنا بالمعروف، ونهانا عن المنكر قال: فأعجب الناس قولة فلمّا رأى ذلك عمرو قال له أصلح الله الملك إنهم يخالفونك في عيسى ابن مريم :

فقال النجاشي لجعفر: ما يقول صاحبك في ابن مريم؟ قال: يَقُولُ فِيهِ قَوْلَ اللَّهِ هُوَ رُوح الله وكلمته، أخرجة من البتول العذراء، لم يقربها بشر، قال: فتناول النجاشي عودا من الأرض فرفعة فقال: يا معشر القسيسين والرهبان، ما يزيد هؤلاء على ما تقولون في ابن مريم ما يزن هذه، مرحبا بكم، وبمن جئتم من عنده، فأنا أشهد انه رسول الله وآنه الذي بشر به عيسى ابن مريم ... الحديث[1].

وفي هذا الحديث عدة شواهد منها :

1- أن الرسول ﷺ لم يتركهم على أمر الجاهلية بل جاءهم بأمر مخالف عن جاهليتهم وموافقاً لما جاء به نبي الله عيسى عليه السلام في أصوله فالأنبياء دينهم واحد وشرائعهم شتى كما هو

(1) قال الذهبي : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، المستدرك على الصحيحين للحاكم باب تفسير سورة النساء (2/338)-

ISSN: 2710-3390

مشهور ومعروف عند العامة والخاصة وأن الأوامر التي أمرهم بها لم تعرفها الجاهلية مثل الصلاة والزكاة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومن درس تاريخ العرب وعنده إطلاع ولو كان بسيطاً على أمور الجاهلية من الأنكحة المحرمة والعادات القبيحة والأمور المخالفة للفطرة لأدرك أن من قال أنه أخذ من الجاهلية لعلم أنها شبهة ساقطة متهافتة ..

2- أما الحديث الثاني فهو حديث ابن عباس رضي الله عنه وما دار من حوار بين أبي سفيان. رضي الله عنه وهرقل وهو حديث طويل والشاهد منه .ثم قال لترجمانة : قل له: إني سألتك عن حسبه فيكم فزعمت انه فيكم ذو حسب، وكذلك الرُّسُلُ تُبْعَثُ فِي أحْسَابِ قَوْمِها، وسألتك هل كان في أبائه ملكفزعمت أن لا، فقلت : لو كان من آبائه ملك، قلتُ: رجل يطلب ملك ابائه، وسألتك عن اتباعه أضعفاؤهم أم أشرافهم، فقلت: بل ضعفاؤهم وهم اتباع الرسل، وسألتك: هل كنتم تتهمونه بالكذب قبل أن يقول ما قال، فزعمت أن لا، فعرفت انه لم يكن ليبدع الكذب على النَّاس، ثم يذهب فيكذب على الله، وسألتك هل يرتد أحد منهم عن دينه بعد أن يدخل فيه سخطة له، فزعمت أن لا، وكذلك الإيمان إذا خالط بشاشة القلوب، وسألتك هل يزيدون أم ينقصون فزعمت انهم يزيدون، وكذلك الإيمان حتى يتم، وسألتك: هل قاتلتموه فزعمت انكم قاتلتموه فتكون الحرب بينكم وبينه سجالا ينال منكم وتنالون منه، وكذلك الرسل تبتلي ثم تكون لهم العاقبة، وسألتك هل يغدر فزعمت انه لا يغدر، وكذلك الرسل لا تغدر، وسالتك هل قال أحد هذا القول قبله، فزعمت أن لا، فقلت: لو كان قال هذا القول احد قبله قلت رجل ائتم بقول قيل قبله، قال: ثم قال: يم بأمركم؟ قال: قلت: بان والصلاة والزكاة والصلة والعفاف، قال: إن يكُ ما تَقُولُ فيه حقاً فإنه نبيّ، وقد كنت اعلم انه خارج، ولم أكُ أظنه منكم، ولو أبي أعلم أن أخلص إليه لأحببت لقاءه، ولو كنت عنده لغسلت قدميه، وليبلغنّ مُلكة ما تحت قدمي، قال: ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقراءهُ .. الحديث.[1]

وفي هذا الحديث عدد من الشواهد منها :

1- إن محمد ﷺلم يكن كذاباً بين قومه حتى يكذب على الله ويأتي بالقرآن من عند نفسه وهذا بشهادة أعدائه، وبشهادة رجل من خارج العرب وملك له علم بحال الأنبياء وببشارة عيسى عليه السلام بنوبة محمدﷺ

2- لم يجد معاوية بن أبي سفيان .منتقداً على رسول اللهﷺوقد ظهر فيهم الرسول صلى الله عليه وسلم وفرق جمعهم وحاربهم وسفه ألهتهم، أفعجز عنه معاوية، وفطن له المستشرقون الذين لا يعرفون اللغة العربية وليس لهم دراية بتاريخ العرب !

(1) صحيح البخاري

ISSN: 2710-3390

3- أمن هرقل عظيم الروم وإن خاف على ملكه وأظهر خلاف ذلك وصدق برسالة محمدﷺوبأنه نبي وبما جاء به من العفاف والزكاة والصلاة التي لم يعرفها. الجاهليون ولا الزرادشتية ولا غيرهم.

والحديث ملي بالشواهد ولكن اختصرت على هذين الشاهدين.

ثالثاً : من كلام المستشرقين أنفسهم :

وليس من قلة ولكن من باب وشهد شاهد من أهلها :

1- يقول المستشرق د. شبس (يعتقد بعض العلماء أن القرآن كلام محمد وهذا هو الخطأ المحض فالقرآن هو كلام الله تعالى الموحى على لسان رسوله محمد ، وليس في استطاعة محمد ذلك الرجل الأمي في تلك العصور الغابرة أن يأتينا بكلام تحار فيه عقول الحكماء ويهدي به الناس من الظلمات إلى النور، وربما تعجبون من اعتراف رجل أوربي بهذه الحقيقة، لا تعجبوا فأبي درست القرآن فوجدت فيه تلك المعاني العالية والنظم المحكمة، وتلك البلاغة التي لم أرى مثلها قط فجملة واحدة تغني عن مؤلفات [1].

2- ويرد المستشرق دي غوية على فرية الصرع يقول « إن هذا الافتراض ليس صحيحاً فحاسة الذاكرة عند المصابين بالصرع تكون معطلة، على حين أن ذاكرة محمد ﷺ كانت في غاية الجودة كلما هبط عليه الوحي[2].

3- وكذلك الطب والتجربة تثبت ذلك وتسقط عكسه.

4- وهذه لورا فاغاوري تقول في كتابها : دفاع عن الإسلام : «كيف يكون هذا الكتاب المعجز من عمل محمد وهو العربي الأمي الذي لم ينظم طوال حياته غير بيتين أو ثلاثة أبيات لا ينم عن أدنى موهبة شعرية [3].

5- وأما المستشرق ديزيريه بلانشيه فقد ألجم غيره من المستشرقين القائلين بان القرآن من صناعة محمد أو غيره من البشر، يقول «ولقد أوتي محمد كتابا، تحدى به البشر جميعاً أن يأتوا بسورة مثله فقعد بهم العجز، وشملتهم الخيبة، وبهتوا أمام ذلك الإحراج القوي الذي أغلق في وجههم كل باب [4].

---

(1) المستشرقون والقرآن الكريم، محمد أمين حسن (224)، نقلا عن محمود أبو الفيض المنوفي الحسيني سيرة سيد المرسلين، من 18-19.

(2) المرجع السابق ص (311)، نقلاً عن حاضر العالم الإسلامي (1/34) أسواء على الاستشراق (79).

(3) دفاع عن الإسلام، لورا فيشا افاغليري ترجمه منير البعلبكي، دار العلم للملايين، ص (57) نقلا ع د. علي النملة المستشرقون والقرآن الكريم فى المراجع العربية، من (32).

(4) المستشرقون والقرآن الكريم محمد أمين حسن .(231)، نقلا عن كتاب نحيا بالقران، نبيه زكريا عبد ربه من (18).

ISSN: 2710-3390

ويوجد كثيراً من النصوص من المنصفين والموضوعين يرد بعضهم على بعض ويخفق بعضهم في جوانب أخرى مثل أن يظن أن الرسول محمد ﷺأرسل للعرب فقط وغيرهم أسلم وأعلن إسلامه

أما دعوى المستشرقين بأن محمد أخذ القرآن من الحنفاء وكذلك الوحدانية أمثال ورقة بن نوفل وأمية بن أبي الصلت وجبير بن مطعم فهم داخلون في الرد السابق من حيث صدق نبوة محمد وشهادة البشر وتحديهم أن يأتوا بمثله، إضافة لقصر المدة التي التقى بها النبي بورقة بن نوفل وغيره فهي لا تكفي لنقل سورة واحدة وكذلك أسلوب القرآن وما تميز به، فهو يعجز عنه أمثال هؤلاء ومن بعدهم ولو أخذ منهم لاختلفت الأساليب والطرق .

وان كانوا على الحنفية فهم على دين إبراهيم عليه السلام بشرع وتعاليم وعبادات وإنما وافقوا النبي ﷺ في التوحيد الذي اتفق عليه سائر الأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام .

ومن كان منهم على النصرانية أو أعجب باليهودية فيصح ذلك ووجهه أنها قبل التحريف ولم يأخذوا بها كلها وإنما في أصولها الأساسية مثل الوحدانية وتوحيد العبادة .

وهذه الشبهة لو صحت لكان أول من صاح بها هم قريش الذين يتربصون بمحمد ﷺوأصحابه ودينه الذي أتى به .

وأخيراً صغر سن الرسول ﷺحين حصلت له المقابلات المركب عليها هذه الشبيه ولماذا لم يصرح بهذا القرآن الذي تعلمه قبل البعثة، سبحانك هذا بهتان عظيم .

ISSN: 2710-3390

الفصل الثاني

شبهات حول نص القرآن الكريم

شبهات حول نص القرآن الكريم :

اتجه بعض المستشرقين إلى التشكيك في النص القرآني بعدما عجزوا عن إنكار مصدره وقد يكون نتيجة بيان القرآن في أكثر من موضع بتحريف كتبهم وعدم حفظها فجاءوا بشبه شي منها :

1- إن القرآن الكريم حرف بعد وفاة الرسول ومن تولوا التحريف هم أصحابه ومن خاصة أصحابه وهم الخلفاء الراشدون أبو بكر وعمر رضي الله عنهم.
2- إن نصوص القرآن لم تكتب جميعها وقد ضاعت بعض منها
3- أن عثمان بن عفان رضي الله عنه حذف آيات من القرآن الذي جمعه وأحرق النسخ الأخرى وفيها القرآن الصحيح كما يزعمون

ومن أقوالهم في هذا :

1- قول المستشرق الألماني نولدكه صاحب كتاب (تاريخ القرآن) الذي نال به جائزة أفضل كتاب في أوروبا عن الكتاب المقدس 1858م، ويعتبر مرجعاً مهماً للباحثين في الاستشراق من الغرب واثنى عليه كثير منهم، وقد وضع فصلاً فيه بعنوان « الوحي الذي أنزل على محمد ولم يحفظ في القرآن[1].

2- يعترف نولدكه بنوعين من الوحي وينكر بقية الأنواع وينكر ظهور جبريل للنبي صلى الله عليه وسلم حقيقة، ويزعم كيفيات للوحي لم يقبل بها أحد من المسلمين، كما أنه ينفي الوحي من وراء حجاب كما حصل في قصة المعراج[2].

3- أما دائرة الإسلام فقد ذكرت. مادة (قرآن). إنه لا شك أن هناك فقرات من القرآن ضاعت». وفي دائرة المعارف البريطانية في مادة قرآن يذكر أن القرآن غير كامل الأجزاء[3].

4- وقد صرح المستشرق جولد تسيهير بهذه الشبهة في مقدمة كتابه (مذاهب التفسير الإسلامي)، وقال (فلا يوجد كتاب تشريعي اعترفت به طائفة دينية اعترافاً عقديا على أنه نص منزل أو وحي موحى به، يقدم نصه في أقدم عصور تداوله بمثل هذه الصورة من الإضطراب وعدم الثبات، كما نجد نص القرآن[4].

(1) المستشرقون والقرآن الكريم محمد امبن حسن (271) نقلا عن كتاب المدخل الدراسة القران الكريم محمد محمد أبو شهبة، (285).
(2) لم أقف على هذا العنوان في كتاب نولدكه ولكن فهم من المترجمين والفطر ترجمة محمد رضا التقني (96)
(3) المرجع السابق من (272).
(4) آراء المستشرقين حول القرآن الكريم، عمر رضوان، (408)

ISSN: 2710-3390

أولا : الرد على هذه الشبهات المتعلقة بنص القرآن الكريم :

1- إن القرآن الكريم منزل من عند الله ومتعبد بتلاوته وقد حفظه الله بأسبابه المشهورة في صدور الرجال ومراحل كتابته في حياة النبي ﷺوبعد وفاته وجمعة في خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه يقول الله تعالى :إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ {9}(الحجر)

2- وهذا القرآن كما قال الله عنه في قوله تعالى : (إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالذِّكْرِ لَمَّا جَاءَهُمْ وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ {41} لا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ {42} (فصلت)

3- فمنهما حاولوا أن يضيفوا أحاديث أو أقوال للقراء على تحدوا لها مسلكا، وما أعدوه من اختلاف مصحف ابن مسعود عن مصحف أبي بن كعب وغيرهم فهو يعود من الكتابات الصحابة رضي الله عنهم والخاصة بهم وقد أجمعوا على مصحف عثمان الله واتفقوا عليه، ولم يعترض على الخليفة أحد وبعد إجماعاً قوياً، ولم يتمايز سوى ما يعرف بالقراءات السبع أو العشر.

ثانيا الرد عليهم من السنة النبوية :

ما رواه الحاكم عن يزيد الفارسي قال : « قال لنا ابن عباس رضي الله عنهما : قلت لعثمان بن عفان رضي الله عنه : ما حملكم على أن عمدتم إلى الأنفال وهي من المثاني وإلى البراءة وهي من المئين فقرنتم بينهما ولم تكتبوا بينهما سطر بسم الله الرحمن الرحيم ووضعتموها في السبع الطوال ما حملكم على ذلك ؟ فقال عثمان رضي الله عنه ان رسول ﷺ كان يأتي عليه الزمان تنزل عليه السور ذوات عدد فكان إذا نزل عليه الشيء يدعو بعض من كان يكتبه فيقول : ضعوا هذه في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا وتنزل عليه الآية فيقول : ضعوا هذه في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا فكانت الأنفال من أوائل ما نزل بالمدينة وبراءة من آخر القرآن فكانت قصتها شبيهة بقصتها فقيض رسول اللهﷺولم يبين لنا أنها منها فمن ثم قرنت بينهما و لم أكتب بينهما سطر بسم الله الرحمن الرحيم .[1]

ويدل هذا على شدة عناية الرسولﷺبنص القرآن وترتيبه وتناسب الآيات والسور وكذلك اهتمام الصحابة وتحربهم في كتابة القرآن، وما جمع القرآن في عهد أبي بكر بمشورة عمر رضي الله عنهم، ووحد الناس على مصحف عثمان إلى دليل على حرص أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم على حروف القرآن وكلماته من الإلتباس أو الفقد وهذا بعد حفظ الله له .

ولكن المستشرقين يقارنون كتابنا المقدس بكتابهم المقدس على حسب زعمهم، وهو ما أوقعهم في الظن بنقص نصوصه وتحريفه بعد موت الرسولﷺ، ولم يعلموا قول الله تعالى بانه أوكل إلى الرهبان والقسيسين بحفظ التوراة والإنجيل فحرفوها عن موضعها أما القرآن كما

(1) قال الحاكم هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه المستدرك على الصحيحين الحاكم كتاب التفسير (2/ 241)

ISSN: 2710-3390

تقدم تولى حفظه وإنزاله.

وهذا في قول الله تعالى : ({ إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَاةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَاخْشَوْنِ وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ {44}) (المائدة)

وكذلك حديث عن عياض بن حمار المجاشعي أن رسول الله ﷺ « قال ذات يوم في خطيته « إن اللهنظر الى أهل الأرض فمقتهم عربهم وعجمهم إلا بقايا من أهل الكتاب، وقال إنما بعثتك لابتلينك وأبتلى بك وأنزلت عليك كتابا لا يغسله الماء تقرؤه نائما ويقظان ..... الحديث [1]

والكتاب الذي لا يغسله الماء ويقرأه الرسول ﷺنائم ويقظان لا يغسله كذلك الزمان ولا يحرف ولا يبدل .

ثالثا : الرد من شهاداتهم في الرد على هذه الشبهة :

1- يقول المستشرق لوبلوا (أن القرآن هو الكتاب الرباني الوحيد الذي ليس فيه أي تغيير بذكر[2].

2- وأما المستشرق الأمريكي ر. ف بودلي في كتابه (حياة محمد) بعد ثنائه على طريقة زيد رضي الله عنه، وأنها أمينة فوق الشبهات يقول (إن القرآن هو العمل الوحيد الذي عاش أكثر من اثنى عشر قرنا دون أن يبدل فيه، ولا يوجد شيء يمكن أن يقارن هذا أدنى مقارنة لا في الديانة اليهودية ولا في الديانة المسيحية [3].

3- ويقول وليم موير « أن المصحف الذي جمعه عثمان، قد تواتر انتقاله من يد ليد حتى وصل إلينا بدون أي تحريف، ولقد حفظ بعناية شديدة بحيث لم يطرأ عليه أي تغير يذكر) ... إلى أن قال « لم يطرأ عليه أي تغير على الإطلاق، في النسخ التي لا حصر لها والمتداولة في البلاد الإسلامية الواسعة، فلم يوجد إلا قرآن واحد لجميع الفرق الإسلامية المتنازعة، وهذا الاستعمال الاجتماعي لنفس النص المنزل الموجود معنا، والذي يرجع إلى الخليفة المنكوب عثمان الذي مات مقتولا[4].

(1) صحيح مسلم، باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا (8/ 158).
(2) مدخل إلى القران الكريم، محمد عبدالله دراز، (40)
(3) أراء المستشرقين حول القرآن الكريم، عمر ابراهيم رضوان (419) نقلا عن كتاب تاريخ القران الكردي ص 68.
(4) مدخل إلى القرآن الكريم و محمد عبدالله دراز، (40)

ISSN: 2710-3390

الفصل الثالث
شبهات في معاني ألفاظ القرآن

هناك شبهاتهم حول جمع القرآن الكريم، وكيفية جمعه ومن خلالها يتم القدح والتشكيك في الأحكام وفي نصوص القرآن ولم يتوانى المستشرقون المدفوعون بدوافع التعصب والحقد في إيراد شبهات أخرى مثل شبهة تعدد القراءات القرآنية، وشبه حول الأسلوب القرآني وشبه في إعجاز القرآن الكريم، وهناك من كان موضوعياً وطريقته لا تخرج عن المنهج العلمي في البحث والكتابة .

ومن أهم الشبه التي قد تدخل في الشبه الآنفة الذكر، هي شبهة تغيير معاني ألفاظ القرآن ونقلها مترجمةً بمعنى مغاير لحقيقتها وتفسيرها بما يخدم نواياهم السيئة، وللأسف قد يبني عليها خلق كثير من المتكلمين بنفس اللغة المترجمة، فهم يثقون في مواطنيهم أكثر من ثقتهم بكتابات وترجمة العرب والمسلمين في الغالب .

ومن ذلك وقوعهم في أخطاء دلالية لغوية وهي ما تدل عليه اللفظة ووقوعهم في أخطاء متعلقة بالرسم والضبط والأداء والأمثلة على ذلك :

1- ترجمة عبارة (إلا ما قد سلف) منقوله تعالى : (﴿ وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾ {22}(النساء)، فقد ترجمها سفاري (Savary) بمعنى إذا كانت الجريمةقد ارتكبت فالمولى متسامح كريم .[1]

2- وكلمة (حافّين) في قوله تعالى : (وَتَرَى الْمَلَائِكَةَ حَافِّينَ مِنْ حَوْلِ الْعَرْشِ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَقُضِيَ بَيْنَهُمْ بِالْحَقِّ وَقِيلَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ {75} (الزمر)، ترجمها سفاري (Savary) : " أنها تعني حفاة الأقدام، لأنه قرأها بتخفيف الفاء[2].

3- ترجمتهم لكلمة (والعصر) من قوله تعالى : وَالْعَصْرِ {1} إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ {2} (العصر)، فقد وضعوا مقابلها بالإنجليزية: By the afternoon فهل العصر المقسم به في الآية معناه : ما بعد الظهر [3].

4- ترجمة كلمة (الساعة) في قوله تعالى : (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ {1}(الحج) وجعلوا مقابلها بالفرنسية heure وبالإنجليزية: the hour معنى الساعة الزمنية بوقتنا الحالي فهل تفيد المعنى الحقيقي وهو يوم القيامة [4].

---

(1) تاريخ شرح حركة ترجمة معاني القرآن الكريم من قبل المستشرقين ودوافعهم وخطرها، محمد بن حمادي التمساني، بحوث ندوة ترجمة معاني القرآن الكريم من (43).
(2) المرجع السابق من (43) .
(3) المرجع السابق - تاريخ شرح حركة ترجمة معاني القرآن الكريم من قبل المستشرقين ودوافعهم وخطرها، محمد بن حمادي التمساني، (45).
(4) المرجع السابق من (45).

ISSN: 2710-3390

5- هناك ترجمات ضللت اقوام من الغرب ولن يخرج عن ذلك إلا القليل النادر فقه مكر بهم المستشرقين بما يفيد القصد في التحريف والتضليل ومن ذلك ما وقع من ترجمت قوله الله تعالى (الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ) (الأعراف)[157] في الترجمة المجرية معناها : الذين يتبعون النبي المشرك ..(1)

6- ولدي بلاشير (نشرة باريس 1966م)؛ نبي غير اليهود : نبي الوثنية.

7- لدى دينيس ماسون (1976م)؛ بمعنى نبي الكفرة وعدلت إلى نبي الوثنية.

8- لدى جاك بيرك؛ بمعني النبي الأمومي (من الأمومة) شاهد درجة التضليل .

9- لدى هيننج : نبي الوثنية ثم يعلق في الحاشية قائلاً : (هذا يعني عدم اختصاصه بالديانات الكتابية يقصد محمدا).

والرد عليهم:

القرآن كتاب يرسم منهجا للحياة ويخاطب العقل والقلب وهو دستور الدعوة الإسلامية وروحها وباعثها وحارسها، وترجمانها، يربط بين قواميس الكون و نواميس الفطرة في تناسق تام يقول الأديب الرافعي في كتابه (إعجاز القرآن) بان الطاعنين في القرآن الكريم يجهلون اللغة العربية و أسرار البيان وجهلهم هو الذي أضلهم و جعلهم يرون القرآن كلاما يجرون عليه الحكم الذي على غيره كما يظن الجاهل الذي ليس في نظره معان عقلية كل صورة ككل صورة وكل حصاة ككل جوهرة..

وغني عن البيان أن العلم القرآني يتطلب قاموسا " لسانيا معرفيا" يستند إلى تجديد دلالات الألفاظ فالمرجعية المعرفية تحيل إلى ثلاثة أمور في عملية توصيل دلالات المفردة، فهناك الكلمة وهناك الأمر الذي يشير إليه وهناك التصور العقلي المشكل عن هذا الأمر في الذهن، وذلك خلافا للتصور التقليدي لفقه اللغة والمعاني.. فاللغة إذن ليست مجردة كلمات دالة على مسمى، دون وسيط مشكل للتصور الذهني، فالكلمة تستدعي تصورا معينا مقيد في دلالته. والقرآن ينحو في دلالة المفاهيم إلى الضبط على غير ما هو سائد وشائع ..ومن ثمة فإن عدم إدراك الخصائص المعرفية للخطاب القرآني ستقود حتما إلى الخلل في دلالات الألفاظ والمعاني، وبالتالي إلى ما هو أخطر وهو نفي عالمية الدين، وحقيقة الشريعة والمنهاج ..[(2)].

ومثل هذا يحتاج إلى زيادة بسط والله المستعان .

(1) مناهج المستشرقين في ترجمات معاني القرآن الكريم دراسة تاريخية نقدية عبد الرضي بن عبد المحسن، ندوة ترجمة معاني القران الكريم ص 57.

(2) أحمد بابانا العلوي -المستشرقون والدراسات القرانية – بحث منشور على موقع ديوان الثقافة والأدب سبتمبر 2014

ISSN: 2710-3390

الفصل الرابع

الخلاصة والتوصيات

الخلاصة:

وخلاصة القول أن الإضطراب الذي وقع فيه المستشرقون ومنهم جولد زيهر وبلاشير وغيرهم من المستشرقين وما قاموا به من إسقاطات على النص القرآني خارج إطار المنهج العلمي، والضوابط الصارمة التي وضعها علماء القرآن، سواء تعلق الأمر بتدوين القرآنأو رسمه وذلك وفق المنهج الذي يضع القواعد لقراءة القرآن قراءة صحيحة.

ويمكن تلخيص شبهاتهم السابقة التي تم الرد عليها في النقاط التالية :

- أن القرآن أخذ من اليهودية والنصرانية والزردشتية .
- أن العبادات التي في القرآن تقليد من الجاهلية ومن الحنفاء قبل البعثة.
- أن القرآن إملاءات من خيال محمدﷺ إثر نوبات الصرع أو التخيل العميق.
- إن العادات التي جاء بها محمدﷺهي مجاراة لطقوس المجوس والفرس .

وإنما يعرف القرآن من كثر نظره واتسع علمه، وفهم مذاهب العرب، وافتتانها في الأساليب، بحيث تكون عنايته بالكلام على حسب الحال وقدر الحفل، وكثرة الحشد وجلالة المقام

إن منهج النفي الذي اتبعه هؤلاء كان الغرض منه نفي الحقائق والوقائع المرتبطة بنزول القرآن الكريم، وذلك من خلال إثارة الشكوك إلى حد إلغائه.[1]

ويقول في هذا الصدد " اميل درمنغهم في كتابه "حياة محمد" لقد غالى بعض هؤلاء المتخصصين من امثال (موير ومرجليوت و نولديكه و سبرنجر ودوزي وغريم وجولد زهير) وغيرهم، في النقد أحيانا، فلم تزل كتبهم عامل هدم و نفي على الخصوص ولا تزال النتائج التي إنتهى إليها المستشرقون سلبية وناقصة .

ولعل أبلغ مثال على التخبط والقصور في معالجة المستشرقين للنص القرآني، من زوايا النظر المتعددة..، ما انتهى إليه ريتشارد بل (من نتائج بعد أن خاض فيما اسماه بالترتيب النقدي لسور القرآن، فقد تراجع لإقراره لصعوبة الترتيب الشامل لسور القرآن ترتيبا زمنيا، كما تراجع أيضا عن أطروحته التي تركزت على الأسلوب بإعتباره المعيار الأدق في التوصل إلى تاريخ تقريبي للسور، إلا أن المتأمل للأطروحات الاستشراقية حول القرآن سوف يدرك من غير عناء

(1) احمد بابنا - المرجع السابق.

ISSN: 2710-3390

أن القصور يكمن في المنهج الفيلولوجي التاريخي الذي اعتمدته المدرسة الألمانية وتطبيقه قواعده، بتعسف على النص القرآني، دون مراعاة لطبائع النص ولخصائصه الأسلوبية، وما تنطوي عليه ألفاظه من معاني عميقة و خصائص معرفية وتجليات روحية.

أظهرت الدراسة اختلاف المستشرقين في دراساتهم للقران فمنهم من كانت دراساتهم وانتقاداتهم بقصد وسوء نية وتعصب لديانتهم ولغرض التشكيك في القران الكريم

والبعض الاخر وقع في الأخطاء نتيجة عدم الفهم للغة العربية وسوء الترجمة لمعاني القران الكريم من خلال الترجمة الحرفية لكلمات وآيات القران مما أدى الى التفسير الخاطئ لمعاني القران الكريم وسوء فهم الآيات القرآنية

كما انه يوجد مستشرقين حاولوا فهم الدين الإسلامي وامتدحوا القران الكريم وردوا على المستشرقين الاخرين

واهتمت الجامعات الغربية في دراسة القران الكريم والدين الإسلامي وانشاء الأقسام الخاصة بالدراسات الإسلامية في جامعاتهم .

ISSN: 2710-3390

المراجع والمصادر:

1- العقيدة والشرعية ايجانس جولدزيهر، ترجمة محمد يوسف موسى و آخرون، المركز القومي للترجمة، ط: 2013/ العنوان الأصلي للكتاب، (محاضرات في الإسلام)

2- ترجمة الدكتورأنيس عبد الخالق محمود: المستشرقون للأستاذ جان دي جاك وارد نيرغ،

3- د- عبد الرحمان بدوي، دفاع عن القرآن ضد منتقديه- المدبولي الصغير- ط1،

4- د. حسن عزوزي : آليات المنهج الاستشراقي في الدراسات الإسلامية، ط: 1، 2007

5- د. محمود حمدي زقزوق (الاستشراق والخلفية الفكرية للصراع الحضاري) كتاب الأمة، ط: 1،

6- دفاع عن القرآن

7- د.ساسي سالم الحاج، نقد الخطاب الاستشراقي في الظاهرة الاستشراقية وأثرها في الدراسات الإسلامية، جزء1، دار المدار الإسلامي 2002،

8- عباس محمود العقاد / حقائق الإسلام و أباطيل خصومه دار الكتاب العربي ط:3/ 1966/

9- الشيخ محمد فاضل بن عاشور/ ومضات الفكر / الدار العربية للكتاب ط:1/1982 ص: 21

10- عباس العقاد، الفلسفة القرآنية ص: 28.

11- د. محمد عبد الله درازمدخل إلى القرآن ترجمة محمد عبد العظيم على دار العلم ط: 5، 2003،

12- نولدكيه تاريخ القرآن، نقله إلى العربية جورج تامر منشورات دار الجمل، ط: 1، 2008،

13- - د. محمد المنتار: خصوصية النسق المفهومي القرآني مجلة الأحياء عدد 27، فبراير 2008.

14- - محمد الغزالي: كيف نتعامل مع القرآن في مدارسة مع عمر عبيد حسنة، نهضة مصر، ط: 2، 2002،

15- رضوان السيد، جوانب من الدراسات الإسلامية الحديثة نشر الفنك ط: 1، 2000،

16- - تاريخ القرآن تأليف أبي عبد الله الزنجاني دار المعارف للطباعة والنشر تونس، 2012،

17- R.Blachére introduction au coran/ ed maison neuve –1991/P :VIII.

18- د. صبحي صالح مباحث في علوم القرآن، دار العلم للملاين ط: 16، 1985،

19- جولد زيهر، مذاهب التفسير الإسلامي ترجمة د.عبد الحليم النجار، دار اقرأ، ط:5 1992،

20- - الشيخ أمين الخولي: عن القرآن الكريم، في التنوير الإسلامي، 51 نهضة مصر، 2000،

ISSN: 2710-3390

21- ابن قتيبة أبو محمد عبد الله بن مسلم، تأويل مشكل القرآن، ط: 2، دار التراث 1973،

22- آليات الاستشراق في الدراسات الإسلامية .

23- حسن باير، المقاصد الكلية للشرع ومناهج التفسير مؤسسة الفرقان سلسلة المحاضرات 4 ط/1، 2007.

24- محمد أبو القاسم الحاج حمد ، منهجية القرآن المعرفية دار الهادي، الطبعة1 -2003 .

25- د. طه عبد الرحمن، الحوار أفقا للفكر، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، الطبعة 1-2013،

26- تاريخ شرح حركة ترجمة معاني القرآن الكريم من قبل المستشرقين ودوافعهم وخطرها، محمد بن حمادي التمساني، بحوث ندوة ترجمة معاني القرآن الكريم .

27- مناهج المستشرقين في ترجمات معاني القرآن الكريم دراسة تاريخية نقدية عبد الرضي بن عبد المحسن، ندوة ترجمة معاني القران الكريم .

28- جولد زيهر في كتابه (مذاهب التفسير الإسلامي) قراءة تحليلية تاريخية، لمذاهب التفسير الإسلامي للقران الكريم، في مختلف العصور.

ISSN: 2710-3390

الفهرس

شـبـهـات الاسـتـشـراق حَـولَ الـقـرآن الـكـريم 190
الملخصABSTRACT 190
مقدمة: 195
مشكلة البحث 195
أهمية البحث: 196
أهداف البحث: 196
أسباب اختيار الموضوع : 196
الدراسات السابقة : 197
عرض لأهم مصادر البحث : 197
منهج الدراسة : 199
خطة البحث: 199
التمهيد : 201
الفصل الأول: شبهات في مصدرية القرآن 202
أولا : معنى ومفهوم الاستشراق: 202
ثانيا : شبهات في مصدرية القرآن : 202
الرد عليها من ثلاثة أوجه : 205
أولاً : من القرآن الكريم : 205
ثانياً : من السنة النبوية : 206
ثالثاً : من كلام المستشرقين أنفسهم : 208
الفصل الثاني: شبهات حول نص القرآن الكريم 210
شبهات حول نص القرآن الكريم : 210
أولا : الرد على هذه الشبهات المتعلقة بنص القرآن الكريم : 211
ثانيا الرد عليهم من السنة النبوية : 211
ثالثا : الرد من شهاداتهم في الرد على هذه الشبهة : 212
الفصل الثالث: شبهات في معاني ألفاظ القرآن 214
الفصل الرابع :الخلاصة والتوصيات 216
الخلاصة: 216
المراجع والمصادر : 218

ISSN: 2710-3390

Urgent Notification Of High Temperature Induced Mortality of Patients with Diabetes and Hypertension in Hodeidah Governorate, Yemen

Hussien O. Kadi1 ,H. K. Mohamed2and H. K. Taha3

1Faculty of Medicine and Health Science, Sana'a University Sana'a, Yemen, E-mail: hussien62@yahoo.com,

2 Yemen University, Faculty of Medical Sciences, Yemen

3Hodiedah university , Faculty of Clinical Pharmacy

الملخصAbstract

Dear Editor:

Many researches and studies have shown a relationship between high and cold air temperature and an increase in mortality, especially for patients with cardiovascular disease.[5,6] Recently, associations between ambient temperature and morbidity have also been reported,[7,8] even though these associations have not always been similar in magnitude to mortality,[8] and null findings have also been reported.[9] Also, while the association between temperature and cardiovascular mortality has been reported to be U-shaped in many studies,[10] the association with cardiovascular hospitalization was reported to be linear in the US [7]. Increased blood pressure (BP) is a risk factor for cardiovascular mortality [14,15] and for coronary heart disease and stroke morbidity [16,17]. Therefore changes in BP might also play a part in the development of cardiovascular events that are associated with changes in temperature. The mechanisms behind temperature-related cardiovascular mortality and morbidity are not fully established. As elevated BP is a known risk factor for cardiovascular disease and stroke events, BP can also be part of the mechanism leading to temperature-related deaths. Epidemiological studies have shown that cardiovascular diseases rank first among the causes of death in China and have become a major disease within the Chinese population [18].

The effects of type 1 and type 2 diabetes on the body's physiological response to thermal stress is a relatively new topic in research. Diabetes tends to place individuals at greater risk for heat-related illness during heat waves and physical activity due to an impaired capacity to dissipate heat. Specifically, individuals with diabetes have been reported to have lower skin blood flow and sweating responses during heat exposure and this can have important consequences on cardiovascular regulation and glycemic

ISSN: 2710-3390

control. Those who are particularly vulnerable include individuals with poor glycemic control and who are affected by diabetes-related complications [19].

As a result of the war and the siege on Yemen, the deterioration of living and health conditions, the interruption of electricity, the suspension of salaries for six years, and the arrival of about 80% of the population of Al-Hodeidah Governorate to a level below the poverty line. We have monitored as a result of the high temperature, which reached 48 degrees Celsius in the city of Hodeidah, 28 deaths of people with diabetes and arterial hypertension were monitored for the period from 5-6-2022 to 25-6-2022. This catastrophe occurred due to the government power outage as a result of the war and the siege on Yemen and the inability of people to buy expensive commercial electricity.

This is considered a humanitarian disaster that requires a serious stand by the government, international organizations and the international community to save Hodeidah residents from extreme heat and poverty by providing electricity and humanitarian aid to contribute to improving the health and living situation in the governorate and supporting hospitals with fuel by the World Health Organization.

References:

1- Medina-Ramon M, Schwartz J. Temperature, Temperature Extremes, and Mortality: A Study of Acclimatization and Effect Modification in 50 United States Cities. Occup Environ Med. 2007; 64:827–833. [PubMed: 17600037]

2- McMichael AJ, Wilkinson P, Kovats RS, et al. International study of temperature, heat and urban mortality: the 'ISOTHURM' project. Int J Epidemiol. 2008; 37:1121–1131. [PubMed: 18522981]

3- Keatinge WR, Donaldson GC, Cordioli E, et al. Heat related mortality in warm and cold regions of Europe: observational study. BMJ. 2000; 321:670–673. [PubMed: 10987770]

4- Zanobetti A, Schwartz J. Temperature and mortality in nine US cities. Epidemiology. 2008; 19:563– 570. [PubMed: 18467963]

5- The Eurowinter Group. Cold exposure and winter mortality from ischaemic heart disease, cerebrovascular disease, respiratory disease, and all causes in warm and cold regions of Europe. Lancet. 1997; 349:1341–1346. [PubMed: 9149695]

6- Braga AL, Zanobetti A, Schwartz J. The time course of weather-related deaths. Epidemiology. 2001; 12:662–667. [PubMed: 11679794]

ISSN: 2710-3390

7- Schwartz J, Samet JM, Patz JA. Hospital admissions for heart disease: the effects of temperature and humidity. Epidemiology. 2004; 15:755–761. [PubMed: 15475726]

8- Kovats RS, Hajat S, Wilkinson P. Contrasting patterns of mortality and hospital admissions during hot weather and heat waves in Greater London, UK. Occup Environ Med. 2004; 61:893–898. [PubMed: 15477282]

9- Michelozzi P, Accetta G, De Sario M, et al. High temperature and hospitalizations for cardiovascular and respiratory causes in 12 European cities. Am J Respir Crit Care Med. 2009; 179:383–389. [PubMed: 19060232]

10- Basu R, Samet JM. Relation between elevated ambient temperature and mortality: a review of the epidemiologic evidence. Epidemiol Rev. 2002; 24:190–202. [PubMed: 12762092]

11- Climate Change 2001: The Scientific Basis: Contribution of Working Group I to the Third Assessment Report 1–944. Cambridge: Intergovernmental Panel on Climate Change.

12- Patz JA, Campbell-Lendrum D, Holloway T, et al. Impact of regional climate change on human health. Nature. 2005; 438:310–317. [PubMed: 16292302] 13. Basu R. High ambient temperature and mortality: a review of epidemiological studies from 2001 to 2008. Environ Health. 2009; 8:40. [PubMed: 19758453]

13- Mensah GA, Brown DW, Croft JB, et al. Major coronary risk factors and death from coronary heart disease: baseline and follow-up mortality data from the Second National Health and Nutrition Examination Survey (NHANES II). Am J Prev Med. 2005; 29:68–74. [PubMed: 16389129]

14- Gu Q, Burt VL, Paulose-Ram R, et al. High blood pressure and cardiovascular disease mortality risk among U.S. adults: the third National Health and Nutrition Examination Survey mortality follow-up study. Ann Epidemiol. 2008; 18:302–309. [PubMed: 18261929]

15- Kannel WB, Schwartz MJ, McNamara PM. Blood pressure and risk of coronary heart disease: the Framingham Study. 1969. Chest. 2009; 136:e23. [PubMed: 20162756] Halonen et al. Page 9 Occup Environ Med. Author manuscript; available in PMC 2015 May 19. Author Manuscript Author

ISSN: 2710-3390

16- Paciaroni M, Bogousslavsky J. Primary and Secondary Prevention of Ischemic Stroke. Eur Neurol. 2010; 63:267–278. [PubMed: 20357456]

17- Achilleos et al., 2017S.

18- Achilleos et al,. 2017 S

Achilleos, M.A. Kioumourtzoglou, C.D. Wu, J.D. Schwartz, P. Koutrakis, S.I. Pap atheodorou. Acute effects of fine particulate matter constituents on mortality: a systematic review and meta-regression analysis. Environ. Int., 109 (2017), p. 89

19- Glen P. Kenny, Ronald J. Sigal, and Ryan McGinna. Body temperature regulation in diabetes. Temperature (Austin). 2016 Jan-Mar; 3(1): 119–145

Received: 17/12 /2022

Accepted: 24/12 /2022

DOL: http://dx.doi.org/10.57117/j.v8i8.12022

Address corresponding:.Hussien O. Kadi1 , H. K. Mohamed2 and H. K. Taha3

1Faculty of Medicine and Health Science, Sana'a University Sana'a, Yemen, E-mail:hussien62@yahoo.com

,2 Yemen University, Faculty of Medical Sciences, Yemen

3Hodiedah university , Faculty of Clinical Pharmacy

العوامل المؤثرة في تطور العمارة العثمانية في بلاد الشام خلال الفترة من1550-1800م (حلب ودمشق أنموذجاً)

د . حفظ الله يحيى الأحمدي

ا. د .عبد الرحمن محمد جيلان

Factors influencing the development of Ottoman construction in Levant during the period from 1550-1800 Aleppo and Damascus as a Model

Dr. Hifthallah Yahya Yusuf Al-Ahmadi,

Professor of Modern and Contemporary History

Prof. Abd al-Rahman Mohammad Jailan

Professor of Islamic History

Faculty of Education - Al Mahwit University.

ISSN: 2710-3390

العوامل المؤثرة في تطور العمارة العثمانية في بلاد الشام خلال الفترة من1550-1800م (حلب ودمشق أنموذجاً)

د . حفظ الله يحيى الأحمدي
ا. د .عبد الرحمن محمد جيلان

Factors influencing the development of Ottoman construction in Levant during the period from 1550-1800

Aleppo and Damascus as a Model

Dr. Hifthallah Yahya Yusuf Al-Ahmadi,
Professor of Modern and Contemporary History

Prof. Abd al-Rahman Mohammad Jailan,
Professor of Islamic History
Faculty of Education - Al Mahwit University.

الملخص Abstract

اكتسبت بلاد الشام أهمية كبيرة في استراتيجية الدول ذات التوجه التوسعي نتيجة لموقعها الاستراتيجي على البحر المتوسط ومثلت حلقة وصل بين قارات أسيا وأروبا وأفريقيا ، الأمر الذي أولته الدولة العثمانية أهمية بالغة في استراتيجيتها، ومنفذ بري نحو المقدسات الإسلامية في الجزيرة العربية وإلى الشمال الافريقي بالإضافة إلى كونها مركزاً مهماً للتجارة في هذه الحقبة الزمنية .

وتكمن أهمية هذه الدراسة في كونها تتناول العوامل المؤثرة في التطور العمراني الذي يعد من أهم معالم الحكم العثماني لبلاد الشام في فترة الدراسة .

وتكمن إشكالية الدراسة بمحدودية المصادر والمراجع في الكتابة التاريخية التي تتناول العمارة بمختلف أنواعها والعوامل المؤثرة فيها وقد اقتصرت عملية الحصول على المعلومات على كتابات الجغرافيين أو مشاهداتهم والبلدانيين من الرحالة وهي كتابات لا تتطرق إلى شمولية التفاصيل العمرانية .

ولذلك عمدت الدراسة إلى سرد ووصف تفاصيل أهم المعالم العمرانية والعوامل المؤثرة في تطورها في الفترة من 1850 – 1950 م .

ISSN: 2710-3390

وأهمها العوامل السياسية والاقتصادية والاجتماعية وقد مثلت عملية تشييد المؤسسات الحكومية والدينية والعلمية والاجتماعية أهم مجالات اهتمام سلاطين بني عثمان وولاتهم، وبالغو في العناية بها وعملوا على ديموميتها فأوقفوا الأوقاف لها ورفدوها بمصادر التمويل المحلي والمركزي .

وخلصت الدراسة إلى أن عامل الاستقرار السياسي والاقتصادي والاستثماري والاجتماعي ونمو الحركة التجارية والصناعية قد جلبت رؤوس أموال مثلت رافداً رئيساً في عملية الازدهار العمراني مما كان له الأثر الواضح في الازدهار العمراني في بلاد الشام/بان حكم الدولة العثمانية.

The Levant has gained a vital position in light of the strategy of the expansionist-oriented countries due to its strategic location on the Mediterranean Sea, representing a link between Asia, Europe and Africa continents. Therefore, the Ottoman Empire has highly considered that with its strategy, taking into account its key terrestrial access to the Islamic holy sites over the peninsula to the North Africa, in addition to being a vital trading in this time era.

The significance of this study lies in addressing the factors influencing the construction development, considering it one of the most important features of the Ottoman rule over the Levant during this period of time.

The problem of the study is represented by the limitation of sources and references of the historical writing dealt with construction, in all kinds and the influencing factors. So, the process of obtaining information was limited to the writings of geographers or their sightings and backpackers, as these writings do not address the comprehensiveness of constitution details.

Therefore, this study proceeded to list the details description of the most vital urban landmarks and the factors influencing their development during the period from 1850 – 1950. Among these factors are political, economic and social factors. The process of constructing governmental, religious, scientific and social institutions represented the most important areas of concern for the sultans of Bani Othman and their rulers. They exaggerated their concern, so they worked to ensure its permanence

ISSN: 2710-3390

through endowing endowments for it, providing sources of local and central financing.

Thus, the study concluded that the factor of political, economic, investment and social stability and the growth of commercial and industrial movement could bring capital that represented a major tributary in process of construction prosperity. All this had a clear impact on construction boom over the Levant during the rule of the Ottoman Empire.

Received: 24/12 /2022

Accepted: 30/12 /2022

DOL: http://dx.doi.org/10.57117/j.v8i8.62022

Address corresponding:. Dr. Hifthallah Yahya Yusuf Al-Ahmadi, Professor of Modern and Contemporary History Prof. Abd al-Rahman Mohammad Jailan, Professor of Islamic History Faculty of Education - Al Mahwit University.

ISSN: 2710-3390

مقدمة:

اكتسبت بلاد الشام أهمية كبيرة في استراتيجية الدول ذات التوجه التوسعي نتيجة لموقعها الاستراتيجي على البحر المتوسط ومثلت حلقة وصل بين قارات أسيا وأروبا وأفريقيا، الأمر الذي أولته الدولة العثمانية أهمية بالغة في استراتيجيتها، ومنفذ بري نحو المقدسات الإسلامية في الجزيرة العربية حتى اليمن جنوبا ومن وسط اسيا شرقا إلى المغرب العربي غربا بالإضافة إلى كونها مركزاً مهماً للتجارة في هذه الحقبة الزمنية .

وتكمن أهمية هذه الدراسة في كونها تتناول العوامل المؤثرة في التطور العمراني الذي يعد من أهم معالم الحكم العثماني لبلاد الشام في فترة الدراسة .

وتتمثل إشكالية الدراسة بمحدودية المصادر والمراجع في الكتابة التاريخية التي تتناول العمارة بمختلف أنواعها والعوامل المؤثرة فيها وقد اقتصرت عملية الحصول على المعلومات على كتابات الجغرافيين أو مشاهداتهم والبلدانيين من الرحالة وهي كتابات لا تتطرق إلى شمولية التفاصيل العمرانية .

ولذلك عمدت الدراسة إلى سرد ووصف تفاصيل أهم المعالم العمرانية والعوامل المؤثرة في تطورها في الفترة من 1850 – 1950 م .

وقد قسمت الدراسة الى محورين . الاول اشتمل على العوامل السياسية التي تنتج عن المتغيرات الطارئة على بلاد الشام ،والمتمثلة بتقلب الدول والحكام وتداخلها بين العوامل المحلية و الاقليمية والدولية و دائما ما تقوم هذه الدول بالتأثير في التشييد العمراني لذا قامت الدراسة بتناول مختلف الانشطة العمرانية المرتبطة بهذه العوامل وأهمها مؤسسات الدولة المتمثلة بالمؤسسات الخدمية من تكايا وقصور واسواق وشبكات المياه وبناء المساجد ودور العلم ومحطات على طريق الحج والقوافل التجارية وغيرها من مظاهر سيادة ورمزية الدولة.

اما المحور الثاني فقد اشتمل على العوامل الاجتماعية التي لعبت ادوار هامة في التشييد العمراني من خلال حركة المجتمع وتعاظم الانشطة الاقتصادية والتجارية الهجرة من مختلف ارجاء الامبراطورية العثمانية واستقرار اعداد كبيرة في بلاد الشام الامر الذي ضاعف عدد السكان وادى الى التوسع العمراني في مدينتي حلب ودمشق .

وخلصت الدراسة إلى أن عامل الاستقرار السياسي والاقتصادي والاستثماري والاجتماعي ونمو الحركة التجارية والصناعية قد جلبت رؤوس أموال مثلت رافداً رئيساً في عملية الازدهار العمراني مما كان له الأثر الواضح في الازدهار العمراني في بلاد الشام أبان حكم الدولة العثمانية.

ISSN: 2710-3390

ويمكن توضيح ذلك من خلال المحاور الاتية:

المحور الأول –العوامل السياسية:

والمقصودُ بالعوامل السياسية هي تلك المتغيرات الطارئة على بلاد الشام، والمتمثلة بتقلب الدول والحكام وتداخلها بين العوامل المحلية والإقليمية والدولية – إن جاز التعبير– فلذا كانت هذه المتغيرات السياسية كفيلة بالتأثير في التشييد العمراني وتطوره. ونعرض لذلك من خلال بيان اهتمام الدولة(بالمؤسسات العامة، التكايا، الأسواق، المساجد، المياه، تخطيط المدن، الاهتمام بالأمن وغيرها..).

وشهدت الشام في أوائل القرن السادس عشر الميلادي تغيرات كبيرة في بنيتها السياسية فأصبحت منذ عام 1516م تحت نفوذ دولة عالمية كبيرة هي الدولة العثمانية بعد سقوط دولة المماليك، ومن الطبيعي أن تستفيد بلاد الشام ذات الموقع المهم جداً للدولة العثمانية والتي أصبحت تتوسط أملاكها الممتدة من اليمن في أقصى جنوب جزيرة العرب إلى البلقان في أوربا ومن وسط آسيا شرقاً إلى المغرب العربي غرباً.[1]ولذا استفادت بلاد الشام من الإمكانيات الهائلة للدولة العثمانية وخاصة التجارية منها؛ لأن بلاد الشام أصبحت أهم مراكز الدولة العثمانية التجارية، وقد أثر هذا الازدهار في الجوانب التجارية على الحركة العمرانية، فازدهرت وتوسعت بحسب متطلبات الأسواق والسكن، وقامت المحطات على طرق القوافل التجارية، وكانت مدينتا دمشق وحلب من أعظم مدن الشام ازدهاراً.

وقد اهتم سلاطين بني عثمان وولاتهم ببناء المؤسسات الحكومية والدينية والعلمية وبالغوا في العناية بها وعملوا على ديمومتها، فأوقفوا الأوقاف من أجل ذلك، واعتنوا بمصادر التمويل ومن أهم تلك المصادر بناء الأسواق وتنظيم تجارتها، ولم يقتصر الجهد في هذا الجانب على السلطنة وعمالها بل شاركت جموع أهل الشام في ذلك وكانت المنافسة على أشدها وخاصة في الأعمال الخيرية .ومن الملاحظ أن هناك شحة في المعلومات عن العمارة بمختلف أنواعها في كتب التاريخ العام، وقد اقتصرت المهمة في هذا المجال على كتب الجغرافيا أو مشاهدات الجغرافيين والبلدانيين من الرحالة، وكانت هذه المعلومات وبصفة عامة لا تتطرق إلى التفاصيل إلا في بعض الجوانب من العمران، وقد نالت بعض مدن الشام النصيب الأوفر لدى من كتبوا عنها، ومن تلك المدن دمشق وحلب - وعليهما نخصص الدراسة - فوصفوها ووصفوا مبانيها وأحوالها، نتيجة لأهميتها التجارية، وفيما يأتي بيان عن نماذج بنائها وأسباب ازدهارها:

---

(1) ابن طولون ، شمس الدين محمد بن على بن أحمد الصالحي، مفاكهة الخلان في حوادث الزمان، بعناية خليل منصور، دار الكتب العلمية – بيروت ، ص 378- د/حسن الضيقة ، الدولة العثمانية الثقافة والمجتمع والسلطة، ط/أولى، 1997م، دار المنتخب العربي، بيروت – لبنان، ص17.

ISSN: 2710-3390

أولاً- مؤسسات الدولة:

إن تطور عمارة الشام في مختلف الحقب الزمنية لم يكن صدفة، بل كان نتاجاً للتأثيرات والتقلبات السياسية والثقافية، وتأثيرات الحضارات التي تعاقبت على حكمها، وكذا تأثيرات الشعوب المجاورة فنقلت إليها بعض فنون البنيان، وخاصة فيما يتعلق بمؤسسات الدولة، وممّا ركزت عليه الإدارات المحلية التي قامت في الشام من مؤسسات ترتبط بها، فسبغتها بأمجادها وتركت عليها بصمات فنها وعظمة ازدهارها، وكانت الدولة العثمانية واحدة من تلك الدول التي أبقت على آثار فنها المعماري في الشام وشواهده مازالت ظاهرة للعيان، ومنها:

1- المؤسسات الخدمية:

لم تحط الدولة العثمانية رحالها في بلاد الشام حتى باشرت برعاية العامة والطبقة الفقيرة منها، وبذلت من أجل ذلك الأموال والجهد، ومن أهم مؤسساتها الخدمية التي لفتت بها أنظار الرعية التكية، وهي مؤسسة خدمية تقوم برعاية شئون الفقراء والصوفية والنزلاء الغرباء والحجاج، ومع أن هذه المؤسسة كانت في طابعها خدمي إلا أن الدولة العثمانية اهتمت ببنائها وأصبحت من معالمها الرائعة، وحملت أصالة الفن المعماري العثماني، ويظهر أن إمبراطورية بني عثمان قصدت من ذلك لفت الأنظار إليها، وكسب تأييد عامة الشعوب الإسلامية التي تقع في إطار سيطرتها، ومن أبرز التكايا في بلاد الشام :

أ- التكية السليمانية في دمشق:

سميت نسبة إلى السلطان سليمان القانوني الذي أمر ببنائها عام 1554م في الموضع الذي كان يقوم عليه قصر الظاهر بيبرس المعروف باسم قصر الأبلق في مدينة دمشق وهي من تصميم المعماري التركي معمار سنان، أشهر معماري عثماني. وأشرف على بنائها المهندس ملا آغا .وانتهى من بنائها سنة 1559م في عهد الوالي خضر باشا، أما المدرسة الملحقة بها فتم بناؤها سنة 1566م في عهد الوالي لالا مصطفى باشا.

وكانت التكية السليمانية مثالاً رائعاً للعمارة في العصر العثماني، وهي من أبنية دمشق التاريخية، وأبرز ما يميز طراز التكية السليمانية مئذنتاها النحيلتان اللتان تشبّهان المسلّتين أو قلمي الرصاص لشدة نحولهما، وهو طراز لم يكن مألوفاً في دمشق حتى تلك الحقبة، ، وقد اتخذ في إنشائها التصميم العثماني في القباب والأروقة. وتتألف التكية من صحن واسع تتوسطه بركة كبيرة مستطيلة الشكل، وتتوزع حول الصحن مجموعة من المباني، ويحيط بمباني التكية سور حجري، وللتكية ثلاثة أبواب غربي وشرقي وشمالي، أما الباب الشمالي فتتقدمه قبة صغيرة محمولة على أربعة أعمدة وهناك مسجد في جنوب

ISSN: 2710-3390

الصحن، وهو مربع الشكل طول ضلعه 16م، تغطي سقفه قبة كبيرة هي أنموذج عام للقباب العثمانية، لها رقبة متعددة النوافذ وطاسة نصف كروية مصفحة بالرصاص، وفي جدران الحرم شبابيك مطلة على الحدائق، ونوافذ القبة المتعددة.وفي شرقي الصحن وغربه مساكن الدراويش، ولكل مجموعة منها رواق يتألف سقفه من قباب محمولة على أعمدة، فيه غرف، كل غرفة منها مسقوفة بقبة، وفي كل جناح ست غرف مربعة الشكل، طول ضلعها سبعة أمتار، ويقوم في شمال الصحن جناح فيه المخازن والمطابخ، وقاعتان واسعتان طول كل منهما أربعون متراً، ويتوسط القاعتين الكبيرتين بناء مؤلف من تسع غرف يتقدمه رواق محمول على أعمدة .ويستخدم بناء التكية السليمانية حاليا متحفاً حربياً[1].

ب- التكية المرادية:

تقع تكية مراد باشا بمحلة السويقة ضمن منطقة الميدان خارج أسوار مدينة دمشق القديمة، وتعتبر من أجمل المباني العثمانية الأثرية القائمة حتى الآن بحي السويقة على طريق الميدان في دمشق ، و بدأ مراد باشا في تشييدها عام 1568م ، وانتهى من بنائها في عام1573م وعرفت التكية بعدة أسماء منها:

- تكية جامع مراد باشا: نسبة لمشيد هذه التكية والي الشام العثماني مراد باشا في زمن السلطان العثماني سليم الثاني ابن السلطان سليمان خان القانوني.
- تكية جامع النقشبندي: نسبة للطريقة الصوفية المعروفة (النقشبندية). جامع المرادية: نسبة لمؤسسها مراد باشا الوالي العثماني[2].

2- قصر العظم :

يعتبر قصر العظم من أهم وأجمل القصور في الفترة العثمانية أمر ببنائه والي دمشق أسعد باشا العظم عام 1749م ليكون داراً لسكناه بعد ولايته على الشام، ويقع القصر وسط مدينة دمشق القديمة بين الجامع الأموي شمالاً وسوق مدحت باشا جنوبا بالقرب من البزورية، ويمتد على مساحة(5500 م2) يعتبر هذا البناء من أهم المباني التاريخية الضخمة الموجودة في مدينة دمشق القديمة، وواحد من أفضل نماذج العمارة المبكرة في دمشق للحقبة العثمانية، وقد اختار أسعد باشا العظم موقع هذا القصر بعناية فائقة ليجسد المكانة والقوة السياسية والاجتماعية لقوة

(1) نقلاً عن مقالة موقع نسيم الشام - مقالة جريدة الوسط الكويتية في 2012/8/17م والتكية السليمانية المعرفة marefa.org.

(2) نقلاً عن مقالة بموقع إدلب الأربعاء 10 آذار 2010م.

ISSN: 2710-3390

الإمبراطورية التي يمثلها، فجعله قريباً من المسجد الأموي، وهذه كانت عادة الحكام في تلك الحقبة، لأن أغلب الحكام اهتمت باتخاذ مواقع للبنايات العامة في المناطق المزدحمة بالسكان، وذلك لخدمة المجتمع، ولذا كان موقع القصر في وسط المدينة القديمة ذا أهمية سياسية واقتصادية، وتمثلت الأهمية السياسية أنه قد جاور أكبر رمز ديني في دمشق المتمثل بالجامع الأموي، وأما في الجانب الاقتصادي فقد جاور هذا القصر سوقين من الأسواق الرئيسة في المدينة القديمة، حيث يتمركز في نقطة تقاطع مهمة بين طرق القوافل المارة بمدينة دمشق القديمة، بين الجامع الأموي وبين الشارع المستقيم الذي يدعى في يومنا هذا شارع مدحت باشا. وتذكر المصادر التاريخية أن عدد من عمل في انجاز هذا المشروع قد بلغ (800) عامل من مختلف الحرف، وأن الزمن الذي استغرقه بناء القصر عامان، وقد تم تقسيمه من الداخل بشكل رائع يبرهن على التطور الذي بلغته بلاد الشام في هذه الحقبة، فقد احتوى على عدد من القاعات متعددة الأغراض، منها قاعات الاستقبال، و المعيشة، والخدم، إضافة إلى الحمام والمرآب . كما أقيمت به جميع الخدمات العامة التي تدل على الرخاء التي بلغته دمشق في تلك الحقبة الزمنية من حكم الدولة العثمانية.

ولم تكن تلك القصور التي بناها ولاة الدولة العثمانية في مدن الشام على نفس الطرز أو بنفس التأثير الذي لعبه قصر العظم في دمشق القديمة؛ لأنها كانت غير ثابتة في منطقة بعينها فقد عمد الحكام إلى اتخاذ مناطق بعيدة نسبياً من الأهالي طمعاً في تحقيق الأمن، والرفاهية والبعد عن مراقبة السكان وتجنيب الحاشية الاحتكاك بالرعية فكانت اغلب قصور الحكام والولاة تبنى في أطراف المدن لتلك الاعتبارات[1].

ثانياً- الأسواق التجارية:

ازدهرت التجارة في بلاد الشام نتيجة للاستقرار بشكل ملحوظ؛ لأن اتساع الدولة العثمانية قد جعل التنوع الاقتصادي من أبرز سماتها، ونتيجة للموقع المتميز لبلاد الشام فقد تجمعت دول عديدة لتمرير تجارتها المتنوعة في أملاك الدولة العثمانية ومثلت تلك التبادلات التجارية عنصراً فاعلاً في التجارة الدولية، وكانت أبرز مدن الشام وأكثرها تألقاً في خضم هذا التنافس مدينتي حلب ودمشق، وكانت الأولى أكثرها شهرة، فكانت تصلها أغلب البضائع التي تساق إلى حواضر الإمبراطورية، ومنها المنسوجات والبن والحرير والتوابل وغيرها من صنوف الصناعات والمنتجات[2].

(1) نقلاً عن المديرية العامة للآثار والمتاحف دمشق.

(2) اندريه ريمون ، المدن العربية الكبرى في العصر الهثماني، ترجمة لطيف فرج، ط/الأولى، دار الفكر ، القاهرة، ص36.

ISSN: 2710-3390

ونتيجة للازدهار التجاري فقد تطلب ذلك إقامة الأسواق والقيساريات، وخاصة في المدن ذات النشاط العالي في جوانبها التجارية من أجل استقبال البضائع والتبادل التجاري والتخزين، ومن أبرز المشروعات التجارية التي أقامها ولاة الدولة العثمانية في حلب ودمشق، والتي لعبت دوراً بارزاً في تنمية المدينتين في النواحي الاقتصادية والمعمارية ما يلي :

1- أسواق حلب:

قام أبشير باشا في عام 1653م ببناء أربع قيساريات وخان والعديد من الحوانيت، وأقيمت في الضاحية الشمالية ورش النسيج والسباغة، ونتيجة للتوسع في هذه المتاجر والورش فقد ازداد عدد السكان في حلب، فكان لابد من مواكبة هذه الزيادة بزيادة مساحة المدينة العمرانية وإقامة أحياء جديدة، وخاصة في المناطق التي توسعت فيها الأنشطة التجارية والصناعية، ومن الملاحظ أن تغيراً طرأ على مدينة حلب بعد قيام أبشير باشا بالتوسع في البنايات ذات الطابع التجاري ونتج عن ذلك ما يأتي:

أ- توسعت حلب في اتجاه الشمال الشرقي، فأنشئت الضاحية الشمالية الشرقية للمدينة وامتدت المشروعات التجارية في اتجاه الشرق[1].

ب- بناء وحدات متخصصة للصنا عات، ومنها المسبغة التي شيدت على حافة نهر قويق، التي بلغت مساحتها (6800م2) بطول(170متراً) وعرض (40متراً) وبها(53غرفة) في الطابق الأرضي و(58غرفة) في الطابق العلوي ومزودة بحمام مخصص للدباغين ومسجد يقع بالقرب منها[2].

ج- توسعت المباني السكنية في اتجاه الضاحية الشمالية الشرقية، وأقيمت عدد من المساكن لأرباب الحرف.

د- زادت حركة القوافل التجارية مما دفع الحكومة والسكان إلى التوجه نحو التوسع في المباني الخدمية لمواكبة هذه الزيادة .

ه- نمو سكان الضواحي في حلب، فقد ارتفع عدد سكان الضواحي من (4000نسمة) في عام 1537م إلى (18743نسمة) في عام 1683م.وبلغت نسبة الزيادة في عدد السكان بحولي 83٪ وبذلك شكلت الضواحي أكثر مناطق حلب جذباً للسكان بفعل النمو الاقتصادي والعمراني، ولذا بلغ عدد سكان الضواحي في عام 1683م ثلثي سكان حلب، ولم يكن يتجاوز نصف عدد السكان في العصر المملوكي، وزادت مساحتها (من

(1) المصدر نفسه، 150.
(2) المصدر نفسه، 199.

ISSN: 2710-3390

91 هكتاراً) في أواخر العصر المملوكي إلى(200,5هكتار) ومن هنا يتضح أن النمو العمراني قد نما أكثر من النصف وكذا واكب هذا النمو الزيادة السكان[1]

و- ولم تفقد المدينة القديمة في حلب حيويتها نتيجة لتوسع الضواحي وازدهارها، وإنما بقيت تمثل نبض القوة الاقتصادية للمدينة طوال الحكم العثماني؛ فقد احتوى وسط المدينة على (21سوقاً) من بين (56سوقاً) في حلب كلها و (19قيسارية) من بين (53قيسارية).

وكانت عمارة الأسواق تختلف في نسقها من سوق إلى آخر. وشكل وسط مدينة دمشق نفس الأهمية، فقد احتوى وسط المدينة على(17سوقاً) من بين(44سوقاً) في دمشق كلها، و(27خاناً) من بين(57 خاناً)[2].

وكانت أكبر القيساريات اتساعاً قيساريات حلب، فقد بلغت مساحة خان الجمرك(6167م2)وبلغ متوسط(19خاناً) في وسط المدينة (2282م2) وكانت الخانات مباني رائعة، وهي أكبر المباني التجارية التي شيدت في حلب في العصر العثماني، والظاهر أن التكلفة كانت باهظة جداً لأن من وصف تلك المباني يدل على أن الإنفاق عليها كان كبيراً، وكانت القيساريات دلالة على عظمة الأنشطة التجارية للمدن الشامية أبان الحكم العثماني وقد تحدثت أغلب الدراسات أن بمدينة حلب ما يقرب من (100 خان) وفي دمشق(57خاناً) وشكلت تلك المباني ذات المنافع المتعددة للسكان قيمة معمارية و فنية رائعة[3].

خان قورت بك بمدينة حلب يعتبر من أبرز المنشآت العثمانية الباقية في مدينة حلب، بأبعاده الرحبة وطرازه المعماري المتميز، وبداخله سوق مربع الشكل، كان هدف السوق يقوم بخدمة نزلاء الخان، ومن أبرز ما تميز به من طراز معماري ممره الرئيسي الذي تعلوه القباب وبه مدخل جميل رائع البناء يوصل هذا المدخل إلى فناء الخان الذي يوجد به حوض ماء كبير، .وبه مخازن في الأدوار الأرضية ويوجد به غرف لسكنى التجار[4].

ز- خان الجمرك : يحتوى هذا الخان على قيسارية بطول (79متراً) وعرض(65متراً)، ويوجد أيضاً بالخان (52مخزناً) في الدور الأرضي و (77غرفة) في الطابق العلوي، ويوجد بفنائه مسجد صغير وحوض للماء، ويعتبر هذا الخان أحد منجزات الفن المعماري الحلبي في العصر العثماني[5].

(1) المصدر نفسه، ص151.
(2) المصدر نفسه، 177.
(3) المصدر نفسه، 187.
(4) نقلاً عن موقع خانات حلب.
(5) أندريه ريمون ، المدن العربية الكبرى في العصر العثماني ، 190.

ISSN: 2710-3390

ولذا توسعت مساحة الأسواق في مدينة حلب فقد بلغت مساحتها في المدينة القديمة بالقرب من الجامع (5هكتارات) في نهاية العهد المملوكي، وبعد السيطرة العثمانية توسع مساحة هذا السوق فبلغ أكثر من (10هكتارات). فكانت الزيادة نتيجة للنشاط والازدهار التجاري 100٪[1].

ثانياً أسواق دمشق:

خان أسعد باشا العظم يقع في دمشق القديمة في وسط سوق البزورية أحد الأسواق التراثية في دمشق، بناه الوالي أسعد باشا العظم سنة 1753م أي بعد أربع سنوات من بناء قصر العظم الشهير كأجمل بناء إسلامي، وهو ملك خاص لوالي دمشق أسعد باشا العظم، ثم انتقلت ملكيته فيما بعد إلى عدد من التجار، وتبلغ مساحة هذا الخان (2500م2) وطوله (52متراً) وعرضه (46متراً) ويمتاز بواجهة عريضة في وسطها بوابة ضخمة وفي واجهته الجنوبية الغربية (31 مخزناً). وبه دهليز عريض يستوعب غرفتين للحراسة ومصعدي الدرجتين، وفي وسط الباحة بركة مثمنة. وجدران الباحة التي تشكل واجهات الغرف مبنية بالحجر الأسود والأبيض. ويتكون من طابقين الطابق السفلي يحوي (21 مخزناً) و الطابق العلوي: يتألف من أروقة مشرفة على الباحة، وخلفها (45 غرفة)، وجناح للخدمات[2] . وجميع الغرف مغطاة بقباب صغيرة، وذات أبواب ونوافذ ما زالت تحتفظ بأصالتها، ولا مثيل لتنظيم هذا الخان في بلاد الشام، وبرزت فيه تفاصيل العمارة العثمانية وبشكل ملفت للنظر، ويظهر أن المغزى من تشييد هذا الخان لم يكن اقتصادياً فحسب بل كانت هناك اعتبارات أخرى قد دفعت الباشا إلى تشيده منها:

- الحصول على أموال وفيرة لتسيير شئون أوقافه .
- لفت الأنظار إليه وإلى قوته وقوة الإمبراطورية العثمانية التي كان يمثلها[3].

1- خان سليمان باشا شيد عام 1732م، وقد سقف بقبتين كبيرتين مرتفعتين فوق مثلث كروي بين العقود.

2- وخان السفرجلانية المشيد عام 1757م، الذي زود بثلاث قباب.

3- وخان الصرانية والمشيد في نفس الفترة السابقة فقد زود بقبتين[4].

---

(1) المصدر نفسه، 38.

(2) د/عبير عرقاوي، التطور التاريخي لخان أسعد باشا العظم، مجلة دمشق للعلوم الهندسية، المجلد الثاني عشر ، العدد الأول، 2006م، ص375.

(3) أندريه ريمون ، المدن العربية الكبرى في العصر العثماني ، 192.

(4) المصدر نفسه، 191.

ISSN: 2710-3390

وماثلت دمشق مدينة حلب في التوسع في مساحة الأسواق فقد بلغت مساحة الأسواق، (8,7 هكتار)وامتدت المساحة من الشارع الروماني القديم في الجنوب إلى الجامع الكبير في الشمال الشرقي إلى القلعة في الشمال الغربي، وكانت أسواق دمشق أكثر مناعة من سابقتها المعتمدة في حلب؛إذ أن السلطات القائمة على المدينة لعبت دوراً في تطوير هذا النوع من البناء وذلك بقيامها بإدخال بعض التعديلات عليها، فقد شيدت في دمشق قيساريات مسقوفة تعلوها القباب، وهذا يدل على أن الفن المعماري العثماني المتميز بالقباب قد أخذت به معظم المباني العامة في دمشق وأصبح تأثيره واضحاً على المنشآت ذات الطابع الاقتصادي بالإضافة إلى المباني الدينية[1].

ثالثاً- المؤثرات الاقتصادية في التوسع المعماري:

ونتيجة للتوسع في الجانب الاقتصادي لوحظ التطور في المدن الكبرى بالشام من خلال الزيادة في مساحة تلك المدن، فمثلاً مدينة حلب زادت مساحتها من (238هكتاراً) في بداية القرن السادس عشر إلى(367هكتاراً) في بداية القرن التاسع عشر، وأما دمشق فقد توسعت مساحتها من(212هكتاراً) إلى حوالي(313هكتاراً) في نفس الفترة ، أي: أن الازدهار العمراني في هذه الفترة بلغ مداه إذ تقدر نسبة الزيادة في المساحة لكلتا المدينتين ب(50٪)، ويدل هذا التوسع على ازدياد عدد السكان وتوسع المشاريع التنموية المرافقة لهذه الزيادة. ونتج عن هذا التوسع العمراني في المدينتين:

- زيادة في عدد السكان فقد ارتفع سكان حلب بعد السيطرة العثمانية (من80 ألفاً) في عام 1537م إلى (115ألفاً) في عام 1683م ثم ازداد هذا العدد إلى(120ألف) في عام 1800م. أي أن نسبة الزيادة في سكان حلب بلغ(50٪)، وأما مدينة دمشق فقد زاد عدد سكانها في الفترة نفسها من(52ألفاً)إلى(90 ألفاً)[2].
- أصبحت حلب أسرع مدن الشام في النمو العمراني، إذ تشير أغلب الدراسات التي تناولتها إلى أنها أكثر مدن الشام نمواً، وتسبب هذا النمو المتسارع إلى جذب أعداد هائلة من السكان، ونتيجة لذلك فقد دفعت زيادة السكان بأسعار العقارات إلى أعلى معدلاتها.
- تدخلت الحكومة المحلية لمعالجة أزمة السكن، فقامت بنقل المعامل الصناعية والمدابغ إلى خارج المدينة، وكان ذلك في سنة 1600م وقصدت الحكومة المحلية من وراء هذا العمل توفير المساكن للسكان بعد النمو الملحوظ في عدد السكان[3].

(1) المصدر نفسه، 190.
(2) المصدر نفسه، 45، 46.
(3) المصدر نفسه، 48.

ISSN: 2710-3390

- التوسع خارج أسوار مدينة حلب من أجل مواكبة التطور السكاني، ولذا شجعت الحكومات المحلية إقامة أحياء جديدة خارج الأسوار عرف سكانها بسكان الضواحي.
- عملت الإدارة المحلية في حلب على تخطيط الشوارع الرئيسية وعلى الأرجح أن تلك المخططات كانت في بداية القرن السابع عشر، وتم الاستفادة من كل المساحات داخل المدينة، فتم إنشاء المباني وشق الطرق وبشكل منتظم، وكانت الضواحي قد شهدت تنظيماً دقيقاً، فقسمت الأراضي بشكل هندسي بالغ الدقة، وكان حي الجديدة هي الأكثر بروزاً في التخطيط الدقيق، فقد تقسمت الأرض إلى أربع قطعات تبلغ مساحة كل قطعة(400م2) .ولا يستبعد أن السلطنة العثمانية كانت تدفع وبقوة الإدارة المحلية في حلب إلى العناية بهذه المدينة، وكان الهدف في الأساس تنشيطها كمركز تجاري وإدخال عناصر سكانية جديدة إلى المدينة وضواحيها[1].

وعلى الجملة يمكن القول بأن النمو العمراني وفي نطاقه الواسع قد نال الاهتمام الواسع من الإدارة المحلية وسلطة الدولة العثمانية على حد سواء، وهناك عوامل كثيرة ساعدت على توازن البناء، منها المبادرات الأهلية التي عملت على تقسيم الأراضي وهياكل البناء كما أن الأوقاف قد لعبت دوراً مهماً في تخطيط العمران وازدهاره، وهناك عوامل أخرى ساهمت إلى حد كبير في نمو البناء والحفاظ على طابعه المميز كتدخل السلطات المركزية والمحلية على حد سواء في نقل المدابغ والورش إلى خارج المدن وكان المقصود من ذلك الحفاظ على مظهر المدينة والتوسع في أحيائها[2].

و في دمشق تم تخطيط حي الميدان ومجموعة من الشوارع المتوازية على مساحة تبلغ حوالي ثلاثة هكتارات وسعة كل واحد منها بين خمسة وأربعة أمتار، وتوصل هذه الشوارع بشارعين رئيسيين ، كما تعين حدود قطع أرض متلاصقة يبلغ عرض كل منها 40متراً في الجزء الشرقي و30متراً في الغربي[3].

رابعاً- توفير المياه:

تدخلت الإمبراطورية العثمانية في توجيه التطور العمراني في حلب، وعملت على خلق جو من الاستقرار، لذا فقد اهتمت بالمياه ونظافة المدينة، و أصدرت عدد من المراسيم منها:

- مرسوم عام 1742م الذي قضى بتوجيه إمدادات المياه في مدينة حلب، فقد أصدر السلطان قراراً بصيانة القنوات التي تغذي حي الكلاسة بمدينة حلب.

(1) المصدر نفسه، 163- د/عبير عرقاوي، التطور التاريخي لخان أسعد باشا العظم، ص381، وما بعدها.
(2) أندريه ريمون ، المدن العربية الكبرى في العصر العثماني ، 168.
(3) المصدر نفسه، 97.

ISSN: 2710-3390

- ثم أصدر قراراً آخر بإصلاح أحد الأسبلة في المدينة.
- وصدر مرسوماً عام 1733م، بتشييد مذبح للمدينة.
- وأصدرت القرارات بتحسين أوضاع المدينة في عام 1739م، تحدث القرار الصادر من الأستانة بتوسيع ممرات المدينة المزدحمة وإصلاح الشوارع والأحياء وترميم الآثار وتجديد الحمامات وإنشاء خانات جديدة وترميم الخانات القديمة والاهتمام بالحدائق[1]. ومن المحتمل أن قرارات الدولة المركزية كانت أكبر من هذه الأمثلة التي سيقت من قبل ويظهر أن الخطوات التي اتخذت لتحسين مدينة حلب ذات الموقع الاستراتيجي المهم للدولة كان برعاية الأستانة بما في ذلك نقل المدابغ التي قامت بها الحكومة المحلية كان بمباركة السلطان.
- وقد شهدت مدينة حلب إنشاء مشروعات مياه، و أسندت مهمة متابعة تدفق المياه وإصلاح القنوات إلى القضاء، وتركت للقضاء صلاحيات واسعة للحفاظ عليها وذلك بما يمتلكه القضاء من أموال خصصت لتلك الأغراض- أموال الأوقاف- وتدخلت الحكومة المركزية في بعض الفترات الحرجة لسد العجز عن كاهل الحكومات المحلية .

وأظهر البشوات اهتماماً بالغاً في هذا الجانب فقاموا بصيانة القنوات وإصلاح الأسبلة، وقد عانت حلب من عدم قدرة القنوات القديمة على سد احتياجاتها وخاصة في الضاحية الشرقية للمدينة، إذلعب التوسع العمراني وزيادة السكان إلى عجز كبير في موارد المياه مما سبب اضطراباً في تلك الأحياء، فتدخلت الدولة لحل الإشكال وعملت على توسيع القنوات ومد أجزاء المدينة المختلفة بالمياه وتشييد عدد كبير من الأسبلة في مدينة حلب لسد حاجة السكان من المياه وتدل تلك المشروعات المهمة للدولة العثمانية على اهتمامها بمدينة حلب من أجل تزويد سكانها بالمياه اللازمة والدليل على تلك العناية أن الأسبلة في بداية القرن التاسع عشر بلغت في مدينة حلب وحدها(200سبيل)[2].

وفي دمشق كانت المياه تصلها من نهر بردى، والنهر يمر في الجزء الشمالي من المدينة، وكانت القنوات المتصلة به تحمل الماء إلى الأحياء عن طريق نظام متقن التوزيع، وكانت مشروعات المياه في دمشق تقع تحت سلطة القاضي[3].ومن أجل الحفاظ عليها تم تكليف موظفين لمتابعة صلاحية القنوات ومتابعة تدفق المياه إلى أحياء دمشق، وكانت المياه تسري بانتظام في أغلب أوقاتها إلا أنها لم تسلم من التخريب بسبب الاضطرابات أو العوامل الطبيعية مثل الزلازل أو تدحرج الصخور التي كانت تسد تلك القنوات، فقد قطعت المياه عن

(1) المصدر نفسه، 162.
(2) الحلاق: أحمد البديري، حوادث دمشق اليومية، تحقيق:د/أحمد عزت عبد الكريم، ط/1958م، ص181، 224، للأعوام 1753، 1759م- أندريه ريمون ، المدن العربية الكبرى في العصر العثماني، ص120.
(3) أندريه ريمون ، المدن العربية الكبرى في العصر العثماني، ص119.

ISSN: 2710-3390

دمشق في عام1753م لمدة ثلاثة أيام، وتسبب زلزال عام 1759م، في قطع المياه عن مدينة دمشق لمدة أحد عشر، يوماً، وفي تلك الحوادث العارضة كانت الحكومة المركزية تتدخل للحد من تدهور الوضع فعندما انقطعت المياه في عام 1752م، تدخل الوالي العثماني أسعد باشا لترميم القنوات التي تسبب خرابها بانقطاع المياه عن حي الشاغور[1].

خامساً- بناء المساجد:

حين أمر السلطان العثماني سليم خان الأول الملقب بـ (ياوز - الصاعقة) بعد فتحه دمشق؛ ببناء مسجد و تكية و تربة فوق مرقد المتصوف الشيخ الأكبر محيي الدين بن عربي الصوفي الأندلسي تكريماً له؛ حيث لأن السلطان سليم كان شديد الإعجاب بآراء الشيخ محيي الدين الصوفية ، وعلى أي حال فقد كان المقصد الأساسي من عمل السلطان هو التقرب من أهالي مدينة دمشق بهذا الصرح الديني في سنة 923هجرية الموافق 1517 للميلاد[2] وسار خلفاء بني عثمان على منهجه في الاهتمام ببناء المساجد في كل ولايات السلطنة العثمانية. ونكتفي هنا بهذا النموذج ونحيل القارئ على المصادر والمراجع التي تناولت عمارة المساجد في العصر العثماني لأن مقام البحث لا يسمح بحصر كل ما عمر من مساجد في دمشق وحلب وهي مظهر رئيس من مظاهر حكم الدولة العثمانية .

سادساً- بناء المحطات على طرق الحجيج والقوافل التجارية:

تعد الطبقة الحاكمة في الدولة العثمانية من أبرز الطبقات الاجتماعية مساهمة في التطور العمراني، إذ تمتعت تلك الطبقة بصلاحيات واسعة، وقد شكل اتصالها بالحكومة المركزية أحد العوامل المؤثرة في توجيه البناء وازدهاره[3] .ونجد ذلك جلياً في تلك المنشآت العمرانية التي أقيمت على طرق القوافل التجارية والحجيج، ومن النماذج على ذلك:

1- القطيفة :وتقع القطيفة في إقليم القلمون على الطريق الذي يربط بين دمشق وحمص وكانت هذه المحطة في السابق وقفاً للبيمارستان النوري ولكنها خربت، وعندما تولى سنان باشا أمر دمشق في أيام الحكم العثماني بادر بعمارتها؛وذلك لأهميتها لقوافل الحجيج، ومن أهم المنشآت التي قام ببنائها جامع وتكية للخدمات العامة وتقديم الطعام، وخان للمسافرين، ورباط للنزلاء وحمام ، ودكاكين قدرت بعشرة[4].

(1) المصدر نفسه، 119.

(2) ابن طولون: مفاكهة الخلان في حوادث الزمان، ص376.

(3) أندريه ريمون ، المدن العربية الكبرى في العصر العثماني، ص55.

(4) ابن الجيعان، بدر الدين أبو البقاء محمد بن يحيى بن شاكر بن عبد الغني ، القول المستطرف في سفر مولانا الملك الأشرف ، تحقيق:دعمر عبد السلام تدمر ، ط/1984م، طرابلس، ص80 - أحمد وصفي زكريا، الريف السوري – محافظة دمشق- وصف طبوغرافي وتاريخي أثري عمراني اجتماعي زراعي للأقضية والنواحي والقرى

ISSN: 2710-3390

وذكرت بعض المصادر القطيفة وأهميتها كمحطة للقوافل فعند مرور كبريت[1] بها في عام 1629م وصفها بقوله:" روضة غناء، وغيضة حسناء كأنما قطفت من فردوس الجنة، وبها الخان الذي هو للواردين ...وهو الخان الذي لا يرى له عديل ولا يدانيه في محاسنه مثيل". وذكر الرحالة العثماني أوليا جلبي عام 1647م أن القطيفة من أوسع خانات الشام وأكثرها قدرة على استيعاب الواردين إليها بقوله:"خان القطيفة عظيم جداً حتى لو دخلته قافلة مؤلفة من عشرة آلاف رجل بخيلها وجمالها لوسعها وزاد"[2].

2- سعسع :ومن المحطات التي أنشئت بأوامر سلطانية من السلطان العثماني قرية سعسع وهي تبعد عن دمشق(40كم) -على طريق دمشق فلسطين مصر- وسبب إنشائها يعود إلى اعتداءات البدو المتكررة على قوافل الحجاج، فعندما بلغ السلطان العثماني تلك الأخبار من تقطع البدو ومنعهم للحجيج من الحج أمر واليه وقاضيه في دمشق بإقامة محطة للحماية في سعسع، وكان ذلك الأمر سنة 1581م، وقد دعا الأمر السلطاني السكان المحليين للسكنى في سعسع بشرط حفظ الأمن مقابل العفو عنهم من الضرائب ومن أهم المنشآت التي أقيمت في سعسع: جامع، وتكية للخدمات العامة وتقديم الطعام وبيوت لإقامة المسافرين ، ورباطان لنزلاء الصوفية ، ومجموعة من الدكاكين ، وحمام، وطاحون لطحن الغلال.

و بقيت سعسع حتى زلزال عام 1763م الذي ألحق بدمشق وضواحيها أضراراً بالغة ولكنها لم تندثر فقد ذكرها بعض الرحالة الذين زاروا الشام بعد هذا التاريخ، وأنها تقوم بالخدمات لنزلائها ويظهر أنها رممت بعد الزلزال[3].وكان الهدف في الأساس من قيام تلك المحطات الحفاظ على أمن القوافل وتقديم الخدمات لها.

المحور الثاني- العوامل الاجتماعية ودورها في تطور العمران .

وفي هذا المحور يتم عرض دور المجتمع في التطور العمراني، كما لعب الأهالي دوراً مهماً في حفظ الأمن، والتسامح الاجتماعي مع الجاليات غير المسلمة .

على الرغم من أن العوامل السياسية قد لعبت دوراً بارزاً في إنعاش العمران في حلب ودمشق، إلا العوامل الاجتماعية قد كان لها دوراً بارزاً في النهضة الاقتصادية والازدهار

العائدة إلى محافظة دمشق، ط/1955م، دمشق، ص198- د/محمد الأرنؤوط :معطيات عن دمشق وبلاد الشام الجنوبية في نهاية القرن السادس عشر الميلادي، ط/1993م ، دار الحصاد ، دمشق، ص54.

(1) هو محمد بن عبد الله الحسني الموسوي اشتهر بكبريت ، ومن أشهر كتبه (رحلة الشتاء والصيف).

(2) كبريت: رحلة الشتاء والصيف، ط/بيروت، ص210.

(3) الحلاق: حوادث دمشق اليومية ، ص233- أحمد الخالدي، رحلات في ديار الشام، ط/1946م، يافا، ص 50.، 116.

ISSN: 2710-3390

العمراني في هذه الحقبة الزمنية يعود إلى أصحاب العمل ورأس المال المحلي، من سكان تلك المدن والمقيمون بها والمرابطون على ترابها. فعلى كواهل هؤلاء قامت المنشآت الاقتصادية، فالمال ملك للتجار من المقيمين والوافدين، والعمل والإنتاج لأهل البلد، وهم مقابل الجهد والعمل لا يتقاضون إلا أجراً زهيداً. وكانت مساهمات ذلك المجتمع في تلك الفترة واضحة للعيان.

ونستطيع القول بأن هناك عوامل عديدة قد لعبت أدواراً فاعلة في التنمية الباهرة في الحقبة العثمانية ولم تكن تقتصر على عامل بذاته بل ثمة عوامل اجتماعية وأمنية واقتصادية كان لها الدور نفسه في تلك التنمية، ويمكن عرض ذلك من خلال:

1- تنوع المجتمع في الدولة العثمانية: شكل المجتمع المتنوع في بلاد الشام أحد ركائز التنمية و الازدهار العمراني، وذلك بسبب اختلاف أنشطتهم فقد شهدت المدن الكبرى أنشطة متنوعة، وزادت هذه الأنشطة في عصر الدولة العثمانية، إذ أن اتساع مساحة الدولة وسهولة التنقل في أراضيها قد دفع أعداداً كبيرة من سكان الإمبراطورية العثمانية إلى التجول في ربوعها المختلفة، ومنها بلاد الشام، واستقرارها في مدينتي حلب ودمشق، فكانت مجموعات من البشر تنتقل إلى بلاد الشام إما بدافع التجارة أو التعلم أو الحج إلى الحرمين، إذ كانت بلاد الشام المنفذ المهم للدولة العثمانية في الوصول إلى الحجاز، وكانت بعض المجموعات المهاجرة تستقر في مدن الشام وتجلب معها مهاراتها وامكاناتها المادية، فعملت تلك المجموعات على تنشيط الاقتصاد، وانعكس هذا النشاط على فن العمارة .

2- تسامح الإمبراطورية العثمانية مع الجاليات غير المسلمة: أدى هذا التسامح مع الجاليات غير المسلمة ورعاية مصالحها إلى ازدهار العمران وتطوره[1].

3- قوافل الحج ودورها في الازدهار العمراني :نشطت الدولة العثمانية وحكامها في استثمار موسم الحج، فعمل حكامها على تأمين الطرق وبناء المحطات، وخاصة في المدن التي تمر بها القوافل، ومن خلال ما قامت به أكدت قوتها وسلطتها السياسية والدينية من خلال الاهتمام بقوافل الحجيج وكانت ولاية دمشق من أهم الولايات التي اعتنت بتنمية المراكز الخدمية التي ساهمت بخدمة الحجاج وبذلت الدولة العثمانية أقصى اهتمامها فكان متولي دمشق يقوم بقيادة قافلة الحجاج بنفسه[2].

ورغم أن الحج كان مناسبة دينية إلا أنه تم استثماره للتبادل التجاري، فكانت القوافل التجارية تلازم الحجاج مستغلة الحماية العثمانية لقوافل الحجيج، وكان موسم الحج يدر

(1) أندريه ريمون ، المدن العربية الكبرى في العصر العثماني، ص 41 ، 44.
(2) المصدر نفسه، ص38.

ISSN: 2710-3390

دخلاً هائلاً على المدن التي تمر بها القوافل، ومن ومنها مدينة حلب التي حصلت على أرباح هائلة من إقامة الحجاج بها ، وكانت دمشق أعظم مدن الشام استفادة حتى بنيانها الحضاري تأثر بتلك القوافل، ومن أجل مواكبة متطلبات قوافل الحجيج فقد أنشئت بضواحي دمشق منطقة أطلق عليها (الميدان)، وتعتبر هذه المنطقة من أكبر المناطق التي أنشئت في العصر العثماني وشكلت ملتقى لقوافل الحجيج في الجهة الجنوبية من دمشق على طريق الحجاز والمناطق الزراعية باتجاه حوران[1].

4- عناية الدولة العثمانية والحكومات المحلية بالأمن: لعبت القوات الأمنية في سائر المدن الشامية - ومنها حلب ودمشق - أدواراً مهمة للحفاظ على الاستقرار والأمن، وكانت قوة الانكشارية هي الأكثر أهمية، إذ أن أغلب المهمات الأمنية كانت تقع على عاتقها، ومن أبرزها حماية مقرات الحكومة والولاة والتصدي لأي اضطرابات. . وسخرت الدولة العثمانية إمكاناتها و قوتها لتوطيد الأمن في بلاد الشام بشكل عام وحماية حدودها من الأخطار الخارجية، وخاصة الغزوات الصليبية. وقد ساهم الأمن الذي تمتعت به المدن الشامية - ومنها حلب ودمشق- في أغلب فتراتها في العهد العثماني، في تنشيط الجوانب الاقتصادية، فانتعشت التجارة والعمران على حد سواء، وظهرت مآثر الدولة العثمانية وقوتها في تلك المعالم المدنية والعسكرية، وكسبت بتلك الأعمال احترام جماهير المدن الشامية.

5- مساهمة المجتمع المحلي في حفظ الأمن: عملت الأحياء الدمشقية والحلبية على حفظ أمنها، فكونت مجاميع من الأحياء لحمايتها من أ ي هجوم، وكانت هذه المليشيات تقوم بمنع وقوع الجرائم في الحي، ومنع الغرباء من دخوله وخاصة في الليل.

6- التقسيمات الإدارية: ساعدت تقسيمات المدينة إلى أحياء في ضبط المخالفات وقيام التحريات في حالة وجود اضطرابات داخلية، ففي دمشق أرسل أسعد باشاعام 1746م إلى مشايخ الأحياء يأمرهم بالقبض على اللصوص وقطاع الطرق الموجودين في أحيائهم وإلا فرضت غرامات باهظة على تلك الأحياء، وهذه بدورها عملت على تحمل أهل الحي المسئولية، فلذلك كانت تلك الأحياء على درجة عالية من اليقظة حتى لا تقع تحت طائلة المساءلة والغرامة[2].

(1) أحمد البديري، حوادث دمشق اليومية، ص206- أندريه ريمون ، المدن العربية الكبرى في العصر العثماني، ص 40.
(2) لنقاط السابقة يراجع، المحفوظات القومية السورية بدمشق، وأوامر سلطانية حلب، سجل (رقم 4)، ص217 ، 218، رقم(448)، - أحمد البديري، حوادث دمشق اليومية، ص218.

ISSN: 2710-3390

7- الاهتمام بنظافة المدن: اهتمت الدولة والسكان بنظافة المدن، ففي حلب كان أصحاب الحوانيت يدفعون أجور الكناسين والمكلفين بتنظيف السوق للحفاظ على مظهر المدينة وأسواقها، ومن أجل المحافظة على نقاء البضائع في الأسواق تم تكليف مجموعة من العمال عرفت بالرشاشين، كانت مهمتهم رش الشوارع بالماء لترطيب الجو مقابل أجر معلوم من كل تاجر[1].

8- مواجهة الكوارث الطبيعية باستخدام مواد بناء مقاومة للكوارث وخاصة الحرائق: كانت الحرائق أكثر الكوارث فتكاً بالمدن، ويظهر أن تركيبة المباني في الشام قد منعت إلى حد كبير تلك الكوارث ويعود ذلك إلى نوعية البناء إذ كان أغلب بيوت الشام مبنية من الحجر والقرميد والطوب واللبن، وتعتبر تلك المواد ضعيفة الاشتعال على عكس البيوت التي كانت تصنع من مواد قابلة للاشتعال مثل الخشب وعلى الرغم من متانة البناء في دمشق فقد تعرضت دمشق لعدد من الحرائق في الأعوام (1640-41-72-73- 1711-12-13-1715م) [2].

وفي الختام يمكن لهذا البحث المتواضع أن يصل إلى النتائج الآتية :

1- كان للاستقرار أثره الواضح في الازدهار العمراني في بلاد الشام في عهد الدولة العثمانية.

2- كان للرخاء الاقتصادي دورٌ في التغلب على العوامل المناخية في حلب ودمشق، إذ استخدم سكانها الحجارة التي جلبت من المناطق المجاورة أو استخدام مواد مقاومه للبرودة والحرائق مثل الطوب المحروق وغيرها من المواد.

3- ازدهار الصناعة في ضواحي مدينتي حلب ودمشق فتوسعت المدينتان خارج الأسوار.

(1) أندريه ريمون ، المدن العربية الكبرى في العصر العثماني، ص111.
(2) المصدر نفسه، ص144.

ISSN: 2710-3390

المراجع والمصادر

1- ابن طولون ، شمس الدين محمد بن على بن أحمد الصالحي، مفاكهة الخلان في حوادث الزمان، بعناية خليل منصور، دار الكتب العلمية – بيروت ، ص 378- د/حسن الضيقة ، الدولة العثمانية الثقافة والمجتمع والسلطة، ط/أولى، 1997م، دار المنتخب العربي، بيروت – لبنان، ص17.

2- نقلاً عن مقالة موقع نسيم الشام - مقالة جريدة الوسط الكويتية في 2012/8/17م والتكية السليمانية المعرفة marefa.org.

3- نقلاً عن مقالة بموقع إدلب الأربعاء 10 آذار 2010م.

4- نقلاً عن المديرية العامة للآثار والمتاحف دمشق .

5- اندريه ريمون ، المدن العربية الكبرى في العصر الهثماني، ترجمة لطيف فرج، ط/الأولى، دار الفكر ، القاهرة، ص36.

6- نقلاً عن موقع خانات حلب

7- أندريه ريمون ، المدن العربية الكبرى في العصر العثماني ، 190.

8- المصدر نفسه، 38.

9- د/عبير عرقاوي، التطور التاريخي لخان أسعد باشا العظم، مجلة دمشق للعلوم الهندسية، المجلد الثاني عشر ، العدد الأول، 2006م، ص375.

10- أندريه ريمون ، المدن العربية الكبرى في العصر العثماني ، 192.

11- المصدر نفسه، 163- د/عبير عرقاوي، التطور التاريخي لخان أسعد باشا العظم، ص381، وما بعدها.

12- أندريه ريمون ، المدن العربية الكبرى في العصر العثماني ، 168.

13- الحلاق: أحمد البديري، حوادث دمشق اليومية، تحقيق :د/أحمد عزت عبد الكريم، ط/1958م، ص181، 224، للأعوام 1753، 1759م- أندريه ريمون ، المدن العربية الكبرى في العصر العثماني، ص120.

14- أندريه ريمون ، المدن العربية الكبرى في العصر العثماني، ص119.

15- ابن طولون: مفاكهة الخلان في حوادث الزمان، ص376.

ISSN: 2710-3390

16- أندريه ريمون ، المدن العربية الكبرى في العصر العثماني، ص55.

17- ابن الجيعان، بدر الدين أبو البقاء محمد بن يحيى بن شاكر بن عبد الغني ، القول المستطرف في سفر مولانا الملك الأشرف ، تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمر ، ط/1984م، طرابلس، ص80 - أحمد وصفي زكريا، الريف السوري – محافظة دمشق- وصف طبوغرافي وتاريخي أثري عمراني اجتماعي زراعي للأقضية والنواحي والقرى العائدة إلى محافظة دمشق، ط/1955م، دمشق، ص198- د/محمد الأرنؤوط :معطيات عن دمشق وبلاد الشام الجنوبية في نهاية القرن السادس عشر الميلادي، ط/1993م ، دار الحصاد ، دمشق، ص54.

18- هو محمد بن عبد الله الحسني الموسوي اشتهر بكبريت ، ومن أشهر كتبه (رحلة الشتاء والصيف).

19- كبريت: رحلة الشتاء والصيف، ط/بيروت، ص210.

20- الحلاق: حوادث دمشق اليومية ، ص233- أحمد الخالدي، رحلات في ديار الشام، ط/1946م، يافا، ص 50.، 116.

21- أندريه ريمون ، المدن العربية الكبرى في العصر العثماني، ص 41 ، 44.

22- أحمد البديري، حوادث دمشق اليومية، ص206- أندريه ريمون ، المدن العربية الكبرى في العصر العثماني، ص 40.

ISSN: 2710-3390

الفهرس

العوامل المؤثرة في تطور العمارة العثمانية في بلاد الشام خلال الفترة من1550-1800م (حلب ودمشق أنموذجاً).....226
الملخص ABSTRACT 226
مقدمة: 229
المحور الأول –العوامل السياسية: 230
أولاً- مؤسسات الدولة: 231
1-المؤسسات الخدمية: 231
أ-التكية السليمانية في دمشق: 231
ب-التكية المرادية: 232
2-قصر العظم : 232
ثانياً- الأسواق التجارية: 233
أسواق حلب: 234
ثانياً أسواق دمشق: 236
ثالثاً- المؤثرات الاقتصادية في التوسع المعماري: 237
خامساً- بناء المساجد: 240
سادساً- بناء المحطات على طرق الحجيج والقوافل التجارية: 240
المحور الثاني- العوامل الاجتماعية ودورها في تطور العمران 241
المراجع والمصادر : 245
الفهرس 247